الوثائق التاريخية

تأليف

محمد أحمد حسين

ليسانسيه فى التربيـة والآداب

دبلوم معهد المكتبات والوثائق بجامعة لندن

دبلوم فى اللغـة اللاتينية من جامعة براون

مطبعة جامعة القاهرة

١٩٥٤

موضوعات الكتاب

صفحة

الفصل السادس

الفصل السابع

الفصل الثامن

تصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

من العسير بمكان ، أن يتناول الدارس ماضى الإنسانية ، فيكشف عن مكنونه ويجلو حقائقه ، دون أن يخلص من آثار العصر الذى يعيش فيه .

والذى وصلنا عن تاريخ البشرية ، صور مختلفة لأمثال هؤلاء الكتّاب الذين كتبوا متأثرين بروح العصور التى أثرت فيهم والنزعات التى دفعتهم ، فتيوسيديد Thucydides [1] المؤرخ الإغريقى المعروف غلبت عليه روحه الخطابية ، وتاسيت Tacitus [2] المؤرخ الرومانى طغت عليه نزعاته الفنية ، ويوليوس قيصر حين دوّن ما دوّن عن غزواته وحروبه كان جل همه الدفاع عن رأيه وسياسته .

أما عن العصور الوسطى فقد طبعتها الروح الدينية وصدر التاريخ تسوده تلك الروح ، وفرغ مؤرخو الإسلام إلى السياسة ولم يعيروا جانب الناحية الاجتماعية اهتماما إلا فى القليل .

وكانت الحال عند مؤرخى القرن التاسع عشر عامة ، البعد بالحديث عن الشئون الاقتصادية ، على حين قد اتجهوا إلى تناول الشئون السياسية فحسب ، وأخيراً أخذ الماركسيون بنظرية التفسير الاقتصادى للأحداث التاريخية .

وفى الحق إن التاريخ ليس شيئاً دون شئ ، بل هو كل هذه العناصر مجتمعة ، والباحث المدقق جدير به ألا يغفل النظر عما وراء تلك الأمور المختلفة ، من سياسة واجتماع واقتصاد ودين وما إلى ذلك من كل ما يمس المجتمع ويؤثر فيه .

ولم يعد التاريخ الآن صفحة تخلد فيها مآثر الملوك والعظماء ، بل هو سجل حافل يجمع للشعوب كما يجمع للحكام ، ويدوّن عن الأفراد كما يدوّن عن الجماعات ، ويتناول المجتمع وما فيه من مظاهر واتجاهات ،وأصبح همه دراسة الانسانية من حيث هى ، وما يتناورها ، ويعرض لها من شئون الحياة .

---

(١) عاش حوالى ٤٧١ — ٤٠١ ق.م

(٢) كان قنصلا ومؤرخا قديرا (٥٥ — ١٢٠م) .

لذلك كان هم المؤرخ الصادق أن يجمع كل ما يمس الحياة ويصورها واضحة جلية فى جميع مظاهرها وشتى نواحيها ، وكان أهم سند للمؤرخ الذى يريد أن يصل إلى الحقيقة غير مشوهة ولا منقوصة أن يرجع إلى آثار الأول وما خلفوا من وثائق هى أصدق محدث ، بل هى المعين الأول الذى نستق منه ونعتمد عليه .

وفى ضوء هذا النهج الحديث أخذت الجامعات ، تعنى بدراسة علم الوثائق[1] . كما أخذت الجماعات التاريخية تجدّ فى جمع الوثائق لتستخلص منها الحقائق وتستلهمها أخبار السلف . ففى فرنسا مثلا أسست « جماعة الدراسات التاريخية » (Comite des Travaux Historiques) وأسند إليها جمع وثائق التاريخ الفرنسى ونشرها (Documents inedits de l'histoire de France) .

وبدئ فى ألمانيا منذ عام ١٨٣٧ بمجموعة « حوليات التاريخ الألمانى » (Jahrbücher der deutschen Geschichte).

إن تاريخنا تاريخ متصل الحقب متشعب النواحى ، قد اختلفت فيه وجهات النظر ولكل باحث فيه رأيه ، وقد لعبت الأزمان بوثائقنا التاريخية ففرقتها أيدى سبأ ، وأبادت منها ما أبادت وطوت منها ما طوت .

من هنا كان علينا أن نجدّ فى جمع هذا التراث المشتت ونشره . لنفيد من دراسته عاقدين العزم على أن يكون لنا فيه رأى قومى على هدى وعينا الجديد ، غير متأثرين بما كتب عنه هنا وهناك .

لم أقصد ببحثى هذا أن أدرس أصول علم الوثائق ، بل همى أن أجلو ما كان للدول من نهج بصدد الوثائق ودورها ، علنا نفيد مما كان لغيرنا فى هذا السبيل ، وقد عرضت لأنواع الوثائق المصرية ، فى غير استقصاء ، وذكرت كيف أننا لم نعن بها العناية التامة ، وأن دراستنا لتاريخنا لم تكن غالباً مستقاة من هذا المعين ، ولعل العذر فى ذلك أن هذا التراث لم يتح له أن يجمع وينظم ويصنف وينشر حتى يفيد منه الباحث دون عناء أو جهد .

وإنى لكبير الأمل فى أن فكرة دار الوثائق التاريخية القومية ، خير ما يحقق لنا هذا الرجاء .

وأود أن أضاعف شكرى لزميلى الفاضل الأستاذ إبراهيم الأبيارى لمعاونته فى تصحيح كثير من المسائل اللغوية .

مصر الجديدة فى { رمضان سنة ١٣٧٣ / مايو سنة ١٩٥٤ }

محمد أحمد حسين

---

(١) يطلق عليه بالألمانية Diplomatik أو "Urkundenlehre" .

الفصل الأول

نشأة دور الوثائق

كانت الأرشيفات (دور الوثائق) ، أول ما كانت جزءا من المكتبات تتصل بها وتحفظ فيها الوثائق المتنوعة ، وقد خلف لنا « أشوربنيبال » فيما خلف أرشيفات نينوى ، كما ترك المصريون القدماء أمثال هذه الدور للوثائق أرشيفات تل العمارنة ، كما وجدنا بمعابد اليونان فى ديلوس ودلفى أرشيفات أخرى للقوانين ، وقديماً حفظ الأباطرة الرومان قراراتهم فى قصورهم وفى معابدهم . أما فى العصور الوسطى ، حيث تعددت السلطات وتنوعت الامتيازات وساد الإقطاع ، كان لكل ناحية ذات سلطان أرشيفها الخاص بها الذى يشير إلى مالها من حقوق وامتيازات والذى كان منفصلا عن الأرشيف الذى كان للملك خاصة . ولعل أهم ما ورثته أوربا من ذلك عن العصور الوسطى هى الوثائق الكنسية ، إذ كانت الكنائس فى تلك العصور بعيدة عن تقلبات الحروب وبمأمن من النهب والسلب ، وفى الجملة فقد كانت الوثائق صكوكا للملكية (Titres de Propriétés) وضمانات للامتيازات (Garanties de Privilèges) يرجع إليها فى كل ما يمس الحقوق القضائية (Valeur Juridique) ، فلم تكن بذات قيمة علمية وإن كانت ذات نفع عملى (Valeur Pratique) يتخذ منها رجال القانون معتمدهم فى إحقاق حقوق الملوك (L'arsenal où les juristes de la couronne cherchèrent des armes pour faire valoir les droits du roi).

وقد عرفنا للملوك أرشيفات قارة فى قصورهم (Stataria) وأخرى متنقلة (Viatoria) يحملونها معهم . ويحدثنا التاريخ أن فيليب أغسطس عام ١١٩٤ م فقد كثيراً من وثائقه فى حربه مع رتشارد قلب الأسد ، وكان ذلك حافزاً لأعوانه أن يستنسخوا كل ما يمكن نسخه من وثائق وعقود ، وأودعوا هذا كله فى صناديق خشبية عرفت باسم

بل أصبحت أيضا مركزاً للدراسات التاريخية ومرجعاً للبحوث العلمية وقد قال أحد العلماء فى هذا الصدد :

Elles sont considérées, non plus seulement, ou surtout comme des arsenaux de preuves juridiques mais comme des réservoirs de renseignements historiques" (١).

لقد برزت الناحية التاريخية والقيمة العلمية للوثائق وأصبحت مادة التاريخ والبحوث ، فالكتب التى نكتبها الآن ليست إلا وجهات نظر وتفسيرات للوثائق ، أما الوثائق نفسها فهى مادة هذه الكتب ، لذلك اعتبرت دور الوثائق جرن التاريخ (Grenier de l'histoire) كما يقول الفرنسيون ، على أن بعض العلماء يرون أن الأرشيف أو دار الوثائق يجب أن تضم إلى الماضى صفحات الحاضر بمعنى أنها يجب أن تجمع وثائق الحاضر وقد عبر عن هذا الرأى العالم شفيتزر (Schweizer) حيث يقول إن الأرشيف الحقيقى يجب أن يجمع إلى الناحية العلمية الناحية العملية .

Ein richtiges Archiv muss beides vereinigen Wissenschaft und Praxis.

لقد شاهد القرن التاسع عشر نهضة عظيمة فى تأسيس دور الوثائق القومية ، ففى عام ١٨٢٩ أسست الدفترخانة المصرية (دار المحفوظات بالقلعة) ووضعت لها لائحة قرر المجلس الملكى بتاريخ ١٩ يناير ١٨٣٠ الموافقة عليها ،وإن كنا لم نهتد إلى هذه اللائحة ثم وضعت لها بعد ذلك لائحة مفصلة هى لائحة ٧ ذى الحجة ١٢٦٢ هـ (أغسطس سنة ١٨٤٦) وهى بدار المحفوظات بالقلعة وبقسم المحفوظات التاريخية بعابدين . وقد وضحت هذه اللائحة أنواع الوثائق المستديمة مثل حجج أوقاف الميرى وسندات الزمام وغيرها . وقد كانت هذه اللائحة مسايرة للنظام الفرنسى لحد كبير ، أما فى انجلترا فقد صدر فى عام ١٨٣٨ القانون الانجليزى الذى نظم الوثائق البريطانية بتجميعها ووضعها تحت

(١) La Science des Archives (Revue Internationale des Archives 1895—1896, p.7—25).
(٢) Schweizer : Geschichte des Zuricher Statsarchives, Zurich, 1894 p. 5.

إشراف أحد القضاة (Master of the Rolls) . وقد وضع الحجر الأساسى لدار الوثائق البريطانية فى (٢٤ مايو ١٨٥١) أما فى فرنسا فإن مرسوم (7 Messidor II) (٢٥ يونيه ١٧٩٤) جعل الاطلاع على الوثائق من حق كل مواطن . ولم يقف الأمر عند تأسيس الدور القومية للوثائق بل أسست أيضاً دور للوثائق التاريخية ، ففى مدريد (Archivo General Central) وبها أيضاً (.Archivo Historico Nacional) وترى فى كولن بألمانيا (Historiches Archiv) .

ولم يقتصر الأمر على تأسيس دور الوثائق بل عنى العلماء بحصرها والتعريف بها فأصدر العالم الألمانى (Burkhardt) عام ١٨٨٧ سجلا بالأرشيفات الألمانية وغير الألمانية فى الممالك المجاورة [١] ، وقد أصدر مدير الوثائق فى بلجيكا عام ١٨٧٦ موجزاً للوثائق فى الأقاليم رفعه لوزير الداخلية .

"Un Tableau Synoptique des Archives de l'Etat dans les provinces présenté à M. le Ministre de l'Intérieur par M. l'Archiviste Général"

وفى فرنسا أصدر بوردير (Bordier) عام ١٨٥٥ كتاباً بعنوان :

Les Archives de la France ou histoire des Archives de l'Empire, des Archives des Ministères, des départements, des hôpitaux, des greffes, des notaires, etc.

ولم يكن هذا السجل كاملا فى عصره فكتب « بانيير » (Pannier) فى مجلة " Bibliotheque de l'Ecole des Chartes " عن حالة هذه الأرشيفات

" Etat des Inventaires sommaires et des autres travaux relatifs aux diverses archives de la France au 1er Janvier 1875 "

وأتم هذا العمل فيما بعد لانجلو وشتين (Langlois Stein) فى الفترة من (١٨٩١ — ١٨٩٣) . ولم يقتصر الأمر على إنشاء هذه السجلات التى تحصر كنوز

(١) Hand und Adressbuch der deutschen Archive im Gebiete des deutschen Reiches, Luxembourg, Oesterreich, Ungarn, der russischen Ostseeprovinzen und des deutschen Schweiz Leipzig, 1887.

الوثائق ، بل أخذت المجلات الخاصة بالأرشيفات تشيع زاخرة بأخبار دور الوثائق. ففى عام ١٨٣٤ ظهر فى همبرج مجلة (Zeitschrift für Archivkunde, Diplomatik und Geschichte) تحت إشراف العالم هوفر (Hofer) وارهارد (Erhard) وكان بورخارد (Burkhardt) يشرف فى ليبزج على مجلة (Korrespondenzblatt der deutschen Archive, Organ für die Archive Mittel-Europa's)

وكان يصدر فى بافاريا مجلة (Archivalische Zeitschrift) تنشر عن وثائق تلك الأقاليم ويقوم على تحريرها منذ عام ١٨٧٦ العالم لوهر (Loher). وقد احتجبت هذه المجلة أثناء الحرب العالمية الأخيرة ثم عادت للظهور عام ١٩٥٠ ، أما فى بريطانيا فمنذ عام ١٨٦٩ أخذت لجنة المخطوطات التاريخية (Historical Manuscripts Commission) تجمع البيانات عن الوثائق والمخطوطات التاريخية التى تعين على دراسة التاريخ الانجليزى والقانون الدستورى والأداب والفنون ، وتعنى بوجه خاص بالوثائق الأقليمية ، وقد صدر عنها ما يربى عن ٢٠٠ مجلد من المطبوعات [١]. ومنذ عام ١٩٤٥ وضع أساس لسجل قومى للوثائق (National Register of Archives) تقوم هذه اللجنة على تنظيمه وترتيبه ترتيباً اقليميا وفيه تحصر الوثائق الاقليمية وتشير إلى أماكنها فى مجلة (Bulletin of the National Register of Archives) وتقوم جمعية الوثائق البريطانية (British Records Association) بالاشتراك مع هذه اللجنة ودار الوثائق البريطانية (Public Record Office) باصدار مطبوعات تعين على التعرف على الوثائق فى جميع أجزاء بريطانيا وهى تصدر مجلة الوثائق (Archives) تسجل فيها نشاطها وأخبارها وتقوم أيضاً بالاشتراك مع جمعية المكتبات البريطانية على إصدار (Year's Work in Archives) ويبين هذا المؤلف كل ما يهم الباحث معرفته عن الوثائق وما أنجز من أعمال أثناء العام .

ليس همى أن أحصر المجلات والمطبوعات التى تصدر فى أنحاء العالم عن الوثائق ولكن حسبى أن أشير إلى الاهتمام والعناية فى بعض الدول إلى تأسيس الهيئات العلمية

(١) The Journal of Documentation, Vol. 9, No. 1, March 1953, p. 30.

والمجلات التي تعنى بالوثائق وتنظيمها وتيسير الاطلاع عليها ، فقد ظهر فى الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ١٩٣٨ مجلة (The American Archivist) وهى لسان حال جمعية أمناء الوثائق (Society of American Archivists) وصدر فى الهند منذ عام ١٩٤٧ مجلة (The Indian Archivist) وقد أصدرت جمعية أمناء الوثائق الألمانية فى مدينة درسلدورف منذ عام ١٩٤٨ مجلة جديدة تسمى (Der Archivar) . ويقوم قسم الوثائق بوزارة الداخلية فى ألمانيا الغربية منذ عام ١٩٥١ باصدار مجلة تسمى (Archivmitteilungen) . وصدر فى إيطاليا منذ عام ١٩٤١ مجلة (Notizie degli Archivi di Stato) ثم أخذ اليونسكو يوجه نشاطه إلى الوثائق وتنظيم العلاقات الدولية بشأنها فأسس عام ١٩٤٨ المجلس الدولى للوثائق (Conseil International des Archives) وأصدر تحت إشرافه بالاشتراك مع هذا المجلس مجلة دولية تطلع العالم على النشاط العلمى فى الدول المختلفه بشأن الوثائق وهى مجلة (Archivum) [1] . ثم أخذ هذا المجلس يعقد المؤتمرات الدولية لدراسة المشاكل الدولية وتنسيق المشروعات فأخذ على عاتقه إنجاز ما تخلف من مشروعات « المعهد الدولى للتعاون الفكرى » (International Institute of Intellectual Cooperation) ونحن نعلم أن هذا المعهد كان قد أصدر عام ١٩٣٤ دليلا دولياً لدور الوثائق فى أوربا [2] ، وكان يهدف الى إصدار أجزاء أخرى . ولكن هذا الهدف لم يتحقق وتوقفت البحوث فى هذا الصدد ، فأخذ المجلس الدولى للوثائق فى دراسة مشروع تقدم به رئيسه السابق العالم الفرنسى (Samaran) يرمى إلى طبع سجل كامل للمراجع التى تعين المؤرخين والباحثين على معرفة دور الوثائق القومية والمحلية فى الدول ، وقد استقر الرأى على طبع « ملحق ببليوجرافى » للدليل الدولى الذى أصدره المعهد الدولى للتعاون الفكرى إلى أن يتم تحضير الأجزاء الأخرى

(١) Archivum, Revue internationale des Archives publiée sous les Auspices de l'Unesco et du Conseil International des Archives.

(٢) Institut International de Coopération Intellectuelle. Guide International des Archives Paris 1934.

من الدليل المذكور ، وقد عضد اليونسكو هذا المشروع وأرسلت عام ١٩٥٠ أسئلة الى الدول المختلفة لتحدد ما أنجز من أعمال بشأن الوثائق فى الدول الأوروبية فى الفترة بعد عام ١٩٣٤ وفى الدول الأخرى من عام(١٩٠٠ — ١٩٥٠) وقد قام بتحضير الأعمال روبرت هنرى بوتير Robert Henri Bautier أمين الوثائق بادارة الارشيفات الفرنسية وقد أصدر المجلس هذا الملحق البيليوجرافى عام ١٩٥١ بعنوان :

"Répertoire sélectif de Guides des Archives"(١)

ثم نشر هذا فى أحد أعداد مجلة The Journal of Documentation ومما هو جدير بالذكر أن الدول أخذت تعنى العناية كلها بدور الوثائق القومية كعنصر هام من عناصر الثقافة القومية والمستودع الأول لأدوات البحث فى التاريخ القومى ، وأكبر شاهد على هذا الاتجاه أن « إدارة الوثائق الفرنسية » التابعة لوزارة المعارف أصدرت منشوراً فى ٧ أبريل ١٩٥١ بانشاء مركز خاص للبحوث المتصلة بتاريخ فرنسا ومقره « دار الوثائق القومية » ويسمى هذا المركز (Centre d'Information de la recherche d'histoire de France.)

والغرض من هذا المركز هو تنسيق البحوث التاريخية فى جميع فرنسا ثم إعداد بيليوجرافيا عن التاريخ الفرنسى استرشاداً بالبيليوجرافيا الدولية للعلوم التاريخية (Bib bliographie Internationale des Sciences Historiques) وهكذا أصبحت مهمة دور الوثائق فى العصر الحديث العناية بالتاريخ القومى وتجميع أدوات البحث التى تعين على رفع مستوى البحوث التاريخية فأصبحت دور الوثائق « جرن » التاريخ Grenier de l'histoire كما يقول الفرنسيون بعد أن كانت كنوزاً ملكية لحفظ الحجج والمستندات الاقطاعية .

---

(١) The Journal of Documentation Devoted to the Recording, Organization and Dissemination of Specialized Knowledge, Vol. 9 March 1953, No. 1.

الفصل الثانى

التعريف العلمى للوثائق (Archives)

لم نحدد أول الأمر وظيفة « الأرشيف » أو « دار الوثائق » ولم نحدد الأركان الهامة التى تجعل الوثيقة (Documeut) « وثيقة أرشيفية » (Archival Document) لذلك تشابهت وظيفة المكتبة بوظيفة « الأرشيف ». وأصبحنا نجد فى المكتبات، أيا كانت، أرشيفات صناعية (Artificial Archives) أى أشتاتاً من الوثائق جمعت من هنا ومن هناك كما تجمع القطع الأثرية أو القطع الفنية على غير نظام أو تنسيق فوجدنا فى الأرشيفات مخطوطات أدبية وتاريخية ، وقد ساعد على هذا الخلط أن القوانين نفسها التى كانت تصدرها الحكومات خلت من أى تحديد لمعنى الوثيقة التى يصح أن تسمى بحق « وثيقة أرشيفية » . ففى القانون الأساسى الذى وضع النظم لدار الوثائق البريطانية (Public Record Office) والذى صدر فى ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨

جاء فى المادة العشرين منه التعريف التالى :

Records shall be taken to mean all rolls, records, writs, books, proceedings, decrees, warrants, bills, accounts, papers and documents what soever of a public nature belonging to Her Majesty or now deposited in any of the offices or places of custody before-mentioned.

وليس من شك فى أن هذه الوثائق التى ذكرها القانون لا يمكن أن تسمى أرشيفات إلا إذا توافرت فيها عناصر هامة سنوضحها فيما بعد . وفى فرنسا فى عهد الوزير كولبير نرى أنه أودع المكتبة الملكية فى ذلك الوقت كثيراً من الوثائق التى تعتبر من نوع الأرشيفات وقد كان هذا مثار نزاع قام عام ١٨٦١ إذ طلب أرشيف الدولة « دار الوثائق القومية) بفرنسا أن تضم إليه بعض الوثائق والخرائط ، وشكلت لجنة لدراسة هذا الموضوع وقدم

العالم رافيسون (Ravisson) تقريراً مشهوراً قرر فيه إعادة الوثائق إلى الأرشيف لقاء تسليم المكتبة بعض المخطوطات الأدبية [1]، وكان هذا إقراراً لمبدأ مهم وهو أن المكتبات يجب ألا تعنى بمثل هذه « الوثائق الأرشيفية » المتصلة بالشئون الإدارية بل عليها العناية بالمخطوطات الأدبية والتاريخية، على أن ذلك لم يمنع بعض المكتبات من الاحتفاظ بمجموعات من الوثائق ذات الصفة الادارية فلا يزال بالمكتبة الأهلية بباريس وبالمتحف البريطانى وبدار الكتب المصرية وثائق لها الصفة الادارية. على أن المشتغلين بالأرشيفات يرون أن مثل هذه الوثائق تفقد ركناً هاماً هو ما نسميه « الولاية القانونية » (Legal Custody).

أما فى الولايات المتحدة الأمريكية فقد حدد قانون ٧ يوليو ١٩٤٣ (Record disposal Act) معنى « الوثيقة الأرشيفية » (Records) بقوله إنها :

(All books, papers, maps, photographs or other documentary materials regardless of physical form or characteristics made or received by any agency of the United States Government in pursuance of federal law or in connection with the transaction [of public business and preserved or appropriate for preservation by that agency or its legitimate successor as evidence of the organisation, functions, policies, decisions, procedures, operations, or other activities of the Government or because of the informational value of data contained therein).

ونحن نلاحظ أن القانون الأمريكى فى تحديده « للوثيقة الأرشيفية » لم يلتزم شكلاً مادياً خاصاً، فقد تكون صورة فوتوغرافية، وقد تكون كتاباً، وقد تكون خريطة ما. ونلاحظ أنها تكون قد عملت أو تسلمت بواسطة إحدى الادارات الحكومية، إما طبقاً لقانون من القوانين أو لعلاقتها بأحد الأعمال الحكومية، على أن يكون محتفظاً بها فى إحدى الادارات، أو من النوع الذى يحفظ كدليل أو بينة أو لاحتوائها على معلومات قد تكون دليلا أو بينة على قرار ما أو خطة ما أو نظام ما أو أى إجراء حكومى. ونحن نرى

---

(1) Richon, Gabriel : Traité Théorique et pratique des Archives Publiques, p. 56-57.

من ذلك أن القانون قد استثنى من « الوثائق الأرشيفية » كل وثائق المعارض والمكتبات ، كذلك صور الوثائق الموجودة فى الملفات، كذلك النسخ الزائدة من المطبوعات . وقد وضح القانون بما لا لبس فيه ولا إبهام أن أية وثيقة لم تعمل أو تتسلمها إدارة حكومية لا تعتبر « وثيقة أرشيفية » قانونية فالوثائق الخاصة والمكاتبات الخاصة لا تعد وثائق من هذا النوع ، كذلك المراجع التى يستعان بها فى دراسة الموضوعات الحكومية وعنصر « الحفظ » ركن هام فى تحديد الوثائق ، فالوثيقة الارشيفية يجب أن تكون محفوظة فى مكان حدده القانون وإلا فقدت ركناً هاماً وعنصراً مشخصاً لها .

حاول بعض العلماء أمثال السير هلرى جنكنسون "Sir Hilary Jenkinson" تعريف « الوثيقة الأرشيفية » وتحديد أركانها فقال :

"Archives are documents drawn up for the purposes of or used during the conduct of affairs of any kind of which they themselves formed a part and subsequently preserved by the persons responsible for the transaction in question or their successors in their own custody for their own reference"

فهو يقول إن الأرشيفات أو « الوثائق الأرشيفية » هى الوثائق التى أنشئت أثناء تأدية أى عمل من أى نوع وكانت جزءاً من هذا العمل ، لذلك حفظت لدى الأشخاص المسئولين عن تصريف هذه الأعمال للرجوع إليها، وهى لا تقتصر على الأعمال الحكومية بل قد تكون وثائق لجميات أو لأشخاص أو لهيئات غير حكومية ، وطبقاً لهذا التعريف يرى (جنكنسون) أن الوثائق تتجمع بطريقة طبيعية أثناء تصريف أى عمل من الأعمال فهى أدلة مادية للعمل نفسه وهى جزء من هذه الأعمال وهى تشمل لفائف البردى وأدراج الرق والأقلام والأختام وكل ما يحمل خبراً أو أثراً . ونلاحظ أن هذه الوثائق تتجمع طبيعياً فهى لا تتجمع لأن احداً قد أحضرها لكى يثبت فكرة ما أو نظرية ما، بل قد تمت هذه بطريقة طبيعية فلها تكوينها الخاص ، وهناك علاقة طبيعية بين أجزائها ، تلك العلاقة التى هى لب أهميتها ، فوثيقة واحدة بمفردها قد لا تدل على شىء ما كما تدل وهى مع أقرانها ما سبقها وما لحقها ، وهذه العلاقة بين

الوثائق هى التى تحدد القيمة العلمية لها . وليس من شك فى أن الوثائق التى تعرض للبيع أو المجموعات التى تقتنيها المكتبات والمتاحف تفتقر إلى هذه الرابطة التى هى من أهم عناصر الأصالة فى الوثائق (١) ويجب ألا يغيب عنا أن الباحثين يستخلصون من هذه الوثائق أدلة لموضوعات لم تخطر ببال منشئيها . فسجلات ديوان المدارس مثلا قد يستخلص منها الكثير عن حالة مصر الاقتصادية فى عهد محمد على ، وهى موضوعات لم يقصد محرروها أن يقدموها أدلة لذلك فى المستقبل ، بل جل ما كانوا يقصدون إليه إنجاز أعمال إدارية ، ومن ذلك جاءت أهمية هذه الأرشيفات من حيث عدم تحيزها . لذلك اهتم الباحثون بمسألة « الولاية القانونية Legal Custody » لهذه الوثائق ، وهى ما تجب أن تكون مستمرة حتى تكون بعيدة عن أيدى العابثين ، ويقول « جنكنسون » إن هذه « الولاية هى العنصر الأساسى وهى الفاصل بين أية وثيقة عادية وبين الوثيقة الارشيفية »

Custody is the differentia between the plain document and the archive (٢).

لقد برزت فى العصر الحديث وظيفة « أمين الوثائق » (Archivist) ذلك الذى أصبحت مهمته صيانة هذه الوثائق ثم تنظيمها تنظيما علمياً والعمل على نشرها ليستفيد منها طالب البحث ، فهو الذى يقوم بعمل فهارس لها وهو الذى ينشر نصوصها خدمة لطالب الحقيقة ، وأصبحت عقيدة هذا الأمين قداسة الدليل ، وعمله المحافظة على كل أثر متصل بهذه الوثائق لا يخدم الا الحق والحق وحده .

His creed the sanctity of evidence, his task the conservation of every scrap of evidence attaching to the documents committed to his charge ; his aim to provide without prejudice or after thought for all who wish to know the means of knowledge. The good Archivist is perhaps the most selfless devotee of truth the modern world produces (٣).

(١) Jenkinson, Hilary: The English Archivist. A new Profession. London, Lewis, 1948, p. 5.

(٢) Jenkinson, Hilary : The English Archivist, p. 14.

(٣) Jenkinson, Hilary, ibid. p. 31.

لذلك أخذت الجامعات على عاتقها تخريج من يقوم بهذه المهمة فمنذ ٢٢ فبراير سنة ١٨٢١ صدر القانون الفرنسى الذى ينظم « مدرسة الوثائق » (Ecole des Chartes) ثم أعيد تنظيمها بقرار فى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٤٦ ، والغرض من هذه المدرسة إعداد المشتغلين بالوثائق التاريخية والمكتبات ، ولكنها تعمل بوجه خاص على إعداد (Archiviste Paleographe) فقد جاء فى الفقرة الأولى من تنظيمها ما يلى :

" Elle se propose au point de vue scientifique de former des èrudits initiés aux disciplines nécessaires à l'intelligence des sources de l'histoire de France particulièrement des textes et monuments du moyen-âge ".

ويختار الطلبة عن طريق مسابقة ويمتحنون تحريريا وشفوياً فى اللغة اللاتينية وفى تاريخ فرنسا وفى اللغات الأجنبية ، ومدة الدراسة بها ثلاث سنوات يدرس الطلبة خلالها البليوجرافيا وتاريخ النظم فى فرنسا وإدارة الأرشيفات ، ومصادر التاريخ الفرنسى الأدبى والسياسى ، والقانون المدنى ، وآثار العصور الوسطى ، ويكلف الطلبة بتقديم رسالة بعد تأدية امتحان فى مواد السنة الثالثة تحريريا وشفوياً . ونحن نلاحظ أن الدراسة فى هذه المدرسة تدور حول كل ما يتصل بفرنسا فى العصور الوسطى ، فهى تخرج من يقومون على دراسة الوثائق الفرنسية ونشرها والتعليق عليها ، وقد قال عن ذلك العالم موريس برو (Maurice Prou) فى مقال نشر له :

Cette école pendant un siècle a plus qu'aucune autre contribué aux progrès de notre histoire nationale ; elle en a recueilli, rassemblé, classé, publié les documents, même elle l'en écrite soit sous forme de monographe soit en des ouvrages généraux (1).

أما معهد فن المكتبات والأرشيفات بجامعة لندن (School of Librarianship & Archives) فقد تغيرت مناهجه بعـــد الحرب وأصبح يمنح دبلوماً خاصاً فى إدارة الأرشيفات (Postgraduate Diploma in Archive Administration)

(1) Revue des deux Mondes. Janvier-Février, 1927, p. 372.

بعد أن كان يمنح دبلوماً واحداً فى فن المكتبات والأرشيفات وتشترط الجامعة للالتحاق بقسم الأرشيفات أن يكون الطالب حاصلا على درجة جامعية فى الآداب أو تكون دراسته السابقة وخبرته بحيث تجعله فى مستوى علمى مساو للجامعيين ويدرس الطلبة مدة عامين يدرسون فى العام الأول البليوجرافيا والتاريخ الادارى البريطانى وإدارة الأرشيفات ، ولاتينى العصور الوسطى والفرنسى النورماندى وتاريخ فن المكتبات ودراسة نظم المكتبات ، ثم يقدم الطالب فى العام الثانى رسالة عن الوثائق ، ثم يمتحن شفوياً . ولا يمنح الطالب الدبلوم إلا إذا أمضى فترة التمرين لمدة عام فى إحدى دور الوثائق ، والغرض من ذلك كسب الخبرة العملية إلى جانب الدراسة النظرية .

أما فى جمهورية مصر فقد أنشىء بجامعة القاهرة معهد للوثائق والمكتبات طبقاً للقانون رقم ٩ لسنة ١٩٥١ وقد نص القانون على أن يعنى المعهد بدراسة الوثائق الخطية والعلوم المتصلة بتاريخ مصر ، والعمل على تشجيع الدراسات الفنية والعلمية المتعلقة بها ، وتعنى كذلك بدراسة فن المكتبات ، وإعداد المتخصصين فيها ، ويشتمل على شعبتين : شعبة الوثائق ، وشعبة المكتبات . وتمنح الجامعة دبلوم الوثائق ودبلوم فن المكتبات .

ويشترط فى قبول الطالب بهذا المعهد أن يكون حاصلا على شهادة الدراسة الثانوية للقسم الخاص ، أو على شهادة أخرى يعتبرها مجلس الجامعة معادلة لها ويشترط أيضاً أن ينجح الطالب فى امتحان القبول الذى يعقده المعهد ومدة الدراسة أربع سنوات ، والدراسة فى السنة الأولى عامة حيث يدرس الطلبة اللغة العربية والانجليزية والفرنسية واللاتينية والتاريخ والجغرافيا التاريخية . ويدرس الطلبة فى السنوات الثانية والثالثة والرابعة فى شعبة الوثائق علم الكتابة المصرية القديمة ، وعلم الكتابة العربية ، وتاريخ مصر القديم والاسلامى والحديث ، وعلم الأوراق البردية ، ومراجع التاريخ المصرى ، وفن المكتبات . وكذلك تمرينات عملية فى تصوير المخطوطات والوثائق .

أما فى شعبة المكتبات فيدرس الطلبة الفهارس والتصنيف والمراجع وإدارة المكتبات وعلم الكتابة العربية وتحقيق النصوص والوثائق وغيرها . وتبين اللائحة

الداخلية توزيع هذه المواد على سنى الدراسة ونظام الامتحان فيها . وقد صدر مرسوم باللائحة الداخلية لهذا المعهد فى ١٥ أغسطس سنة ١٩٥١، وتنص المادة الثانية من هذا المرسوم على أنه إذا اختار الطالب شعبة الوثائق وجب عليه أن يلتحق بأحد فروعها الثلاثة . وتنص المادة الرابعة على أن يكلف الطلاب القيام ببحوث ويتولى مجلس المعهد فى كل سنة ترتيب هذه التمرينات والبحوث وتعتبر مادة قائمة بذاتها ، وتنص المادة السابعة من اللائحة على أن يقدم الطالب فى السنة النهائية بحثاً مكتوباً بدلا من الاختبار التحريرى أو الشفوى أو الاختبارين معاً فى مادة من مواد الامتحان .

جميل هذا التنظيم والتقنين وصياغة المواد .

ليس همى الآن نقد هذه النظم ولكن من المفيد أن تدرس السلطات المختصة المسائل الآتية :

١ — هل حددت حاجاتنا وجمعت الاحصائيات التى تكشف عن مطالبنا ورسمنا المناهج التى تسد هذه المطالب ؟

٢ — هل من الضرورى فى معهد حديث أن يبدأ بهذه الشعب الثلاث التى تدرس فيها علوم تتصل فى كثير من الأحيان بالدراسات فى معاهد الآثار ؟

٣ — هل من الضرورى أن يمضى الطالب هذا الوقت الطويل فى دراسة اللغات ؟ هل حدد الغرض من هذه الدراسة ، أهى للثقافة العامة أم لاتصالها بالوثائق والمكتبات ؟

٤ — هل حدد الغرض من دراسة التاريخ ؟ إن الغرض يجب أن يتجه دائماً إلى دراسة النظم الادارية والسياسية التى تتصل بالوثائق .

٥ — هل حدد الغرض من دراسة آداب اللغات ؟

٦ — إن التثقيف العام ضرورى لأمين الوثائق وأمين المكتبة ، ولكن الوقت يجب أن يصرف جله إلى الدراسة الفنية المتصلة بالوثائق حتى لا يتخرج فى المعهد طلاب ينقصهم الاعداد الفنى المنشود .

٧ — إن شعبة الوثائق تنقصها الوثائق وأدوات البحث ، إننا نأمل ونحن فى عهد التنظيم والعمل أن تضع الجامعة من جديد سياسة عملية لمعهد هو الوحيد فى العالم العربى وسيسند إلى المتخرجين منه تنظيم الوثائق المصرية والعمل على نشر نصوصها وتحقيقها .

الفصل الثالث

الأرشيفات الفرنسية

لقد كانت فرنسا هى المثل الذى احتذاه محمد على فى ترتيب دار المحفوظات بالقلعة فجاء فى صدر اللائحة الصادرة فى ٧ ذى الحجة سنة ١٢٦٢ أن خوجة المحاسبة روسية قد قدم تقريرا عن « الجارى فى مثل ذلك بحكومة فرنسا » [١] لذلك رأيت من الخير أن ندرس شيئا عن نظم الأرشيفات الفرنسية ثم مقارنتها بالنظم البريطانية ، حتى يمكننا فى النهاية استخلاص الأسس العامة .

يرجع الفضل الى الثورة الفرنسية فى تكوين الأرشيف القومى الفرنسى (Archives Nationales) فهى وإن كانت أحرقت ودمرت كثيراً من مخلفات الأقطاع وصكوك العبودية .

"Les documents qui porteraient l'empreinte honteuse de la servitude"

إلا أنها جمعت فى صعيد واحد معظم الوثائق الفرنسية وفتحت للشعب الفرنسى كنوزاً كانت مغلقة على الباحثين فوهبت للشعب الفرنسى ما كان الاقطاع يحتجزه لنفسه ليشهره سنداً مؤيدا لحقوقه المتوارثة ، وقد عبر عن هذا الرأى أحد مديرى الأرشيف القومى فى عهد نابليون الثالث وهو المركيز دى لابورد Marquis de Laborde إذ قال فى كتابه «أرشيفات فرنسا فى عهد الثورة» "Archives de France pendant la Revolution"

"La revolution fut pour les archives ce qu'elle a eté pour la societé elle même, un epouvantable bouleversement et une regeneration. Ala hache et á la torche qui detruisirent. succeda la liberté qui féconde, à des dépôts riches de documents accumules par

---

(١) لائحة ترتيب الدفترخانات سنة ١٢٦٢ هـ : صورة بقسم المحفوظات التاريخية بعابدين .

les siecles, mais fermes aux études et à la publicité succederent des Archives Publiques, offrant liberalement à tous ce qui restait de ces tresors historiques " (١)

لقد كانت الوثائق قبل الثورة بيد سلطات متعددة لكل قضاؤه وامتيازاته . وقد بلغ عدد مراكز هذه الوثائق مايربى على ١٠,٠٠٠ عشرة آلاف مركزا فكان بباريس وحدها الى عام ١٧٧٠ مايقرب من ٤٠٥ مركز . تراث مشتت بيد السلطات كافرى . وكان من عادة الملوك أن يحملوا معهم وثائقهم ، فلما هزم فيليب أغسطس عام ١١٩٤م أمام رتشارد قلب الأسد، واستولى هذا على وثائقه ، استنسخت كثير من الوثائق ووضعت فى صناديق خشبية Layettes وحفظت فى اللوفر . وكان هذا نواة لكنز الوثائق "Tresor des Chartes" كما ذكرنا من قبل . وقد حاول الوزير كولبير جمع الوثائق التى تعنى الحكومة ، فأرسل فى جلب صور للوثائق من الأقاليم ، كما أحضر كثيراً من الوثائق الأصلية ، غير أنه احتفظ لنفسه بكثير منها . وقد سار على نهجه فى وزارة المالية المراقب العام "Machault" الذى أعد نفراً من الناسخين لنسخ الأرشيفات من الأقاليم . وقد أسس المراقب العام (Silhouette) مكتبة المالية (Bibliotheque des Finances) وأقام المحامى مورو (Moreau) مديراً لها . وقد عمل هذا فهرساً للأوامر الملكية مبيناً تاريخها ومكانها . أما المراقب برتن (Bertin) فقد أضاف إلى المكتبة عام ١٧٦٠ قسما للتشريع (Dêpot de Legislation) وفى عام ١٧٦٢ أنشئت (Cabinet d'histoire) . وهذه الأقسام الثلاثة كانت تحت إشراف مورو (Moreau) . ونقلت عام ١٧٦٤ من فرساى إلى باريس وأطلق عليها (Cabinet des Chartes) . وقد قام بعمل فهارس للوثائق التى تثبت الحقوق الملكية ، وأرسل الرسل إلى البلاد الأجنبية لأخذ صور من الوثائق المتصلة بتاريخ فرنسا . ولكن فكرة جمع الوثائق الفرنسية فى مكان واحد قبل الثورة لم تكن هى التى خلقت الأرشيف القومى الفرنسى ؛ ذلك المشروع القومى الذى أخذت الثورة على عاتقها تنفيذه .

(١) Les Archives de France (La documentation Française Illustrée No. 37 P. 14).

لقد بادر رجال الثورة بالعناية بالوثائق وتنظيمها ، فعنوا أول ماعنوا بوثائق الجمعية التأسيسية (Assemblee Constituante) وأقيم كاموس (Camus) مديراً لارشيف هذه الجمعية فى ٤ أغسطس سنة ١٧٨٩ . وفى ١٢ سبتمبر سنة ١٧٩٠ صدر قانون بجعل ارشيف الجمعية التأسيسية «الارشيف القومى» (Archives Nahonales). وفى ١٢ مايو سنة ١٧٩٢ أصدرت الجمعية التشريعية قراراً بحرق الوثائق الاقطاعية ، وهى وثائق النبلاء ، على أن يحتفظ بما له صلة بالعلوم والفنون، فتم ذلك فى جميع فرنسا. ولكن القانون الأساسى الذى نظم الأرشيف القومى فى فرنسا هو مرسوم (7 Messidor an II) (٢٥ يونيه ١٧٩٤) ذلك المرسوم الذى جعل الاطلاع على الوثائق من حق كل مواطن . فجاء فى المادة ٣٧ منه ما يلى :

"Tout citoyen pourra demander dans tous les depôts aux jours et aux heures qui seront fixes, communication des pieces qu'ils referement, elle leur sera donneé sans frais et sans deplacement, et avec les précautions. convenables de surveillance."

وقد نص المرسوم على أن تقوم لجنة الأرشيفات بتشكيل هيئة مؤقتة يطلق عليها " Agence Temporaire des Titres " تقوم بفحص الوثائق فى جميع فرنسا ، منتخبة من كل قسم الوثائق التى سيكون مكانها فى الأرشيف القومى. وقد نصت المادة الرابعة عشرة من هذا المرسوم على أن الكتب المطبوعة التى فى دور الوثائق يجب أن تكون فى المكتبة الأهلية . ولا شك أن هذا الإجراء مما ساعد على تحديد وظيفة دور الوثائق . وقد شرح المرسوم طريقة فحص الوثائق وبين منها الأنواع التى تجمع من الأقاليم . وفى ١٨ نوفمبر سنة ١٧٩٤ (28 Brumaire an III) صدر أمر بتعيين أعضاء هذه الهيئة القائمة على فحص الوثائق، وأخذت فى عملها فى ٢١ نوفمبر سنة ١٧٩٤ وبقيت تعمل أكثر من خمس سنين . ومنذ ٢٤ أبريل سنة ١٧٩٦ أطلق على هذه الهيئة (Bureau du Tirage) . ويشرف على عملها مدير الأرشيف القومى. وقد ظل هذا المكتب إلى أن ألغى عام ١٨٠١ . وقد سار التنظيم فى طريق تجميع الوثائق فى المقاطعات

ففى ٢٦ أكتوبر سنة ١٧٩٦ (5 Brumaire an V) صدر قانون ينص على تجميع الوثائق الاقليمية فى عواصم المقاطعات . ولكن علينا ألا نعتقد أن هذه الخطوات مضت فى طريقها سراعاً ، إذ بقيت دور الوثائق الاقليمية على غير ترتيب ونظام حتى عام ١٨٤٠

هذا وقد ظلت إدارة الأرشيفات الاقليمية تحت إشراف وزارة الداخلية إلى أن صدر مرسوم ٢١ مارس سنة ١٨٨٤ وأصبحت منذ أول يناير سنة ١٨٨٤ تحت إشراف وزارة المعارف ، فكان لهذه الوزارة حق التفتيش والهيمنة عليها .

أما من جهة تبعية الأرشيف القومى ، فقد كان أول أمره تابعاً للسلطة التشريعية ، ثم أصبح منذ عام ١٨٠٠ تابعاً للسلطة التنفيذية، فكان أولا تحت إشراف وزارة الداخلية، ثم وليته سنة ١٨٣١ وزارة التجارة ، ثم أعيد سنة ١٨٣٤ إلى وزارة الداخلية . ومنذ عام ١٨٧٠ أصبح تابعاً لوزارة المعارف إلى الآن . ومما يجب ملاحظته أن السلطة التشريعية كانت تودع وثائقها فى سكرتارية الدولة (Secretairerie d. Etat) التى كانت تابعة لوزارة العدل . وقد نقلت وثائق هذه السكرتارية إلى الأرشيف القومى عام ١٨٤٨

اهتم نابليون وهو ابن الثورة بالوثائق ، فأصدر مرسوم سنة ١٨٠٨ بالاستيلاء على (نزل سوبيز) (Hotel Soubise) وأودع الأرشيف القومى بها ، وكان اللوفر مقراً له قبل ذلك. وقد غدت هذه الوثائق تكون « القسم القديم » (Section ancienne) من دار الوثائق القومية (الأرشيف القومى). أما الوثائق القضائية التى أودعت مؤقتاً سراى العدل (Palais du Jushce) فقد ظلت فى هذا المبنى إلى أن نقلت إلى الأرشيف القومى عام ١٨٤٨

لقد كان نابليون طموحاً فى لم شعث جميع الوثائق الفرنسية ، فقد أراد مدير الارشيف القومى فى عهده وهو « دانو » (Daunou) أن يضم الى هذه المؤسسة القومية جميع وثائق الأقاليم ، ولم يقتصر الأمر على ذلك بل إن نابليون أراد أن يجعل من دار الوثائق القومية الفرنسية أرشيفاً لأوروبا عامة ، يأتى اليه الباحثون من جميع الأقطار يبحثون عن وثائق بلادهم ، لذلك ضم وثائق من أسبانيا وبلجيكا والمانيا .

وذهب « دانو » (Daunou) بنفسه الى الفاتيكان، وبلغت تكاليف نقل الوثائق ما يقرب من ٦٠٠٠٠ و٦٠٠ فرنك .

هكذا كان موقف نابليون من الوثائق، وإن خطابه الذى بعث به الى وزير الداخلية فى عهد الكونت دى مونتاليفت (Conte de Montalivet) بشأن تجميع الوثائق وثيقة قيمة تكشف عن عناية نابليون بالوثائق التاريخية [١] ، وإن كانت هذه العناية مصدرها اعتبارات سياسية وادارية .

النظم واللوائح

من المراسيم ذات الشأن التى أرست قواعد العمل فى الأرشيف القومى الفرنسى مرسوم ٢٢ ديسمبر سنة ١٨٥٥ ونلاحظ أن أمر هذا الأرشيف كان فى ذلك الوقت الى وزارة الدولة(Ministere d'Etat)وقد أوجب المرسوم أن تودع فى الأرشيف كل الوثائق التى لها أهمية عامة ولم يعد العمل الجارى فى حاجة إليها . وهاك نص هذه المادة .

Sont deposés aux archives de l'Empire tous les documents dont la conservation est jugée utile, et qui ne sont plus necessaires au service des departements ministeriels ou administration qu'en dependent.

كما أقر هذا المرسوم تقسيم الأرشيف القومى الى أربعة أقسام :

(١) قسم السكرتارية (٢) القسم التاريخى (٣) القسم الادارى (٤) القسم التشريعى والقضائى . وهذه الأقسام جماء تتعاون على صيانة الوثائق وتنظيمها وتسجيلها والعمل على نشر ما يمكن نشره منها . Conserver, Classer, inventorier et Communiquer.

وتختص السكرتارية بصيانة وثائق سكرتارية الدولة Secretairerie d'Etat التى كانت مودعة فى اللوفر الى عام ١٨٤٨ كما كان عليها أن تنظم التقارير التى يتلقاها

(١) Riéhou ; Traité théorique et pratique des archives publiques p. 40.

المدير العام من الأقسام . وفوق هذا فكان اليها الاشراف على سجلات الوثائق المحلية وتوجيه المكاتبات والاضطلاع بأمر المكتبة والشئون المالية وقاعة المطالعة .

ويضم القسم التاريخي الوثائق بمختلف أنواعها ، سياسية كانت أو حربية أو دينية أو تاريخية ، منذ أول ما كانت الى عام ١٧٨٩ ومنها وثائق (Tresor des Chartes)

أما القسم الاداري فهو يحوى الوثائق ذات الصفة الادارية من أوامر ملكية ووثائق أملاك حكومية .

ويضم القسم التشريعي والقضائي القوانين التي أصدرتها الهيئات السياسية منذ عام ١٧٨٧ الى الوقت الحاضر ، وكذلك وثائق وزارة العدل .

أما في مرسوم ١٤ مايو عام ١٨٨٧ حيث كان أمر الأرشيف القومي إلى وزارة المعارف ، فكان مقسما إلى (١) القسم التاريخي (٢) القسم التشريعي والقضائي (٣) القسم الاداري . ولم تكن السكرتارية قسما قائما ، وإن كان المرسوم قد نص على أن تنظيم الشئون المالية وتوجيه المكاتبات والاشراف العام من اختصاص السكرتارية . وقد نص قرار ١٦ مايو ١٨٨٧ على أنه لا يجوز الاطلاع على الوثائق المودعة في الأرشيف التي يرجع تاريخها إلى أقل من خمسين عاما إلا بترخيص من الوزارات المختصة ، أما الوثائق الدبلوماسية التي ترجع إلى ما قبل عام ١٧٩٠ فيسرى عليها لوائح وأنظمة وزارة الخارجية الفرنسية ، أما الوثائق الدبلوماسية التي صدرت بعد هذا التاريخ فأمرها إلى وزارة الخارجية .

أما مرسوم ٢٣ فبراير ١٨٩٧ فقسم الأرشيف إلى ثلاثة أقسام ، أولها القسم التشريعي والاداري الحديث . وثانيها قسم الوثائق القضائية والادارية لعهد ما قبل الثورة . وثالثها القسم التاريخي . وفسر المرسوم نوع وثائق القسم الأول بأنها وثائق الهيئات التشريعية والوزارات والهيئات التي أنشئت بعد عام ١٧٩٠ . وقد حدد هذا المرسوم نوع الوظائف وللموظفين ، وكان هنالك رؤساء ثلاثة ، ثم ثلاثة وكلاء وسكرتير واحد ، ثم سكرتير مساعد وعشرون من الأمناء ، وثلاثة من الكتبة . وقد ألزم مرسوم

١٢ يناير عام ١٨٩٨ الوزارات والمصالح، عند ايداع وثائقها، ببيان نوع الوثائق التى لايجوز للباحثين الاطلاع عليها إلا بعد موافقة المختصين مهما كان تاريخها . كما قرر أن الوثائق التى يرجع تاريخها إلى أكثر من خمسين عاما يجوز للباحثين الاطلاع عليها دون قيد أو شرط . وقد نص المرسوم على استثناء وزارة الخارجية والحربية والبحرية والطيران ومجلس الوزراء من إيداع الوثائق فى الأرشيف القومى ، وقد قرر مرسوم ١٤ ديسمبر عام ١٩١١ تقسيم الأرشيف من حيث نوع الوثائق إلى قسمين، الأول منها القسم القديم، وهو يحوى الوثائق التى ترجع إلى ما قبل عام ١٧٩٠ وله رئيس يسمى أمين الأرشيفات القديمة (Conservateur des Archives Anciennes) ويقوم بمساعدته وكيلان . والثانى هو القسم الحديث وهو يحوى الوثائق التى يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٧٩٠ وله رئيس يدعى أمين الوثائق الحديثة(Conservateur des Archives Modernes)

لو نفذت هذه المراسيم بدقة لانتظم العمل بالأرشيف القومى الفرنسى منذ أوائل هذا القرن، ولكن بعض الوزارات لم تودع وثائقها فى الأرشيف، وتخلص البعض من وثائقه دون أخذ الرأى من إدارة الأرشيفات بوزارة المعارف . لذلك اضطربت الحال وأصبحنا نجد فى بعض الوزارات وثائق يرجع تاريخها إلى أكثر من مائة عام ، فحاولت وزارة المعارف علاج هذه الحال فأصدرت مرسوما بتاريخ ٢١ يوليو عام ١٩٣٦ كان له أكبر الأثر فى تنظيم الأرشيف وفق مبادىء واضحة محددة ،وأهم هذه المبادىء : (١) أن الوثائق الحكومية كافة سواء أكانت فى باريس أم فى الأقاليم يجب أن تودع إما فى الأرشيف القومى فى باريس، أو فى الأرشيفات بعواصم المقاطعات ، وذلك وفقا للقوانين . (٢) أن وثائق المصالح فى باريس التى لم يعد العمل الجارى فى حاجة اليها يجب أن تودع فى الأرشيف القومى ، إما للايداع الدائم أو المؤقت ، أو للنظر فى الاستغناء عنها بالطرق التى رسمها القانون . (٣) يستثنى من ايداع الوثائق بعض الوزارات كوزارة الحربية والخارجية والبحرية والطيران والمستعمرات ومجلس الوزراء وبعض المصالح الأخرى . (٤) على إدارة الأرشيفات بوزارة المعارف أن ترسل مندوبين إلى الوزارات ليقرروا أنواع الوثائق التى يستغنى عنها والأنواع التى تضم إلى الأرشيف القومى .

(٥) لا يجوز اتلاف وثائق أرسلت الى الارشيف القومى دون موافقة المصلحة المختصة، وكذلك موافقة المجلس الأعلى للوثائق. (٦) يقوم بالتفتيش على الوثائق فى الوزارات — ما عدا الوزارات التى رخص لها بحفظ وثائقها — مندوبان أحدهما عن المجلس الأعلى للوثائق، والثانى عن إدارة الارشيفات. ويقوم هذان بتقديم تقرير يرسل إلى الوزارة المختصة عن طريق مدير الارشيف القومى. (٧) تقوم إدارة الارشيفات بوزارة المعارف فى أول كل عام بتعيين المفوضين عنها الذين يعملون كحلقة اتصال بين الادارة وهذه الوزارات، من حيث ايداع الوثائق وترتيبها والاستغناء عما لا فائدة من حفظه. (٨) تطبق اللوائح والنظم على المصالح خارج باريس كما تطبق على الوزارات والمصالح الباريسية. وتسرى هذه على الارشيفات الاقليمية بحيث تصبح دار الوثائق فى المقاطعة هى الارشيف الرئيسى للمقاطعة، ترسل اليه الوثائق من شتى النواحى فى المقاطعة، طبقاً للقواعد المعمول بها. ويقوم المفتشون ورؤساء أرشيفات المقاطعات بالتفتيش على الوثائق من حيث الصيانة والترتيب والتنظيم. (٩) كل الوثائق بالوزارات والمصالح التى مضى عليها مائة عام، من تاريخ اصدار هذا المرسوم، يجب أن تودع فى الارشيف القومى أو فى الارشيف الرئيسى للمقاطعة فى مدة لا تتجاوز ستة أشهر.

وثائق الوزارات

استثنى مرسوم ١٢ يناير ١٨٩٨ وكذلك مرسوم ٢١ يوليو ١٩٣٦ بعض الوزارات من ايداع وثائقها فى الارشيف القومى، وهذه الوزارات هى الخارجية والحربية والبحرية والطيران والمستعمرات ومجلس الوزراء.

أما وزارة الحربية فان تنظيم أرشيفها يرجع إلى عهد لوفوا (Louvois) عام ١٦٨٨ وقد نظم مرسوم ٢٣ يناير عام ١٨٩٩ أرشيف هذه الوزارة الذى ينقسم إلى:

(١) الارشيف التاريخى (٢) الارشيف الادارى (٣) أرشيف التحصينات (Archives des Fortifications) الذى يحوى الخطط الحربية والمذكرات والخرائط وما يتصل بتحصينات الحدود. وقد أودعت الوزارة جزءاً من وثائقها التى ترجع إلى عام ١٧٩٢ فى الارشيف القومى، وهى تصرح للباحثين بالاطلاع على الوثائق التى ترجع إلى عام ١٨٤٨.

أما وزارة الخارجية فلديها الكثير من الوثائق التى ترجع إلى القرن الخامس عشر، وبحتفظ بها، فى (Quai D'Orsay) إلا أنها اضطرت لضيق أماكنها إلى ايداع كثير من وثائقها فى الارشيف القومى. مثل وثائق القنصليات فى القرن السابع عشر والثامن عشر، ولا يجوز الاطلاع على وثائقها إلا بعد موافقة الوزير ولجنة الوثائق الدبلوماسية بالوزارة. وقد حدد مرسوم ٢ يونيه عام ١٩١٩ لوائح هذا الارشيف وتبيح الوزارة الاطلاع على وثائقها التى ترجع إلى عام ١٨٧١ وعلى الباحثين الذين يقومون بطبع بحوثهم أن يقدموا إلى الوزارة ما لا يقل عن نسختين من هذه البحوث.

أما وزارة البحرية فقد أودعت عام ١٨٩٩ فى الارشيف القومى وثائقها لعهد ما قبل الثورة، وجزءاً غير قليل من وثائقها الحديثة. وتشرف الوزارة على وثائق الموانى كطولون وبرست وغيرها. وتبيح الوزارة للباحثين الاطلاع على وثائقها التى ترجع الى ما قبل عام ١٧٨٩ المودعة فى الارشيف القومى، أما الوثائق الأخرى فلا يجوز الاطلاع عليها إلا بتصريح من وزير البحرية.

أما وثائق الموثقين Les Notaires فقد رخص قانون ١٤ مارس ١٩٢٨ للموثقين أن يودعوا فى الارشيف القومى أو فى أرشيفات المقاطعات وثائقهم التى ترجع الى القرن التاسع عشر. ولهذه الوثائق قيمة تاريخية عظيمة، فهى تدون تصرفات الناس وطرق معايشهم، وهى سجل حافل يكشف عن الالتزامات والتصرفات القضائية.

أما دور الوثائق فى المقاطعات والاقاليم فقد نظم أمرها قانون (بروميير للسنة الخامسة من الثورة). وقد أصبح تعيين الامناء ومساعديهم منذ عام ١٩٢١ عن طريق وزارة المعارف، وأصبحت هذه الدور الاقليمية مراكز بيليوجرافية مزودة بشتى المصادر والمراجع، ودورا للاستعلامات عن كل ما يتصل بالتاريخ المحلى.

المجلس الأعلى للوثائق

فى ٧ نوفبر عام ١٨٨٤ صدر قرار وزارى بتشكيل مجلس أعلى للوثائق ، يشرف على سياسة الدولة ويضع الخطط لكل ما يتصل بالوثائق . وقد حدد مرسوم ٢٣ فبراير سنة ١٨٩٧ مواعيد انعقاد هذا المجلس . هذا وقد نصت قرارات اتخذت فى ٢٠ يوليه سنة ١٩١٠ و ٢٤ يناير سنة ١٩١٤ على وجوب تعيين عضوين بهذا المجلس ينتخبان لمدة أربعة أعوام من بين أمناء الوثائق ومساعديهم . وقد نص مرسوم ٩ يناير سنة ١٩٣٩ على تكوين مجلس دائم من بين أعضاء هذا المجلس الأعلى ، يعقد الجلسات فيما بين فترات انعقاد المجلس الأعلى ، ويقوم هذا المجلس الدائم بمساعدة مدير أرشيفات فرنسا فى دراسة المسائل الفنية المتصلة بالوثائق . وقد حدد قرار ٤ يوليو سنة ١٩٤٥ وكذلك قرار (٢١ فبراير ١٩٤٧، ٢٤ مايو ١٩٤٩) أعضاء المجلس الأعلى. فنهم أعضاء بطبيعة وظائفهم ثم أعضاء يعينهم وزير المعارف وأعضاء ينتخبهم موظفو دور الوثائق بفرنسا. وأهم أعضاء هذا المجلس:

(١) السكرتير العام للحكومة (٢) المدير العام للفنون والآداب (٣) المدير العام للوثائق الفرنسية (٤) مدير إدارة الشئون العامة بوزارة المعارف (٥) المدير العام للمكتبات الفرنسية (٦) مدير الادارة الاقليمية بوزارة الداخلية (٧) مدير الوثائق بمجلس الوزراء (٨) مدير معهد الوثائق (٩) مدير الأرشيفات بوزارة الخارجية (١٠) رئيس القسم التاريخى لهيئة أركان حرب الجيش (١١) رئيس القسم التاريخى لهيئة أركان حرب البحرية (١٢) رئيس الأرشيفات بوزارة المستعمرات (١٣) المفتشون العامون بدار الوثائق القومية (١٤) رئيس المجلس الأعلى للموثقين (١٥) رئيس جمعية أمناء الوثائق (١٦) السكرتير والسكرتير المساعد لدار الوثائق القومية .

وينضم إلى هؤلاء الأعضاء أعضاء آخرون ينتخبهم وزير المعارف ، وكذلك أربعة أعضاء ينتخبون من بين موظفى الأرشيفات الفرنسية .

أما المجلس الدائم فيتكون من رئيس المجلس الأعلى ومدير دار الوثائق القومية ، ثم المفتشون العامون للأرشيفات ثم السكرتير والسكرتير المساعد للمجلس الأعلى للوثائق .

وهذه المجالس هى التى تقرر السياسة العامة لفرنسا فى كل مايتصل بالوثائق . وهى كما ترى ممثل فيها كافة الهيئات التى لها اتصال بالوثائق ، فتعرض عليها التشريعات ذات الشأن التى تتصل بالوثائق ، وتعطى المشورة بشأن الوثائق التى تودع فى الأرشيف القومى ، ثم هى التى تقرر السياسة العامة لدور الوثائق المحلية من حيث تنظيمها ونشر وثائقها .

ادارة الأرشيفات الفرنسية

يمكننا القول أنه قبل عام ١٨٩٧ كانت دور الوثائق ، سواء دار الوثائق القومية أم دور الوثائق المحلية تحت إشراف هيئات متعددة ، فدور الوثائق المحلية ظلت تحت إشراف وزارة الداخلية حتى عام ١٨٨٤ ثم نقلت إلى إشراف وزارة المعارف وأصبح تعيين أمناء الوثائق ومساعديهم بالأقاليم من اختصاص وزير المعارف (قانون ١١ مايو سنة ١٩٢١). وقد نقلت الادارة التى تشرف على دور الوثائق الاقليمية إلى مقر الأرشيف القومى فى سراى سوبيز (Palais Soubise) وذلك بمقتضى مرسوم ٢٣ فبراير ١٨٩٧ وبذلك تكونت إدارة الأرشيفات الفرنسية (Direction des Archives) وأصبح مدير دار الوثائق القومية (الأرشيف القومى) يدعى « مدير الأرشيفات » (Directeur des Archives) ثم بمقتضى مرسوم ٢٨ ديسمبر ١٩٣٦ أصبح يسمى « مدير أرشيفات فرنسا » (Directeur des Archives de France) . وقد خول له هذا المرسوم سلطات واسعة ، فهو يوفد المندوبين والمفتشين الذين يصدرون التعليمات إلى موظفى الأرشيفات الفرنسية، ويضعون الخطط لتنسيق الأعمال من تنظيم وصيانة وتسجيل للوثائق. هذا وقد اهتمت دور الوثائق فى فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية بما نسميه (Documentation) فأنشئت فى كثير من المقاطعات مراكز لتسجيل وحصر المراجع فى العلوم والفنون ، وعلى الأخص التاريخ المحلى ، وتسمى هذه المراكز (Centres de Documentation) وتقوم هذه المراكز على الأخص بتحليل الوثائق وتنسيق المعلومات اللازمة للمصالح الحكومية . وبذلك أصبحت كما يقولون: (Auxiliaire indispensable de l'administration) وكذلك (Le Conseiller technique du pouvoir)

وقد أنشأت إدارة الأرشيفات الفرنسية أقساماً « للميكرو فيلم » للحصول على الوثائق، وأهم ما قامت به هذه الادارة من خدمات هو توحيد النظم فى كافة فرنسا والرقابة الشاملة على هذه الدور العلمية . وقد ساعدت التشريعات على حسن سير العمل ، فلا يعين فى الأرشيفات ، سواء المحلية أم فى الدار القومية ، إلا المتخرجين فى مدرسة الوثائق. ولا يجوز لأى فرنسى أن يتقلد وظيفة مهما كان شأنها إلا عن طريق اختيار دقيق فى مواد متصلة بالوثائق تعقده وزارة المعارف ، لذلك كانت أعمال هذه الدور محددة ومناهجها واضحة ، وتشرف على تنفيذ المشاريع إدارة مركزية تتبع وزارة المعارف.

الفصل الرابع

الأرشيفات البريطانية

كانت المكتبات فى بريطانيا طيلة العصور الوسطى تضم الوثائق . الى ما بها من كتب. وكانت مكتبات الديارات هى المكان الامن التى تودع فيه الوثائق وتحفظ ، وما أن حلت هذه الديارات حتى تشتت الوثائق وأصابها كثير من التلف والعطب . وقد حاول بعض المفكرين أمثال السير روبرت كتن (Sir Robert Cotton) وجون ديل (John Dale) أن يلم شعث بعض المخطوطات والوثائق، كما تقدم الرياضى المشهور جون دى (John Dee) الى السلطات راجياً المحافظة على الوثائق من الضياع ، وطالبا صيانة هذا التراث المشتت. بل إنه اقترح استنساخها وإعادة الأصول الى أصحابها، كما طلب استنساخ الوثائق والمخطوطات التى فى حوزة الدول الأخرى . ومن هنا نرى أن الفكرة فى جمع الوثائق والحرص عليها قديمة يرجع العهد بها الى القرنين السادس عشر والسابع عشر، أى منذ قرون أربعة . وقديماً كانت الوثائق الحكومية تعد ملكا خاصاً للوزير، يخرج بها حين يخرج من وزارته. وهكذا بقى الأمر على هذا الى ان فكر بأخرة فى إنشاء دور الوثائق فى المقاطعات (County Depositories) كما قام البرلمان الانجليزى طيلة القرن الثامن عشر بدراسات فى هذا الصدد ، فشكلت لجان بمجلس اللوردات ومجلس العموم . ففى عام ١٧٠٣ شكلت لجنة مهمتها دراسة طرق تنظيم الوثائق فى الادارات وطرق علاج الاخطاء .

To consider the method of keeping records in offices and how they are kept and to consider of ways to remedy what shall be found to be amiss[1]

وفى عام ١٨٠٠ شكلت لجنة فى مجلس العموم لبحث حالة الوثائق

"To enquire into the state of the Public Records of this Kingdom and of such other public instruments, rolls, books and papers as they should think proper".

وقدمت هذه اللجنة تقريرها فى ٤ يوليو عام ١٨٠٠ باقتراحات عن المبانى والفهارس والطباعة، وأسهبت فى أهمية دور الوثائق. ثم شكلت بعد ذلك لجنة الوثائق (The Record Commission) التى شغل أعضاؤها كثيراً بنشر الوثائق التاريخية وقد قدمت هذه اللجنة ثلاثة تقارير عام ١٨١٢ و ١٨١٩ و ١٨٣٧ وهذه التقارير فيها تحديد لأماكن الوثائق ووصف لمحتوياتها . وخصص لأعمال هذه اللجنة ما يقرب من ٤٠٠,٠٠٠ من الجنيهات لنشرها وتبويب سجلاتها ، وفى عام ١٨٣٦ قامت لجنة من مجلس العموم بتقديم تقرير عن الوثائق كان محور أبحاثها تجميع الوثائق فى مكان واحد ، ولكن الاهتمام كان متجهاً إلى الوثائق المتصلة بالحكومة المركزية . أما وثائق الهيئات الاقليمية فلم يلتفت التشريع لها إلا أخيراً .

قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨

هذا القانون أهم القوانين التى نظمت إيداع الوثائق فى انجلترا . وهو من هذه الناحية يعادل القانون الفرنسى الذى صدر فى ٢٥ يونيه سنة ١٧٩٤ (7 Messidor an II) وقد قرر هذا القانون أن وثائق الدولة جميعها تحت مسئولية قاضى القضاة ومراقبته (Master of the Rolls) وعليه أن يصدر الأوامر (Warrants) إلى الحاكم وغيرها، وأن يرسل المندوبين لتسلم هذه الوثائق . وقد نص القانون على ألا يتسلم المندوبون من بعض الوثائق إلا ما مضى عليها عشرون عاما على الأقل ، إلا إذا رأت السلطات القضائية المختصة رأيا غير هذا . وقد نصت المادة الرابعة على أن لهذا القاضى أن يصدر

(1) Guide To the Public Records. Part I Introductory p. 9.

ما يشاء من اللوائح لصيانة هذه الوثائق وعمل الفهارس والملخصات Calenders, Catalogues, Indexes وأن له أن يعين وكيلا عنه يشرف على الوثائق ويسمى Deputy keeper of the Records على أن من أهم مواد هذا القانون النص على تأسيس دار الوثائق القومية Public Reeord Office تحت اشراف قاضى القضاة أو كبير القضاة Master of the Rolls الذى خولت له السلطة فى وضع اللوائح والقوانين وعرضها على البرلمان . وقد أصبحت هذه المصلحة ذات صفة قانونية خاصة، وغدت صور الوثائق التى تحمل طابعها مستندات قانونية معتبرة أمام المحاكم . وأشارت المادة الرابعة عشر الى ضرورة طبع ونشر الوثائق وفهارسها ثم تقديم التقارير السنوية الى البرلمان .

وُضع الحجر الأساسى لدار الوثائق البريطانية فى ٢٤ مايو عام ١٨٥١ وبلغت تكاليف البناء ما يقرب من ٨٨٤٩٠ جنيها . ونقلت اليها الوثائق فى صيف عام ١٨٥٦ وقد نص قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨ على تحديد نوع الوثائق .

"Rolls, records, writs, books proceedings, decrees, warrants, bills, accounts, etc.

ونلاحظ أنه فى عام ١٨٥٠ صدر قانون منظم للمكتبات . وأخذ العلماء فى المقاطعات يعنون بجمع الوثائق وإيداعها فى المكتبات تيسيراً لدراسة التاريخ المحلى . وفى عام ١٨٦٩ شكلت لجنة فى عهد الملكة فكتوريا لبحث حالة المخطوطات المبعثرة فى أنحاء البلاد وتحديد أماكن وجودها . وقد قامت « جمعية المخطوطات التاريخية » Historical Manuscripts Commission بدراسة هذا الموضوع ، وكان من بين توصياتها صيانة هذه الوثائق والعمل على تجميعها . ولما أنشئت مجالس المديريات County Councils بمقتضى قانون ١٨٨٨ أخذت هذه على عاتقها العناية بالوثائق ، وشجعت المكتبات أيضاً على تجميع الوثائق وترتيبها . وكان تأسيس « جماعة الوثائق البريطانية » The British Record Society عام ١٨٨٨ ذا أثر فعال فى إنشاء دور الوثائق والعناية بها .

وفى عام ١٩٠٠ شكلت لجنة لدراسة حال الوثائق المحلية [١] وانتهزت جمعية المكتبات البريطانية Library Association الفرصة وبعثت بوفد لاقناع أولى الأمر على أن يكون للمكتبات هى الأخرى الحق فى الحصول على الوثائق. ولكن اللجنة لم توافق على هذا الرأى، بل رأت أنه على المقاطعات أن تنشىء دوراً مستقلة Record Offices للوثائق تشرف عليها لجان خاصة وخاضعة لاشراف «دار الوثائق القومية». لذلك ظلت المكتبات معنية بما لديها من الوثائق، ولم يرخص لها فى الحصول على وثائق من هيئات أخرى.

كان التشريع البريطانى بصدد تجميع الوثائق وقيام سلطات على رعايتها بطيئاً. فعلى حين نرى فرنسا منذ ٢٦ أكتوبر ١٧٩٦ قد وضعت القرارات لتنظيم وثائق المقاطعات، إذ نرى بريطانيا متخلفة فى هذا الصدد فلم يكن لكبير القضاة Master of the Rolls الحق فى التفتيش أو السيطرة عليها، ولم تسن القوانين لحمايتها، ولم تكن لدار الوثائق القومية فى لندن هيمنة على الوثائق فى الاقاليم. واستمرت هذه الحالة إلى أن صدر قانون The Law of Property Act عام ١٩٢٤ حيث الغيت Copyhold Tenure وبذلك وضعت جميع وثائق الدولة تحت اشراف كبير القضاة، الذى قرر أن الوثائق التى لا تجد عناية من السلطات الاقليمية تنقل فوراً إلى دار الوثائق القومية، أو الى أية جهة أخرى يحددها، وكان ذلك حافزاً للمقاطعات على تأسيس دور للوثائق زودتها بأحدث الآلات، ورتبت لها الموظفين المختصين المتخرجين فى معهد الوثائق والمكتبات الذى أنشىء بجامعة لندن عام ١٩١٩ ومنذ عام ١٩٣٢ بدأت جمعية الوثائق البريطانية British Records Association التى يرأسها كبير القضاة عملها فى حصر الوثائق. وفى أثناء الحرب العالمية الثانية قامت لجان خاصة بحصر الوثائق وتحديد أماكنها، وذلك بارشاد مجلس الدفاع المدنى Civil Defence Commissioners وكانت سجلات هذه اللجان أساساً للسجل القومى للوثائق National Register of Archives

---

(١) To enquiry and report as to any arrangements in operation for the collection custody, indexing and calendering of local records and as to any further measures which it might be advisable to take for this purpose.

ويقوم مجلس المحافظة على وثائق الاعمال Council for the Preservation of Business Archives بالاتصال بالهيئات التى لها صلة بهذا السجل . وتسهم جمعية المخطوطات التاريخية مساهمة فعالة على انجاح المشروع . ومقر هذا السجل القومى بدار الوثائق القومية . وأساس تقسيم الوثائق أساس اقليمى تبين فيه الوثائق الاقليمية والقومية .

النظم واللوائح

منذ عام ١٨٧٧ رأى المشرع أن دار الوثائق ستتجمع لديها كثير من الوثائق ، ولاسيما أحكام المحاكم المدنية والجنائية ، وكذلك مستندات الهيئات المركزية ، وأنه لو جرى الحال على هذا المنوال فسوف تزداد على ممر الأيام ، لذا خول لكبير القضاة سلطة التخلص أو إعدام مايرى ألا فائدة من تكدسه بالدار . وعليه وضع اللوائح ، وذلك وفق قانون ١٤ أغسطس ١٨٧٧

"To prevent the Public Record Office from being encumbered with documents of not sufficient public value to justify their preservation in the Public Record Office."

وقد نص القانون على ضرورة عرض اللوائح على البرلمان وجرى العرف بأن تعمل قوائم بهذه الوثائق ، ثم تعرض على البرلمان ، وهذا اجراء شكلى . فاذا مضى على وجود تلك القوائم فى البرلمان فترة محددة ولم يُبْدَ اعتراض ما أصبح القرار نافذا . كما نص القانون على أنه لايجوز اعدام وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٧١٥ . وفى عام ١٨٩٨ عدل هذا النص وأصبح : لا يجوز إعدام وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٦٦٠ . وقد وضع كبير القضاة (Master of the Rolls) قواعد للتفتيش على الوثائق ، وأصبح هذا من اختصاص لجنة ثلاثية تكون من نائب الرئيس ومساعده ومحام (Barrister) زاول المهنة فترة حددها القانون . وعلى كل مصلحة أن تعين عضواً ينضم إلى هذه اللجنة ، وهى التى تعتمد القوائم ، التى تعدها المصالح ، بالوثائق المراد التخلص منها . ومنذ عام ١٩١٤ أخذت الدار تحفظ نماذج من هذه الوثائق المراد التخلص منها . ومنذ عام ١٩٣٦ بدأت الدار ترسل مثل هذا النوع إلى المكتبات ، على أنه لا بد من تقرير الحقيقة الواضحة

وهو أنه من الصعب جدا الحكم على نوع الوثائق التى لاينتفع بها فى المستقبل، فالباحث قد يستفيد من أية وثيقة فى اغراض لا تخطر ببال من يقرر التخلص منها، لذلك كان من الواجب الاستغناء عن المكررات فقط وعن الانواع التى لا تفيد الباحث فى المستقبل، وإن كان هذا فى كثير من الأحوال صعب المنال.

على أن المشكلة التى واجهتها الدار فى السنين الأخيرة هى ضيقها وعدم اتساعها لاحتواء الوثائق، وعلى الأخص بعد تأميم الصناعات واشراف الحكومة على أعمال كانت من صميم اختصاص الشركات الأهلية، لذلك بعثت بعض المصالح بوثائقها إلى الأقاليم، وهذا فيه مافيه من تشتيت الوثائق والوصول إلى حال شبيهة بحال ماقبل صدور قانون ١٤ أغسطس ١٨٣٨ لذلك شكلت عام ١٩٤٣ لجنة لدراسة الحال وتقديم تقرير مفصل. وكان مما لاحظته اللجنة أن هناك ثلاث مراحل للوثائق، الأولى وهى التى يحتاج العمل اليها فى المصالح والوزارات، والثانية أو المتوسطة وهى التى تكون المصالح فى حاجة إلى ترتيبها وتنسيقها ومعرفة مايمكن الاستغناء عنه منها قبل ارسالها إلى الدار. والثالثة وهى التى لا تكون الأعمال فى حاجة اليها ويمكن ضمها إلى الدار القومية. ومن ذلك يتضح أن المرحلة المتوسطة هى المرحلة التى تحتاج إلى نظم ولوائح كثيرة، وقد اقترحت اللجنة انشاء مخازن عامة ترسل اليها المصالح وثائقها، ثم تقوم بارشاد موظفى الدار بترتيبها وتنسيقها وتحديد مايمكن التخلص منه، وارسال ما يتقرر إرساله إلى الدار القومية. وهذا الاتجاه شبيه بما يسير العمل عليه فى الولايات المتحدة الأمريكية الآن، فقد أنشأت مراكز تقرب من الستة موزعة فى الأقاليم، ترسل إليها الوثائق لتنسيقها وترتيبها توطئة للبت فى أمر التخلص من بعضها وإرسال البعض إلى الدار القومية. وهذه المرحلة ضرورية كحل لمشكلة الضيق الذى غالبا ما تعانيه دور الوثائق.

تيسير الاطلاع

كانت الوثائق البريطانية فى أول الأمر مجموعات منفصلة بعضها عن بعض يقوم على كل مجموعة نفر من الاخصائيين، ولم تكن هناك صلة أو رابطة بين هذه المجموعات

وقد حاول السير توماس هاردى Sir Thomas Hardy أن ينشىء سجلا رُتّب فيه الوثائق ترتيباً زمنيا غير أنه بدا للدار أن تستعيض عنه بالفهارس الأبجدية للموضوعات وقد كانت الدار فى أول أمرها تتقاضى رسم اطلاع يبلغ فى بعض الأحيان عشرة شلنات، إلا أن جمعية العاديات Society of Antiquaries التى كان من أعضائها ما كولى وكارليل تقدمت باقتراحات لاعفاء الجمهور من هذا الرسم الذى يعوق البحث والاطلاع، فاعفوا أول ما أعفوا جمهرة الباحثين التى همها التنقيب لأغراض أدبية أو علمية، وقد كان هذا إجراء غير محدود، إذ من الصعب فى كثير من الأحوال تعرف غرض الباحث فاتخذ كثير من الباحثين فى غير الأغراض التى حددتها اللوائح وسيلتهم للتخلص من ذلك الرسم المفروض، فانتهى الأمر إلى الغاء الرسوم عامة منذ عام ١٨٦٦، وفى عام ١٨٨٧ أعيدت الرسوم على الوثائق القضائية التى يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٧٦٠، ولكن التاريخ غير بعد ذلك ووضعت رسوم على الوثائق التى يرجع تاريخها إلى ما بعد عام ١٨٤٢، إلا أن بعض المصالح رأت أن يؤخذ رأيها قبل الاذن بالاطلاع على وثائقها، وجرت القاعدة العامة بأن يكون للمصالح وحدها حق الترخيص بأى الوثائق يمكن الاطلاع عليها وذلك حسب زمنها، فبعضها يبيح الاطلاع على الوثائق إلى عام ١٨٣١، وبعضها كوزارة الصحة مثلا إلى عام ١٩٤٧، وبعضها لا يبيح مطلقاً الاطلاع على الوثائق. وإذا وازنا ذلك بما هو متبع فى فرنسا، رأينا أن قرار ١٦ مايو سنة ١٨٨٧ نص على أن الوثائق المودعة فى الأرشيف القومى، ويرجع تاريخها إلى أقل من ٥٠ عاما، لا يجوز الاطلاع عليها إلا بترخيص من الوزارات المختصة والوثائق الدبلوماسية، سواء ما كان منها يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٧٩٠، أو المودعة بأرشيف الخارجية تخضع جميعها لما تقرره هذه الوزارة.

المطبوعات

تقوم الدار على نشر الوثائق وتحقيق نصوصها، وذلك منذ أواخر القرن الثامن عشر، فشكلت لذلك لجنة عام ١٨٢٥ سميت State Paper Commission قامت على تحقيق وثائق عصر هنرى الثامن وقامت لجنة الوثائق Record Commission (١٨٠٠—١٨٣٧)

بنشر كثير من الوثائق الهامة ، على أن الدار وجهت جل عنايتها إلى نشر الفهارس والملخصات والسجلات والقوائم ، وكل هذه تعين على التعريف بهذه الوثائق . أما الملخصات Calendars فهي أدلة تعين على دراسة الوثائق دون الرجوع اليها وتقوم الدار بعمل منسوخات Transcripts للوثائق القديمة. هذا وقد أسهمت الجامعات البريطانية فى وضع منهج لنشر هذه الوثائق ، فقد شكلت عام ١٩٤٧ لجنة تقدمت باقتراحات بشأن طريقة النشر وعمل الفهارس والقوائم واستعمال الميكروفيلم . هذا وقد عملت الدار كثيراً من الصور على « الميكروفيلم » لكثير من الوثائق وأودعت هذه فى أرشيفات الولايات المتحدة الأمريكية زمن الحرب مخافة أن تصاب الأصول بضرر من أضرار الحرب .

وتنقسم الدار إلى الأقسام الآتية :

(١) قسم السكرتارية والادارة (Secretariat & Establishment) ويشرف على إدارته أمين مساعد وأربعة من الموظفين (Executive Officers) وسبعة من الموظفين للأعمال الكتابية ومجموع عددهم اثنى عشر موظفاً .

(٢) قسم الايداع والترميم والتصوير (Repository & Repair) ويشرف على إدارته ثلاثة أمناء مساعدين وأربعة موظفين إداريين وأربعة وخمسون مستخدماً من الدرجات الدنيا (Minor Grades) وهم الملاحظون القائمون على الترميم ومجموعهم ثلاثة وستون موظفاً .

(٣) غرف البحث (Search Rooms) : ويشرف على إدارتها خمس أمناء مساعدين وموظفان إداريان وثلاثة موظفين للأعمال الكتابية وتسعة موظفين من الدرجات الدنيا ومجموعهم تسعة عشر موظفاً .

(٤) قسم النشر والتمرين (Editorial & Training): ويشرف على إدارته اثنان من الأمناء المساعدين وخمسة من الموظفين الاداريين وموظفان للأعمال الكتابية وعددهم جميعاً تسعة .

(٥) قسم التفتيش (Inspecting Officers) : ويقوم بالأعمال موظفان إداريان وموظف للأعمال الكتابية .

(٦) المتحف والعلاقات الخارجية : ويقوم بالأعمال به أمين مساعد وموظف للأعمال الكتابية .

(٧) المكتبة : ويقوم بالأعمال بها موظف إدارى وموظف كتابى .

ويلاحظ أنه فى عام ١٨٥٦ كان عدد الموظفين الذين يقومون بالأعمال ، فنية كانت أو إدارية لايزيد عن خمسة وثلاثين موظفاً وظل الحال كذلك مدة ربع قرن من الزمان. وفى عام ١٩٢٠ أصبح عدد هؤلاء الموظفين أربعين موظفاً ، وفى السنين الأخيرة بلغ عددهم خمسين موظفاً عدا عمال ومجلدين ومرممين يربى عددهم على المائة .

إن الوظائف فى دار الوثائق القومية البريطانية محددة ، فالأعمال الادارية منفصلة عن الأعمال الفنية ، وهذه منفصلة عن الأعمال الكتابية ، وتعتمد الدار على عدد وفير من أصحاب الحرف الدقيقة فى إنجاز كثير من الأعمال الهامة .

الفصل الخامس

الأرشيفات الأمريكية

فى ٢٠ فبراير من عام ١٩٣٣ حينما وضع هربرت هوفر رئيس الولايات المتحدة الأمريكية فى ذلك الوقت الحجر الأساسى لبناء دار الوثائق الأمريكية قال : « سنودع هذا المكان أقدس ما نملك من وثائقنا التاريخية التى هى الأصول لاعلان الاستقلال ودستور الولايات المتحدة » .

"The most sacred documents of our history, the originals of the Declaration of Independence and of the Constitution of the United States".

فنحن نرى أن الناحية التاريخية قد احتلت المكان الأول وتجلى اهتمام القوم فى وصل الماضى بالحاضر والعناية بالانتفاع بالوثائق الرسمية كمصادر للتاريخ. ولعل الولايات المتحدة

(٤) يشكل مجلس قومى للوثائق National Archives Council مهمته تحديد الوثائق التى تودع فى الأرشيف القومى ، وتقديم المشورة بشأن النظم واللوائح .

(٥) ينشأ قسم للأفلام والتسجيلات الصوتية Sound Recordings للحوادث التاريخية ، وتعرض هذه الأفلام وتستخدم هذه التسجيلات فى الدراسات والأغراض التاريخية .

(٦) لمدير الوثائق The Archivist أن يعطى صوراً للوثائق معتمدة تحمل طابع الدار نظير رسوم ، وتعفى المصالح الحكومية من دفع هذه الرسوم .

(٧) على المدير أن يقدم إلى الكونجرس عند بدء كل دورة تقريراً مفصلا يبين ما ضم إلى الدار من وثائق ثم عليه أن يبلغ مقترحات لجنة المطبوعات التاريخية ، كما عليه أن يقدم للاعتماد القوائم التى تحوى الوثائق المراد الاستغناء عنها ، وذلك بعد أخذ موافقة كل من المجلس القومى للوثائق والمصلحة التى تنسب هذه الوثائق إليها . أما قانون الاستغناء عن الوثائق Record Disposal Act فقد صدر فى ٧ يوليو عام ١٩٤٣ وعدل فى ٦ يوليو عام ١٩٤٥ وأهم مواده ما يلى :

(١) على المجلس القومى للوثائق أن يسن اللوائح ويبين الوسائل لعمل قوائم للوثائق التى يراد الاستغناء عنها ، وعليه أن يبين المقاييس لصورات الوثائق المراد الاستغناء عن أصولها .

(٢) على رئيس كل مصلحة أن يقدم للمدير قوائم بالوثائق التى صورت والتى يمكن الاستغناء عن أصولها لانعدام قيمتها التاريخية . ثم كذلك قوائم بالوثائق التى لا يحتاج العمل إليها وليس لها قيمة تبرر حفظها. ثم كذلك أنواع الوثائق التى يرى أن لا غناء فيها بعد فترة محددة لانعدام أهميتها التاريخية .

(٣) على المدير أن يقدم هذه القوائم إلى الكونجرس بعد أن يكون قد أخذ من قبل موافقة المختصين ، وعليه أن يقدم قوائم بالوثائق التى يرى أن لا نفع فيها من الناحية التاريخية بعد فترة من الزمن .

ويرى الأمريكيون فى هذا الصدد ضرورة وضع الخطط لنقل الوثائق، إما إلى الدار القومية أو إلى المراكز المؤقتة وذلك اقتصاداً فى الأمكنة والنفقات .

ونحن نرى أن سلطة مدير الوثائق مستمدة من حقه فى التفتيش على وثائق الحكومة الاتحادية وعلى ما يقدمه المجلس القومى للوثائق من اقتراحات بشأن النقل (المادة الثالثة والسادسة من قانون ١٩ يونيه عام ١٩٣٤) ، ونحن نلم أن المادة السادسة من هذا القانون قد تركت للمجلس القومى للوثائق سلطة تحديد نوع الوثائق التى تنقل إلى دار الوثائق القومية (الأرشيف العام) . وتطبيقاً لذلك فقد أصدر المجلس فى ٩ نوفبر عام ١٩٤٤ قراراً بأن على مدير دار الوثائق أن ينقل إلى الدار الأنواع الآتية :

(١) الوثائق التى يطلب رئيس مصلحة ما نقلها إلى الدار القومية . (٢) الوثائق التى مضى عليها خمسون عاما إلا إذا طلب رئيس المصلحة إبقاءها لحاجة العمل إليها . (٣) الوثائق التى يرخص المجلس القومى نقلها .

ونحن نلاحظ أن المشرع الأمريكى ولو أنه حدد بعض أنواع الوثائق التى يقوم المدير بنقلها إلى الدار القومية ، إلا أنه ترك للمصالح حرية اختيار ما ترى نقله ، وأراد المشرع أن يشجع السلطات المختصة على أن يقوموا هم بأنفسهم بطلب ضم ما يرون من الوثائق إلى الدار القومية ، فليس فى القانون — كما ترى — إلزام أو قسر . وقد حدد المجلس القومى فى ٩ نوفبر عام ١٩٤٤ كيفية نقل الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق من المصالح والوزارات إلى مدير دار الوثائق القومية .

لم يستمر العمل بقانون ١٩ يونيه عام ١٩٣٤ طويلا ، ففى عام ١٩٤٩ صدر قانون الملكية الاتحادية والخدمات الادارية (Federal Property and Administrative Services Act, 1949) ، وكذلك قانون وثائق الحكومة الاتحادية لعام ١٩٥٠ (Federal Records Act, 1950) فقد كان لهذين القانونين أثر كبير فى تغيير الكثير من النظم الادارية ، فقد ضمت كل الادارات المتصلة بالوثائق إلى مصلحة

(٤) يشكل مجلس قومى للوثائق National Archives Council مهمته تحديد الوثائق التى تودع فى الأرشيف القومى ، وتقديم المشورة بشأن النظم واللوائح .

(٥) ينشأ قسم للأفلام والتسجيلات الصوتية Sound Recordings للحوادث التاريخية ، وتعرض هذه الأفلام وتستخدم هذه التسجيلات فى الدراسات والأغراض التاريخية .

(٦) لمدير الوثائق The Archivist أن يعطى صوراً للوثائق معتمدة تحمل طابع الدار نظير رسوم ، وتعفى المصالح الحكومية من دفع هذه الرسوم .

(٧) على المدير أن يقدم إلى الكونجرس عند بدء كل دورة تقريراً مفصلا يبين ما ضم إلى الدار من وثائق ثم عليه أن يبلغ مقترحات لجنة المطبوعات التاريخية ، كما عليه أن يقدم للاعتماد القوائم التى تحوى الوثائق المراد الاستغناء عنها ، وذلك بعد أخذ موافقة كل من المجلس القومى للوثائق والمصلحة التى تنسب هذه الوثائق إليها . أما قانون الاستغناء عن الوثائق Record Disposal Act فقد صدر فى ٧ يوليو عام ١٩٤٣ وعدل فى ٦ يوليو عام ١٩٤٥ وأهم مواده ما يلى :

(١) على المجلس القومى للوثائق أن يسن اللوائح ويبين الوسائل لعمل قوائم الوثائق التى يراد الاستغناء عنها ، وعليه أن يبين المقاييس لصورات الوثائق المراد الاستغناء عن أصولها .

(٢) على رئيس كل مصلحة أن يقدم للمدير قوائم بالوثائق التى صورت والتى يمكن الاستغناء عن أصولها لانعدام قيمتها التاريخية . ثم كذلك قوائم بالوثائق التى لا يحتاج العمل إليها وليس لها قيمة تبرر حفظها . ثم كذلك أنواع الوثائق التى يرى أن لا غناء فيها بعد فترة محددة لانعدام أهميتها التاريخية .

(٣) على المدير أن يقدم هذه القوائم إلى الكونجرس بعد أن يكون قد أخذ من قبل موافقة المختصين ، وعليه أن يقدم قوائم بالوثائق التى يرى أن لا نفع فيها من الناحية التاريخية بعد فترة من الزمن .

ويرى الأمريكيون فى هذا الصدد ضرورة وضع الخطط لنقل الوثائق، إما إلى الدار القومية أو إلى المراكز المؤقتة وذلك اقتصاداً فى الأمكنة والنفقات .

ونحن نرى أن سلطة مدير الوثائق مستمدة من حقه فى التفتيش على وثائق الحكومة الاتحادية وعلى ما يقدمه المجلس القومى للوثائق من اقتراحات بشأن النقل (المادة الثالثة والسادسة من قانون ١٩ يونيه عام ١٩٣٤) ، ونحن نلم أن المادة السادسة من هذا القانون قد تركت للمجلس القومى للوثائق سلطة تحديد نوع الوثائق التى تنقل إلى دار الوثائق القومية (الأرشيف العام) . وتطبيقاً لذلك فقد أصدر المجلس فى ٩ نوفبر عام ١٩٤٤ قراراً بأن على مدير دار الوثائق أن ينقل إلى الدار الأنواع الآتية :

(١) الوثائق التى يطلب رئيس مصلحة ما نقلها إلى الدار القومية . (٢) الوثائق التى مضى عليها خمسون عاما إلا إذا طلب رئيس المصلحة إبقاءها لحاجة العمل إليها . (٣) الوثائق التى يرخص المجلس القومى نقلها .

ونحن نلاحظ أن المشرع الأمريكى ولو أنه حدد بعض أنواع الوثائق التى يقوم المدير بنقلها إلى الدار القومية ، إلا أنه ترك للمصالح حرية اختيار ما ترى نقله ، وأراد المشرع أن يشجع السلطات المختصة على أن يقوموا هم بأنفسهم بطلب ضم ما يرون من الوثائق إلى الدار القومية ، فليس فى القانون — كما ترى — إلزام أو قسر . وقد حدد المجلس القومى فى ٩ نوفبر عام ١٩٤٤ كيفية نقل الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق من المصالح والوزارات إلى مدير دار الوثائق القومية .

لم يستمر العمل بقانون ١٩ يونيه عام ١٩٣٤ طويلا ، ففى عام ١٩٤٩ صدر قانون الملكية الاتحادية والخدمات الادارية (Federal Property and Administrative Services Act, 1949) ، وكذلك قانون وثائق الحكومة الاتحادية لعام ١٩٥٠ (Federal Records Act, 1950) فقد كان لهذين القانونين أثر كبير فى تغيير الكثير من النظم الادارية ، فقد ضمت كل الادارات المتصلة بالوثائق إلى مصلحة

كبيرة تسمى إدارة الخدمات العامة (General Services Administration) ، وأصبحت هذه المصلحة هى المسئولة عن دار الوثائق القومية التى أصبحت هى الأخرى جزءاً من إدارة تسمى(National Archives and Records Service)وقد أصبحت مهمة هذه الادارة صيانة وثائق الحكومة الاتحادية ، وتيسير اطلاع الجمهور عليها ، ثم نشر القوانين وتصريحات الرؤساء ، ونشر الوثائق التاريخية المودعة فى مكتبة فرنكلن روزفلت . وقد نقلت إلى مدير مصلحة الخدمات العامة اختصاصات مدير دار الوثائق القومية ، غير أن هذا ظل رئيساً أو عضواً فى الهيئات المتصلة بالوثائق كيفما اتفق الوضع . وقد أصبح مدير مصلحة الخدمات العامة هو الذى يعين مدير دار الوثائق القومية (National Archivist) كذلك نقلت اختصاصات مدير قسم سجل الحكومة الاتحادية (Division of the Federal Register).

كذلك ضمت الهيئات الآتية إلى هذه المصلحة :

(١) المجلس القومى للوثائق . (٢) جمعية المطبوعات التاريخية . (٣) اللجنة الادارية لسجل الحكومة الاتحادية .

وقد أصبح من اختصاصات المدير إدارة كل ما يتصل بالوثائق من صيانة وترتيب ووصف وعمل الفهارس والكشافات ، وطبع الوثائق التاريخية التى يوافق المختصون عليها . وجملة القول فقد أصبح من واجبه اتخاذ كل الوسائل للتعريف بالوثائق وتيسير الاطلاع عليها .

(The administrator shall make provisions for the preservation, arrangement, repair and rehabilitation, duplication and reproduction, description and exhibition of records transferred to him as may be needful or appropriate including the preparation and publication of inventories, indexes, catalogs and other finding aids or guides facilitating their use and when approved by the National Historical Publications Commission he may also publish such historical works and collections of sources as seem appropriate for printing or otherwise recording at the public expense).

وللمدير الحق فى التفتيش على جميع وثائق الحكومة الاتحادية ونقلها إلى الدار القومية ، أو إيداعها فى المراكز المؤقتة ، وإصدار التعليمات لرؤساء المصالح والوزارات بشأن العناية بالوثائق وصيانتها وترتيبها .

اللوائح والنظم

دار الوثائق القومية (National Archives)

سبق القول إن هذه الدار هى إحدى الوحدات الرئيسية التى ينقسم اليها قسم « دار الوثائق القومية وإدارة الوثائق » ذلك القسم الذى هو أيضاً بدوره أحد الوحدات الرئيسية المكونة « لمصلحة الخدمات العامة » .

وتنقسم دار الوثائق إلى اقسام عدة يدير كل قسم منها أمين وثائق (Chief Archivist) وتنقسم هذه الأقسام إلى أقسام صغيرة ويشرف على إدارة كل هذه مدير يسمى (Director of Archival Management) ويقوم هذا المدير بتنسيق الأعمال فى الدار القومية ويباشر بشخصيه إدارة الأقسام الآتية :

(١) قسم الصيانة (Preservation Services Branch) .

(٢) قسم المطبوعات والمعارض (Exhibits and Publictions Section).

(٣) قسم المراجع (General Reference Section) .

(٤) المكتبة .

(٥) قسم الاحصاء (Statistical Unit) .

(٦) محرر الوثائق الاقليمية (Editor of the Terri torial Papers) .

وفضلا عن هذه الأقسام فبالدار فروع للوثائق (Records Branches) يدير كل فرع منها « أمين وثائق » ، وأهم هذه الفروع :

(١) فرع وثائق وزارة الحربية . (٢) فرع الوثائق التشريعية والمالية .

(٣) فرع الوثائق القضائيـة والسياسية . (٤) فرع وثائق السمعيات المرئية (Audio Visual Records Branch) .

وتقوم هذه الفروع باختيار الوثائق من المصالح ونقل ما له قيمة تاريخية دائمة إلى الدار القومية ، ويساعد هذه الفروع فى عملية الاختيار والتنظيم قسم يسمى قسم إدارة الوثائق (Records Management Division) .

وليس من شك فى أن قسم الصيانة من أهم الأقسام إذ يقوم بالمحافظة على الوثائق وتنظيفها وتبخيرها وإصلاحها وتجليدها ، ويعمل فى هذا القسم كيماوى يقدم المشورة فى المسائل الفنية المتصلة بالصيانة .

وينص قانون وثائق الحكومة الاتحادية لسنة ١٩٥٠ (Federal Records Act, 1950) على أن من واجب « مدير مصلحة الخدمات العامة » صيانة الوثائق ، وقد خول هذا بمقتضى أوامره الادارية فى سبتمبر سنة ١٩٥٠ مدير « دار الوثائق القومية » سلطات واسعة للمحافظة على الوثائق ، وسنت اللوائح لعقاب من يحدث أى تلف بهـا ، وقدرت الغرامات فى بعض الأحيان ٢٠٠٠ دولاراً ، أو السجن بمـا لا يزيد عن ثلاث سنوات . والكيماوى الأول مسئول عن تبخير ونظافة الوثائق . ورؤساء الأقسام مسئولون عن صيانة ما فى عهدتهم من وثائق واتباع التعليمات ووضع برامج محددة لتجليد الوثائق والاتصال بمصلحة الطباعة الحكومية (Government Printing office) لتجليد وترميم الوثائق طبقاً للوائح الموضوعة .

أما قسم المطبوعات والمعارض (Exhibits and Publications Section) ، فمهمته إعداد كل المطبوعات والمراجع التى تعين على التعرف على الوثائق ، كذلك الاشراف على المعارض وأعمال الميكروفيلم (Microfilm) . وتقوم أقسام الوثائق وفروعها باعداد هذه المراجع وإرسالهـا إلى هذا القسم الذى يقوم بالمراجعة والتنقيح ، ثم يعيدها إلى القسم المختص ، ويتم التنسيق عن طريق مدير إدارة الأرشيفات (Director of Archival Management)

ويقوم رئيس قسم المطبوعات بوضع التعليمات بشأن طبع المراجع وتوزيعها على الأقسام المختلفة والهيئات التي تستخدمها . ومن أهم هذه المراجع :

(١) (National Archives Guide) .

(٢) (Your Government Records in the National Archives) .

ومن أهم اختصاصات هذا القسم تقديم الاقتراحات بشأن أنواع هذه المراجع ورسم خطة التنفيذ ، وتقوم الأقسام المختلفة بتزويده بالاحصائيات والتفاصيل التي يطلبها ، وهو دائم الاتصال بالأقسام المختلفة لتصوير الوثائق ليتيسر لمن لايمكن الاطلاع على الأصول في الدار القومية استخدام هذه المصورات ، كذلك صيانة لهذه الأصول من الضياع والتلف ، ويعد القسم فهارس لهذه المصورات يبعث بها إلى الهيئات العلمية التي يهمها الاطلاع على وثائق الحكومة الاتحادية ، ويعنى القسم فضلا عن ذلك باقامة المعارض التاريخية التي تفسر التاريخ الأمريكي فيعرض أصول الوثائق ويقوم الموظفون بعمل الملخصات والنشرات والبطاقات التي تساعد على توضيح ما غلق من النصوص .

قسم المراجع والارشاد (General Reference Section)

حدد قانون عام ١٩٥٠ مسئولية المدير (The Administrator) بشأن الولاية القانونية (Legal Custody) على الوثائق ، كما وضح النظم للاطلاع ، وطرق التخلص مما لا فائدة من حفظه. وقد نصت بعض المواد على الوسائل الواجب اتخاذها لتنظيم استخدام الوثائق . وقد درجت دار الوثائق على تيسير الاطلاع لمن يقوم بأبحاث خاصة مع مراعاة القيود الموضوعة ، وقد حددت طبقات الباحثين ورتبت ترتيباً روعى فيه الأسبقية في استخدام الوثائق ، فمثلا الباحثون الرسميون كالموظفين وأعضاء الكونجرس . ويلى هؤلاء الباحثون للأغراض القضائية ، ثم القائمون بالبحوث العلمية ، ولا تصرح الدار باستخدام وثائقها في بحوث يمكن جمع مادتها من المكتبات . ولكل قسم من أقسام الدار قاعات فسيحة للاطلاع يشرف عليها الرؤساء ، ثم هناك قاعات بحث

رئيسية (Central Search Rooms) يشرف عليها مدير قسم المراجع والارشاد ، وهو مسئول عن عمل مصورات للوثائق التى فى عهدته . ونلاحظ أن الأقسام المتعددة تقوم بوظيفة الارشاد وتقديم المراجع للباحثين ، ولكل رئيس الحق فى إطالة زمن العمل الرسمى فى قسمه ، وعليه فى هذه الحالة إخطار الكباوى الأول بقسم الصيانة بأسماء الموظفين المنوط بهم المراقبة ، وكذلك أسماء الباحثين .

ويشارك هذا القسم فى عمل المصورات قسم المطبوعات والمعارض ، وكذلك « قسم السميات المرئية » ، ويقوم كل قسم بالتصديق على صور الوثائق ثم ترسل هذه إلى مدير قسم المراجع والارشاد لتختم بطابع الدار . وقد نصت اللوائح على أن الاعارة لا تكون إلا للمصالح الحكومية ، ولأغراض رسمية ، وكثيراً ما تعير الدار المصورات ، بدلا من الأصول ، حرصاً عليها من التلف أو الضياع . ويقوم مدير فرع التشريع والمالية (Legislative and Fiscal Records Branch) بالاتصال الدائم بأعضاء اللجان فى الكونجرس ليقدم ما لديه من وثائق عن الموضوعات التى يدرسونها سواء أكانت تشريعية أم مالية . ولا يرخص الاطلاع على جميع الوثائق ، فهناك وثائق يطلق عليها (Top Secret Information) ، وهى تحوى معلومات فى نشرها خطر كبير على الدولة ، ثم وثائق (Secret Information) ، وهى تحوى معلومات فى نشرها ضرر للصالح العام،وفائدة للدول الأجنبية ، ثم وثائق (Confidential Information) ، وهى تحوى معلومات فى نشرها ضرر بحقوق الدولة والأفراد ، ولو أن هذا النشر لا ينتج الضرر لسلامة الدولة . ثم هناك وثائق (Restricted Information) لا يطلع عليها إلا طبقة خاصة من الباحثين . ويقوم الكونجرس بوضع القيود عند استخدام هذه الوثائق ، سواء ما كان منها فى الوزارات ، أم فى دارالوثائق . ولرئيس الجمهورية بمقتضى الدستور الأمريكى أن يضع ما يشاء من قيود عند استخدام بعض الوثائق الادارية .

وتضع المصالح والوزارات ما ترى من قيود عند نقل وثائقها إلى هذه الدار ، ولمدير الدار الحق فى رفع هذه القيود بناء على طلبات تقدمها هذه الوزارات والمصالح .

قسم التصرف فى الوثائق ومراكز الوثائق

(Records Management Division)

مهمة هذا القسم وضع الخطط وتنظيم وسائل التصرف فى الوثائق ، إما بنقلها إلى الدار القومية ، أو بإيداعها فى المراكز الاقليمية للبت فى مصيرها ، سواء بالاستغناء عنها أم بإيداعها فى الدار القومية . ويعاون هذا القسم موظفو أقسام الوثائق الذين يقومون بالاتصال بالوزارات والمصالح لفحص الوثائق المراد نقلها أو الاستغناء عنها فهم الذين يقدرون الوثائق من الناحية الفنية والعلمية ، وتحال الطلبات التى تقدمها المصالح إلى قسم التصرف هذا للدراسة والتقدير . ونحن نعلم أن الوثائق لا تنقل إلى الدار القومية إلا بعد التأكد من أن قيمتها التاريخية تبرر حفظها حفظاً مستديماً .

وهناك أنواع من الوثائق لا تحال على هذا القسم لاتخاذ ما يراه مناسباً بشأنها ، بل ترسل إلى مدير إدارة الوثائق (Director of Archival Management) ، وهى الوثائق الخاصة برئيس الجمهورية ، وكذلك الخاصة بالكونجرس والمحكمة العليا ، والتى مضى عليها خمسة وعشرون عاماً . ويجمل عمل هذا القسم هو الاشراف على هذه الوثائق حيث هى ، وحين لا تصبح الحاجة ماسة اليها فى هذه المصالح والوزارات ، يكون اليه وضع النظم للاستغناء عما لاغناء فيه ، أو نقل ماله قيمة تاريخية إلى الدار القومية أو إلى مركز من مراكز الوثائق . ونحن نرى أن من اختصاصات هذا القسم توحيد النظم فى المصالح ، وقد حصر هذا القسم مساحة الوثائق وقدرها بما يربى على ٢٠ مليون قدما مكعبا ، ومما ذكره من إحصائيات أن نصف هذا لم يبوب ، أو يسجل ، ومن بينها ٦ مليون مكدس فى أماكنه ولا يحتاج إلى الرجوع إليه . وقد قام هذا القسم بتزويد عشرة مراكز للوثائق بالموظفين والمستخدمين . وليس من شك أن قانون سنة ١٩٥٠ هو الذى نظم العمل فجعل إلى المدير (Administrator) توحيد النظم ، والمحافظة على الوثائق وتنظيم استخدامها وغير ذلك . وقد وضعت هذه النظم بعد أخذ موافقة المجلس القومى للوثائق وبلغ ما نقل من الوثائق إلى المراكز العشرة عام ١٩٥٢ ما يقدر بمقدار ٥٥٠,٠٠٠

قدما مكعبا . وقد بلغ من العناية بالوثائق أن خصص الكونجرس عام ١٩٥٢ مبلغ ٣٦٤،٠٠٠ دولاراً لمساعدة المصالح التى فى حاجة إلى معونة ، وبلغ مقدار ما نقل إلى هذه المراكز عام ١٩٥٢ (٧٤١،٠٠٠) قدما مكعبا ، وبلغ مقدار ما بهذه المراكز من وثائق إلى آخر يونيه من عام ١٩٥٢ (١٢٠٣٠٠٠) قدما مكعبا بزيادة ٦٩٠،٠٠٠ قدما مكعباً عن العام السابق .

قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Register Division)

تنحصر مهمة هذا القسم فى نشر تصريحات رئيس الجمهورية والأوامر الادارية والمنشورات واللوائح ، ويقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها فى ما يسمى « تقنين لوائح وأوامر الحكومة الاتحادية (Code of Federal Regulation) » ، كما يقوم أيضاً بنشر القوانين التى يصدرها البرلمان فى شكل بطاقات ، وكذلك فى (United States Statutes at Large) ، ويقوم القسم فضلا عن ذلك بعمل كشافات وفهارس لـ « تقنين لوائح وأوامر الحكومة الاتحادية » ، وتصدر هذه شهرياً وكل ثلاثة أشهر ، ثم سنوياً . وأهم هذه (Codification Guide) وهو مرتب ترتيباً عددياً ، ويمكن بسهولة معرفة التغييرات التى أدخلت على القوانين وترتب الوثائق الخاصة برئيس الجمهورية ترتيباً خاصاً ليسهل الرجوع إليها .

أما اللجنة الادارية لسجل الحكومة الاتحادية ، فقد شكلت بمقتضى قانون (Federal Register Act) . وقد نقل اختصاص هذه اللجنة إلى مصلحة الخدمات العامة بمقتضى القانون الذى أشرنا إليه قبل ذلك . وتتكون هذه اللجنة من :

(١) مدير الدار القومية للوثائق كرئيس لها . (٢) ممثل عن النائب العام للولايات المتحدة . (٣) الطابع للمطبوعات الحكومية (Public Printer) . (٤) رئيس قسم سجل الحكومة الاتحادية .

اللجنة القومية للمطبوعات التاريخية

(National Historical Publications Commission)

شكلت هذه اللجنة عام ١٩٣٤ طبقاً لقانون الوثائق القومية (National Archives Act) . وقد نقل اختصاصها إلى مصلحة الخدمات العامة بمقتضى قانون الملكية الانحادية والخدمات الادارية سنة ١٩٤٩ (Federal Property and Administrative Services Act) . وقد نص قانون الوثائق الانحادية عام ١٩٥٠ (Federal Records Act) . على تعديل تشكيلها وتحديد اختصاصاتها ، وهى تقوم بوضع النظم وتقديم الاقتراحات بشأن المؤلفات التاريخية والمراجع التى ترى طبعها على نفقة الدولة ، وهى ، فضلا عن ذلك ، تقوم بتشجيع الهيئات العلمية حكومية أو غير حكومية . وكذلك الأفراد على جمع ونشر الوثائق التى تتصل بتاريخ الولايات المتحدة .

وقد قررت هذه اللجنة فى اجتماعاتها عام ١٩٥١ إنشاء سجل يحوى المخطوطات المبعثرة فى أنحاء البلاد ، وكذلك وضع مؤلف يبين فيه الأسس التى تتبع فى نشر المراجع التاريخية ، وقد عنيت اللجنة بنشر وثائق الزعماء وقادة الرأى فى الولايات المتحدة ، على أن توضع النظم لتنسيق نشر الوثائق كنهج قومى . وتعمل اللجنة فوق ذلك ، على إصدار دليل يبين أسماء المكتبات ودور الوثائق والجمعيات التاريخية وأماكن وجود المخطوطات . أما أعضاء الجمعية فهم :

(١) مدير دار الوثائق القومية رئيساً . (٢) عضو عن الجمعية التاريخية الأمريكية . (٣) المدير المساعد لمكتبة الكونجرس . (٤) السكرتير الادارى للجمعية التاريخية الامريكية . (٥) قاضى المحكمة العليا . (٦) أستاذ التاريخ بجامعة هارفارد . (٧) مدير معهد تاريخ الطب بجامعة جون هوبكنز . (٨) ممثل مدينة نيويورك . (٩) رئيس قسم البحوث التاريخية بوزارة الخارجية . (١٠) عضو الشيوخ عن ولاية كارولينا الشمالية . (١١) رئيس البحوث التاريخية بوزارة الحربية .

المجلس القومى للوثائق

نصت المادة السادسة من قانون الوثائق الصادر عام ١٩٣٤ (National Archives Act) على تكوين مجلس قومى للوثائق (National Archives Council) تكون مهمته تحديد الوثائق التى تودع فى الدار القومية، ووضع النظم لذلك، وكذلك سن اللوائح للاستغناء عما لا فائدة من حفظه من الوثائق، وكذلك وضع النظم لأخذ مصورات من الوثائق عند الاستغناء عن أصولها. وفى عام ١٩٤٩ نقلت اختصاصات هذا المجلس إلى مصلحة الخدمات العامة وأصبح يطلق عليه «مجلس وثائق الحكومة الاتحادية Federal Records Council». وقد نص القانون على تحديد أعضائه من السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية، فقرر أن يكون من بين أعضائه أربعة على الأقل يمثلون السلطة التشريعية، وعضوان على الأقل عن السلطة القضائية، وستة على الأقل عن السلطة التنفيذية. ويقوم رئيس مجلس السيناتو ورئيس مجلس النواب باختيار من ينوب عن السلطة التشريعية. ويقوم كبير قضاة الولايات المتحدة (Chief Justice) باختيار من ينوب عن السلطة القضائية، ويقوم المجلس نفسه بانتخاب الرئيس. وأعضاء هذا المجلس عن السلطة التنفيذية هم:

(١) رئيس قسم إدارة الوثائق بالجيش — وزارة الدفاع. (٢) رئيس قسم إدارة الوثائق بوزارة الخارجية. (٣) مساعد البريد. (٤) رئيس الأرشيف بمصلحة الميزانية. (٥) رئيس لجنة مواصلات الحكومة الاتحادية. (٦) مساعد مدير الخدمات الادارية.

أما السلطة القضائية فيمثلها: (١) مدير إدارة المحاكم. (٢) سكرتير المحكمة العليا.

أما السلطة التشريعية فيمثلها: (١) ممثل فرجينيا الغربية فى مجلس العموم. (٢) ممثل ماريلاند فى مجلس العموم. (٣) سكرتير السيناتو. (٤) ممثل مصلحة الحسابات العامة.

مكتبة فرنكلن روزفلت

أهدى الرئيس الراحل روزفلت بيته ومكتبته بهايدبارك بولاية نيويورك إلى مصلحة الوثائق الأمريكية ، وتحوى هذه المكتبة كثيراً من الوثائق الهامة المتصلة بحياة روزفلت. ويضاف إليها سنويا وثائق الزعماء وقادة الرأى من مذكرات ومخطوطات ومقالات وخطب وخطابات وتحف نادرة . وقد بلغ مقدار ما بالمكتبة من مخطوطات إلى عام ١٩٥١ ما يقرب من ٦٣٤٠ مخطوطاً . أما المطبوعات فقد بلغت عام ١٩٥٢ ما يقرب من ٢٦،٠٠٠ كتابا . وكذلك ما يربى على ٣٦،٠٠٠ من الدوريات والمطبوعات الأخرى . وتعنى المكتبة بعمل فهارس لوثائقها . وتقوم بعمل ملخصات وكشافات لبعض الوثائق الهامة .

الفصل السادس

الأرشيفات الأسبانية [١]

عنيت أسبانيا منذ القرن السادس عشر بانشاء أرشيفاتها المتنوعة ، وقد عرفت برعايتها البالغة بالأرشيفات التاريخية ، إذ فصلت منذ البداية أرشيفاتها الادارية عن أرشيفاتها التاريخية . ولا شك أن مرجع هذا إلى أن أسبانيا كانت أسبق الدول الأوروبية إلى تأسيس امبراطورية كبيرة ، وقد حفظت أرشيفاتها وثائق تاريخية هامة تتصل بكثير من الدول الأوروبية ، فلديها وثائق عن الاستكشافات الجغرافية والحركات الدينية ، وعن نشاط الكنيسة الكاثوليكية ، وعن الحضارة الأندلسية ، وكل هذه مودعة فى أرشيفاتها المتنوعة ، التى يمكن تقسيمها إلى الأقسام الآتية :

(١) الأرشيفات الحكومية . (٢) أرشيفات الأقاليم . (٣) أرشيفات الوحدات الادارية الأخرى .

---

(١) لم أتمكن من جمع بيانات عن الأرشيفات الأسبانية والالمانية والايطالية لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، فاعتمدت على البيانات التى جمعها المعهد الدولى للتعاون الفكرى عام ١٩٣٤

ويوجد عدا هذه أرشيفات خاصة ذات قيمة تاريخية كبيرة ، مثل أرشيفات الهيئات الملية وأرشيفات الأسر الكبيرة . ويشرف على إدارة الأرشيفات الحكومية هيئة تسمى « الهيئة الفنية لأمناء المكتبات والوثائق وعلماء الآثار (Cuerpo facultativo de Archiveros, Bibliothecarios Y. Archeologues) التى أسست طبقاً لديكريتو ١٧ يوليو سنة ١٨٥٨ وحدد اختصاصها بمقتضى مرسومى ٢٢ نوفمبر سنة ١٩١٠ و١٩ مايو سنة ١٩٣٢ . ونحن نعلم أنه فى عام ١٨٥٦ أسست مدرسة عليا للوثائق (Escuela Superior de Diplomatica). تدرس بها البيليوجرافيا والبليوجرافيا والنظم الادارية فى العصور الوسطى والحديثة . ولا يدخل فى اختصاصات هذه الهيئة أرشيفات وزارة الحربية وأرشيفات الهيئات التشريعية .

وأهم دور الوثائق الحكومية العامة التى تحوى وثائق الدولة هى :

(١) دار الوثائق التاريخية القومية بمدريد (Archivo Historico Nacional Madrid) .

(٢) دار وثائق الكالا (Archivo Central de Alcalá de Henares) .

(٣) دار وثائق سمنكاس (Archivo Genral de Simancas) .

(٤) دار وثائق اشبيليه (Archivo General de Indias) .

أما دار الوثائق التاريخية بمدريد فقد أسست بمقتضى ديكريتو ٢٨ مارس سنة ١٨٦٦ وكانت نواة هذا الأرشيف وثائق الأديار والمؤسسات الدينية من أصقاع أسبانيا كافة . ثم أضيفت إليه فيما بعد وثائق المجالس العليا القديمة الملغاة ، وكذلك وثائق جامعة الكالا (Alcala) ، ثم أضيفت وثائق من دور الوثائق الأخرى ومن الوزارات مثل وزارة الخارجية (Estado) والمالية (Delegaciones de Hacienda) وأصبح هذا الأرشيف أهم دور الوثائق باسبانيا .

أما دار وثائق سمنكاس فقد أنشئت فى جزء من هذا الحصن وقت إصلاحه عام ١٥٤٢ وعين شارل الخامس أول أمين لهذه الوثائق ، على الرغم من أن أمر تجميع

وثائق التاج كان قد تم قبل ذلك في أوائل القرن السادس عشر بمقتضى الأمر الملكي لسنة ١٥٠٩ وأودعت أولا وثائقه في بلد الوليد (Valladolid) إلى أن نقلت إلى سمنكاس بأمر شارل الخامس . وقد أضاف إليه الملوك على مر الأعوام وثائق كثيرة ، ولكن لم تبق له أهمية كبيرة منذ نهاية القرن التاسع عشر ، إذ نقل نابليون كثيراً من وثائقه إلى باريس عام ١٨١١ ، ثم نقلت وثائق أخرى إلى إشبيليه وإلى أرشيف أرجون (Archivo de la Corona) . وتحوى هذه الدار كثيراً من وثائق شارل الخامس ، وفيليب الثاني ، وماري ستيورات ، ورجال الاصلاح الديني .

ويرجع الفضل إلى شارل الخامس أيضاً في إنشاء دار وثائق إشبيليه (Archivo General de Indias) ، فقد أمر أن تجمع في دار الوثائق في سمنكاس كل ما له صلة بالهند ، وسار خلفه فيليب الثاني في تجميع هذه الوثائق ، وبذلك أصبح أرشيف سمنكاس يحوى معظم الوثائق المتصلة بالهند والاستكشافات الاسبانية وحالة أمريكا . وفي عام ١٧٨١ أمر شارل الثالث بأن ينقل من سمنكاس إلى إشبيليه كل الوثائق المتصلة بالهند ، وقد تم ذلك عام ١٧٨٥ ، ثم أضيف إليه فيما بعد من الوزارات والمصالح كل ما له صلة بذلك .

أما دار وثائق الكالا فقد أنشئت بمقتضى ديكريتو ١٧ يوليه عام ١٨٥٨ ، وكان هذا الأرشيف يجمع الوثائق التاريخية والادارية أول الأمر ، ولكن الوثائق التاريخية نقلت منه إلى الأرشيف التاريخي بمدريد ، فأصبح يضم من الوزارات والمصالح الوثائق الادارية وحدها .

أما أرشيفات الأقاليم (دور الوثائق الاقليمية) فأهمها أرشيف أرجون وبرشلونه وبلنسيا وغرناطه وطليطله . وتحوى هذه كل ما يتصل بتاريخ الأقاليم من وثائق هامة ، ولعل أقدمها أرشيف أرجون الذي يحوى وثائق ترجع إلى القرن التاسع الميلادي . وقد اتسع أرشيف أرجون باتحادها مع قطالونيا في منتصف القرن الثاني عشر ، وأصبح أرشيف هذا الاتحاد واحداً يضم الوثائق إلى أوائل القرن الثامن عشر .

أما أرشيفات الوزارات فأهمها وثائق وزارة الخارجية التى ترجع إلى القرن السادس عشر ، إلا أن كثيراً من وثائقها قد نقل إلى دور الوثائق الأخرى . ففى عام ١٨٢٦ نقل إلى سمنكاس الوثائق التى ترجع إلى ما قبل عام ١٧٨٩ . وفى عام ١٩٠٢ نقل إلى دار الوثائق التاريخية بمدريد الوثائق التى ترجع إلى القرن التاسع عشر . أما وثائق وزارة العدل ، فترجع إلى عام ١٧١٤ ، وقد نظمت وثائقها عام ١٨٧٣ إلا أن كثيراً منها نقل إلى دار الوثائق التاريخية فى عامى ١٨٩٧ و ١٩١٤ . وقد تكونت أرشيفات وزارة المالية عام ١٨٤٥ ، ولو أنها تضم وثائق يرجع تاريخها إلى القرن السابع عشر وأسست أرشيفات رياسة مجلس الوزراء عام ١٨٢٣

أما أرشيفات وزارة المعارف والفنون الجميلة فترجع إلى عام ١٩٠٠ ، حينما فصلت عن وزارة الزراعة والأشغال والتجارة والصناعة . وهذه الوزارات كان يطلق عليها (Fomento) .

أما أرشيفات الموثقين ، فقد نظمها ديكريتو ١٢ نوفبر سنة ١٩٣١ ، الذى نص على إيداع هذه الأرشيفات التى ترجع إلى أكثر من قرن فى عواصم المقاطعات ، حيث مقر غرف الموثقين (Colegios Notariales) . وتسمى هذه الأرشيفات بالعواصم (Archivos historicos de protocolos) ، ويدير هذه أمناء يتبعون وزارة المعارف من حيث التنظيم الفنى ، أما من حيث الأعمال الأخرى ، فيتبعون إدارة التسجيل والتوثيق بوزارة العدل .

إن إدارة الأرشيفات الحكومية فى أسبانيا تتبع على العموم وزارة المعارف والفنون الجميلة ، وتقوم الهيئة الفنية بتنظيم هذه الأرشيفات ، غير أن أرشيفات وزارة المالية تتبع المعارف من الناحية الفنية فحسب ، أما من الناحية الادارية ، فهذا من اختصاص وزارة المالية ، وكذلك الحال مع الموثقين كما سلف القول .

أما أرشيفات الحربية والبحرية فهى تتبع عامة وزارتها . وتوفد وزارة المعارف مفتشيها للاشراف الفنى وتقديم المشورة إلى أمناء الوثائق فى جميع أنحاء أسبانيا . وتقوم هذه الدور جميعاً بنشر قوائم ومنشورات بما تحويه من وثائق ، لتحدد

للباحثين الذخيرة العلمية التي تضمها . ولا يتسع المقال لحصر هذه المطبوعات ، ولكن مما يجب الاشارة إليه ، أن كثيراً من هذه الدور تحوى وثائق تتصل بالحضارة الاسلامية ، من الخير أن نأخذ عنها المصورات التي نودعها دور وثائقنا .

الأرشيفات الإيطالية

يمكننا تقسيم الأرشيفات الايطالية إلى الأرشيفات الحكومية ، وأرشيفات الادارات المحلية ، وأرشيفات الموثقين ، والهيئات الدينية ، والهيئات العلمية ، والأرشيفات الخاصة . أما الأرشيفات الحكومية ، فهى الأرشيفات العامة للدولة ، وأرشيفات الولايات ، وأرشيفات المقاطعات والوحدات الادارية الأخرى .

أما عن الأرشيف العام للدولة ، أو ما نسميه دار الوثائق القومية (Archivo del Regno) ، فلم يتكون هذا إلا بعد الوحدة الايطالية ، أى بعد ١٧ مارس عام ١٨٦١ ، ويحوى هذا الأرشيف وثائق الوزارات ، كالداخلية ، والتعليم ، والصناعة والتجارة ، والزراعة ، والأشغال ، ثم بعض وثائق وزارة الحربية والبحرية ، والمالية ، وكذلك وثائق الادارة العامة للبوليس . وتحتفظ وزارة الخارجية والعدل بوثائقها ، وتضم الدار أيضاً وثائق مجلس الدولة (Conseil d'Etat) ، وديوان المحاسبة . وقد تغير مقر هذا الأرشيف مرات عدة ، فمنذ عام ١٨٦١ — ١٨٦٥ كانت أرشيفات تورين هى الدار القومية ، ثم أخذت فلورنسا مكانها ، ولكن منذ ٢٧ مايو عام ١٨٧٥ أصبحت روما المقر النهائى لهذه الدار وضمت إليها الوثائق من الأرشيفات الأخرى .

أما أرشيفات الولايات فهى تحوى الوثائق الادارية التي ترجع إلى ما قبل عام ١٨٦١ ويرجع بعضها إلى القرن العاشر الميلادى وبعضها وثائق هامة لتاريخ الدول الأخرى ، فضلا عن قيمتها للتاريخ المحلى . فكثير من وثائق تورين ذات صلة بتاريخ فرنسا وسويسرا ، وكذلك وثائق أرشيف جنوه ذات صلة بتاريخ سردنيا وكورسيكا . أما أرشيفات نابلى وبالرمو فتحوى وثائق ذات صلة كبيرة بتاريخ وسط أوربا والممالك المحيطة بالبحر المتوسط . وقد أضيفت إلى أرشيفات المقاطعات منذ عام ١٨٦١ الوثائق

الادارية التى تتصل بهذه الحكومات المحلية وكذلك وثائق المحاكم ، وقد أعطى لوزير الداخلية الحق فى أن يودع فى هذه الدور الوثائق الخاصة بالأفراد الذين خلفوا وثائق تعتبرها الدولة ذات قيمة تاريخية أو إدارية أو سياسية .

وتحوى أرشيفات المقاطعات والوحدات الادارية الأخرى وثائق هامة ترجع إلى عهود بعيدة ، فيحوى أرشيف سالرنو وثوقاً يرجع تاريخها إلى عام ١٠٧٤ م .

أما وثائق الادارات المحلية فالغالب أنها تودع فى أرشيف المقاطعة إذا كانت هذه الادارة فى البلد الذى به أرشيف المقاطعة . أما إذا وجدت فى بلد آخر فكثيراً ما يصرح لهذه الادارة بأن تحتفظ بأرشيفها فى تلك البلد فى مكان تحدده السلطات المختصة ، ويصبح هذا الأرشيف منفصلا عن أرشيف المقاطعة . كذلك نرى فى المدن الهامة أرشيفات تاريخية عظيمة الشأن . ونحن نعلم أن لبلدية روما (Governatorato di Roma) أرشيفات إدارية ، وكذلك أرشيفات تاريخية تضم قسما سريا هاما . وتودع بعض الجامعات والهيئات العلمية وثائقها فى الأرشيف الحكومى بالبلد الذى بها مقر هذه الجامعات أو الهيئات العلمية الأخرى. أما عن وثائق الهيئات الدينية فقد أودعت وثائق الهيئات الملغاة فى الأرشيفات الحكومية، وكثير من وثائقها يرجع إلى القرن الثامن الميلادى.

أما الأرشيفات الخاصة فتحوى وثائق المصارف والشركات التجارية، كشركات الملاحة الايطالية ، وتحتفظ هذه بوثائقها . ولبعض الأسر الايطالية أرشيفات خاصة تحوى وثائق ذات قيمة تاريخية عظيمة ، مما يضطر الدولة فى كثير من الأحيان إلى الاستيلاء عليها وإيداعها فى الأرشيفات الحكومية . ويوجد فى تورين وثائق مينو المتصلة بالحملة الفرنسية على مصر . أما عن إدارة هذه الأرشيفات فتشرف عليها مصلحة مركزية تتبع إدارة الشئون المدنية بوزارة الداخلية ، ويعاون هذه المصلحة المجلس الأعلى للوثائق . ويقوم رئيس هذه المصلحة المركزية بالاشتراك مع المدير العام للادارة المدنية بتنظيم كل مايتصل بالوثائق. فهم الذين يقدمون المقترحات للمجلس الأعلى، ولا يجوز لأية مصلحة أن تتخلص من وثائقها دون الرجوع إلى هذه المصلحة المركزية بوزارة الداخلية .

وقد رسمت اللوائح الصادرة فى ٢ أكتوبر عام ١٩١١ طريقة التخلص مما لافائدة من حفظه من الوثائق ، فتشكل اللجان الخاصة ويشرف المكتب المركزى على أعمالها ، وتمثل فى هذه اللجان الوزارات والمصالح التى يهمها الأمر ، وتقدم اللجان تقاريرها إلى هذا المكتب الذى يقرر ما يتخذ من إجراءات .

أما أرشيفات الموثقين فهى تتبع إدارة خاصة بوزارة العدل تبعث بالمفتشين لمراقبة سير العمل بها، ويشرف على أرشيفات المقاطعات رئيس المجلس العام (Conseil General) كما يشرف على الأرشيفات البلدية عمدة البلدية (Podesta) . ولا يجوز للبلديات أن تتخلص من الوثائق إلا بموافقة عمدة البلدية ، الذى غالبا مايلجأ إلى السلطات العليا عند اتخاذ الاجراءات فى هذا الصدد . ومن المقرر فى إيطاليا أنه لا يجوز التخلص من وثائق يرجع تاريخها إلى ما قبل عام ١٨٦١

أما عن نظم الاطلاع على الوثائق ، فمن المقرر فى وزارة الخارجية أنه لا يجوز الاطلاع على وثائق بعد عام ١٨٧٠ إلا بموافقة الوزير ، كما أن له الحق فى وضع قيود للوثائق قبل هذا التاريخ . أما وثائق الادارات والمصالح فلا يصرح بالاطلاع عليها إلا بعد ٣٠ عاماً من الانتهاء منها . ولا يصرح بالاطلاع على قضايا الجنايات إلا بعد مرور سبعين عاماً . أما الوثائق الخاصة التى أودعت فى الأرشيفات الحكومية فلا يجوز الاطلاع عليها إلا بعد خمسين عاما . وعلى العموم فلا يجوز الاطلاع على وثائق وزارة الحربية والبحرية والخارجية إلا بموافقة الوزير المختص . كما أن موافقة عمدة البلدية (Podesta) ، ورئيس المجلس العام (Preside) أمر ضرورى للتصريح بالاطلاع على الوثائق فى الأقاليم .

الأرشيفات الألمانية

لم تحاول ألمانيا وضع لوائح عامة تطبق على دور الوثائق كافة ، بل ترك الأمر للحكومات القائمة بالولايات تسن ما تراه مناسباً لأمورها من قوانين ولوائح ، لذلك رأينا النظم في بافاريا مثلا تخالف ما في سكسونيا ، كما نجد في أرشيفات المدن نظما متنوعة . وأهم أنواع الأرشيفات الحكومية : (١) أرشيف الريخ وفروعه . (٢) أرشيفات الولايات . وتوجد أنواع أخرى من دور الوثائق تتمتع باستقلالها مثل أرشيفات الهيئات الدينية والعلمية .

أما أرشيف الريخ فقد أنشىء عام ١٩١٩ في بوتسدام ويحوى الوثائق السياسية والقضائية والحربية ، وبه قسم يختص بكل ما يتصل بالحروب العالمية والمواقع الحربية ، ويختص فرعه في برلين بالوثائق الحربية البروسية ، ويختص فرع درسدن بالوثائق الحربية السكسونية منذ عام ١٨٦٧ — ١٩١٩ . ويحتفظ فرع سبنداو (Spandau) بوثائق حربية بروسية أيضاً ، وفي شتتجارت وثائق حربية ذات قيمة كبيرة . أما أرشيفات الولايات فأهمها الأرشيف السرى البروسي في ضاحية داهلم (Dahlem) ، وهو الأرشيف المركزى لبروسيا وبرندنبرج ، ويرجع تاريخه إلى القرن السادس عشر ، وهو يضم وثائق الوزارات البروسية ووثائق الجيش البروسي إلى عام ١٨٦٦ ، ووثائق وزارة الخارجية إلى عام ١٨٦٧ . ويتصل بهذا الأرشيف وثائق مقاطعة برندنبرج . وفي عام ١٨٥٠ سلخ عن هذا الأرشيف أرشيف هوهنزلرن ، وهو يشمل الوثائق المتصلة بالبيت المالك في بروسيا وبرندنبرج ، من وصايا ومكاتبات ملكية وغيرها .

ويوجد في المقاطعات أرشيفات تضم الوثائق الادارية ومستندات المحاكم . ومن أشهر الأرشيفات البروسية أرشيف هانوفر وبرسلو وماربورج .

أما أرشيف ولاية بافاريا فقد أنشىء عام ١٩٢١ بتجميع الأرشيفات التى أنشئت للادارات المختلفة حوالى عام ١٧٩٩

أما أرشيفات سكسونيا فقد أسس أرشيف درسدن منذ عام ١٨٣٢ ، وكذلك أرشيفات شتتجارت التي تضم وثائق البيت المالك .

أما الأرشيف السياسي الذي أنشىء بوزارة الخارجية منذ عام ١٩٢٠ فهو يتبع هذه الوزارة ويحوي الوثائق التي تتصل بالفترة بين ١٨٦٧ — ١٩٢٠ . أما الوثائق بعد عام ١٩٢٠ ففي الأقسام المختلفة ، وتضاف إلى هذا الأرشيف تدريجيا . أما الوثائق قبل عام ١٨٦٧ فهي مودعة بالأرشيف السري البروسي .

أما أرشيفات المدن والأقاليم فهي تخضع لرقابة الحكومة في الولاية ، وقد حددت اللوائح اختصاص إدارة الأرشيفات في الولايات الألمانية .

إدارة الأرشيفات

تختص وزارة الداخلية للريخ الألماني بإدارة أرشيفات الريخ وفروعه ، فبالوزارة إدارة خاصة تهيمن على دور الوثائق ، يساعدها من الناحية الفنية هيئة علمية تسدي المشورة وتقدم الاقتراحات ، وتسمى هذه الهيئة « اللجنة التاريخية » (Historische Kommission) . ويقوم بالاشراف على فروع أرشيف الريخ مديرون إخصائيون ، أما إدارات الأرشيف بالولايات ، فلها نظم متباينة تختلف في بعض الولايات عن البعض الآخر ، ففي بافاريا مثلا أصبحت إدارة الأرشيفات منذ عام ١٩٣٣ تتبع وزارة الثقافة ، فيقوم على إدارة الأرشيفات في المدن والأقاليم مديرون إخصائيون ويهيمن عليهم جميعاً إدارة الأرشيفات البافارية .

أما أرشيفات ولاية بروسيا ، فهي تتبع وزارة الدولة ويدبر أمرها مدير عام ، وهو في الوقت نفسه مدير للأرشيف السري البروسي في ضاحية داهلم . وعلى العموم فادارات الأرشيف في الولايات تتبع تارة وزارة الداخلية وتارة وزارة الثقافة . ونحن نلاحظ أن الصلة بين هذه الهيئات المشرفة على الوثائق متصلة أشد الاتصال ، فتعقد سنوياً مؤتمرات تضم المشتغلين بالوثائق في كافة ألمانيا (Deutsche Archivtage)

يتبادلون الرأى وينسقون الخطط ، وتقوم هذه الادارات بنشر مطبوعات تكشف عن محتوياتها ، حتى يلم الباحثون بما تحويه هذه الدور من مصادر للبحوث .

أما بشأن تيسير الاطلاع على الوثائق فلكل مواطن الحق فى الاطلاع عليها ، وللأجانب هذا الحق عن طريق السلك السياسى ، وتضع الحكومة عادة حداً زمنياً لهذا التيسير ، فالوثائق التى يرجع تاريخها إلى أكثر من ثلاثين عاما يجوز الاطلاع عليها دون قيد أو شرط ، مالم تنص وزارة خلاف ذلك . أما الوثائق التى يرجع تاريخها إلى أقل من ثلاثين عاما فيجوز الاطلاع عليها بشرط موافقة الوزارة المختصة ، ويطلب من الباحثين الذين استخدموا الوثائق وقاموا بنشر بحوثهم أن يقدموا نسخاً من هذه البحوث إلى الجهات المختصة ، وتقوم دور الوثائق عادة بإعطاء صور فوتوغرافية أو صور منسوخة ، وعلى إدارة الأرشيف أن تجيز ذلك وتقرر أن الصور المعطاه مطابقة للأصول المودعة . أما القيمة القانونية لهذه الصور فأمرها متروك للمحاكم والقضاء .

الفصل السابع

الأرشيفات والوثائق المصرية

إذا ذكرنا تاريخ الكتابة والكتاب والوثائق كانت مصر فاتحة هذا الكتاب . فمصر القديمة هى التى هدت من بعدها من الشعوب إلى التدوين والتوثيق ، إذ كان من المبادىء الواضحة فى حياة آل فرعون أن ما لم يقيد فى وثيقة يعد غير موجود . لذلك لا يبدو غريبا بعد ذلك أن امتلأت آثارهم بالكتابة والرسوم ، وليس غريباً أيضاً أن تحتل وظيفة الكاتب عندهم المحل الأول بين وظائف الدولة . وإن نظرة واحدة إلى ما تحمله صفحات القبور فى أيام الدولة القديمة من صور الحياة كفيلة بإظهارنا على تلك الحقيقة ، فصورة الكاتب مألوفة فى كل مكان ، نراه وقد تربع على الأرض ومن أمامه ملفات الوثائق والقرطاس منشور فى حجره يدون فيه بالقلم ما يسمع وما يرى . وكان لكل ضيعة مكتبها الخاص يشرف عليه كاتب مسئول . ولم يكن لقب

الكاتب قاصراً على من يشتغل بالتدوين والتوثيق، وإنما هو لطوائف المثقفين من القضاة وكبار رجال الدولة ووزراء فرعون . فالقاضي كان يدعى كبير الكتاب . وكبير القضاة كان يسمى المشرف على الوثائق الفرعونية . وكان القانون يدون، وكانت المدونات القانونية تودع في المحكمة العليا، وبخاصة في قاعة حور العظيمة (وسخت حور) أي الادارة القضائية . وهذه القاعة هي المكلفة بتسجيل قوانين الدولة والمحافظة عليها، وكانت تابعة للمحكمة العليا وهي إدارة الملك القضائية[1] . وبهذه الادارة كانت السجلات (مزات) وفيها كانت تنسخ الأحكام . أما (بيت التحريرات الملكية) أو إدارة القيودات فكانت تعمل على توثيق الروابط بين الادارات الحكومية وإرسال الأوامر ، وكان على رأسها الوزير، ويظهر أنه كان رئيس شرف فحسب . أما (بيت المكاتبات) أو إدارة المحفوظات فكانت تودع فيها العقود المسجلة . ويظهر أن مهمة إدارة المحفوظات هذه كانت استنساخ العقود التي تحررها (إدارة العقود المختومة) . وكذلك حفظ الأوراق والمستندات التي تحدد حال كل مواطن وما يملك . أما مهمة (بيت العقود المختومة) فكانت تسليم العقود وإعطاءها الصفة الرسمية ، وكان عليها أن تنسخها في دفاتر السجلات[2] .

ويشهد التاريخ بدقة المصري القديم في تحديد مسميات الرسائل ، كالرسائل التي يتبادلها أفراد الشعب ، أو الرسائل الرسمية التي كان يتبادلها كبار موظفي الدولة . فاستعمل المصريون كلمة (بجات) واستعملوا كلمة (سش) للدلالة على وثيقة مكتوبة . أما الرسالة التي كانت تصدر عن الفرعون فكانت تسمى (وخا) وتشهد العبارات التي كان كتاب الرسائل الرسمية يذيلون بها رسائلهم على شدة الحرص على ادخارها والمحافظة عليها وعظيم تقديرهم لقيمتها ، فيقال مثلا في آخر الرسالة « تنسخ » أو « تحفظ في دار المحفوظات » أو احتفظ بكتابي هذا لتتخذ منه شاهداً في مستقبل الأيام ، أو ما شابه ذلك من العبارات التي تدل على قيمة الوثائق عند آل فرعون .

---

(١) الدكتور سليم حسن : مصر القديمة الجزء الثاني ص ٥٢
(٢) الدكتور سليم حسن : مصر القديمة الجزء الثاني ص ١٨

وتتميز الوثائق عند آل فرعون بتنوعها ، فنها ما هو منقوش فى المعابد من أخبار الحروب وتاريخ العظماء والمراسيم الملكية، وتلك ولا شك مصادر للتاريخ المصرى لها أصالتها. ومن هذه قوائم أسماء الملوك . ومن أقدم هذه قائمة ترجع إلى تحتمس الثالث ، وقد عثر عليها فى معبد الكرنك بالاقصر، والقائمة مكتوبة على جدران حجرة يطلق عليها حجرة الأجداد . وقد نقلت أحجار هذه القاعة إلى متحف اللوفر . ثم قائمة العرابة المدفونة فى معبد سيتى الأول . ومن أشهر الوثائق وثيقة بيع إمارة الكاب التى سجلت على لوح من حجر ووضعت فى معبد آمون ليكون شاهداً عليها[1] .

ثم وثيقة تنصيب الملكة أحموسى زوج بطل مصر (أحموسى الأول) كاهنة من كهان آمون، وقد عثر عليها بين أنقاض معبد الكرنك[2] .

أما عن الوثائق البردية فمن المسلم به أن مصر هى أهم مصدر، إن لم تكن المصدر الوحيد، الذى قدم وثائق بردية عن الحضارات القديمة . ولعل جفاف تربتها كان من أهم العوامل التى ساعدت على أن يحتفظ جوف الأرض الطيبة بكنوز ومصادر لتاريخ الحضارات فى الشرق القديم . كانت هذه الوثائق البردية تحفظ فى آنيات محكمة الإغلاق ، وتلك طريقة ظلت معروفة فى ريف مصر إلى عهد قريب. وأغلب الظن أننا لن نعدمها فى قرى الصعيد الأعلى إلى يومنا هذا ، فالناس قد دأبوا على حفظ وثائقهم فى أوعية من فخار . ومن أهم الأوراق البردية التى كشفت صفحات من تاريخ مصر بردية تورين من عهد الأسرة التاسعة عشر ، وبردية (هاريس الكبرى) ويزيد طولها على أربعين متراً، وهى محفوظة بالمتحف البريطانى ، وبردية (أبرس) المحفوظة فى متحف ليزج ويبلغ طولها عشرين متراً ، وبردية (فلبور) وهى خاصة بمساحة الأراضى وربط الضرائب عليها فى عهد الرعامسة ،وفيها تحديد لمساحات الحقول وتفاصيل هامة عن الملاك وممتلكاتهم[3] . على أننا قد عثرنا فى أواخر القرن التاسع عشر على جزء كبير من محفوظات وزارة الخارجية

(١) الدكتور أحمد بدوى : فى موكب الشمس . الجزء الثانى ص ٢٨١ — ٢٨٥
(٢) الدكتور أحمد بدوى : فى موكب الشمس ، الجزء الثانى ص ٣٧٥
(٣) The Wilbour Papyrus. Edited by Alan. H. Gardiner in three volumes. Published for the Brooklyn Museum at the Oxford University Press.

المصرية فى القرن الرابع عشر قبل مولد المسيح . ففى عام ١٨٨٧ عثر فى تل العمارنة على مجموعة من الألواح الفخارية منقوشة بخط بابل المسمارى، وقد نقل الجزء الكبير منها إلى متاحف لندن وبرلين واللوفر ، وقام فنكلر (Winkler) ومرسر (Mercer) بنشرها والتعليق عليها . والظاهر أن هذه كانت فى محفوظات القصر بمدينة طيبة ونقلها أمينوفيس الرابع (اخناتون) إلى عاصمته الجديدة (اخت اتون) (تل العمارنة) فى العام السادس من حكمه . وقد وجد فى أرشيفات (بوغاسكوى) ألواح فخارية تتصل بهذه الرسائل. وليس من شك فى أنها كشفت عن كثير من العلاقات بين مصر والشرق القديم فى القرن الرابع عشر قبل المسيح[١] .

أما عن وثائق العصر البطلمى ، فمع أن النظم الادارية قامت على أسس فرعونية ، إلا أن الوثائق تعددت أنواعها ، وكان للنظم اليونانية أثر كبير فى هذا التنوع .

لقد كان الملك مصدر جميع السلطات ، وكان يساعده فى إدارة البلاد وزير ماليته (Dioketes) . وكان لوزير العدل (Archidikastes) قسط كبير فى تسيير دفة الأمور ، وكانت كل مديرية تحت سيطرة حاكم إدارى يسمى (Stratégos) ، ولم يعد النومارك (Nomarch) صاحب نفوذ إدارى ، بل اختص بالشئون الاقتصادية ، وكان يساعد الحاكم فى إدارة الأمور الكاتب الملكى (Basilikogrammateus) الذى كان يحتفظ بالسجلات ومكلفات الأطيان . وليس من شك فى أن الاسكندرية كانت المركز الرئيس للوثائق الرسمية . ففى منطقة لوخياس ، حيث القصر الملكى ، كان أرشيف الدولة ودار وثائقها . ولكننا لم نعثر على تلك الوثائق ، إذ أن رطوبة التربة قد عملت على إبادتها ، وكل ما وصل إلينا من التراث البطلمى هو من الأقاليم البعيدة، مثل إقليم الفيوم، وكان للأثريين أمثال بيترى وجوجيه وهنت وإدجار الفضل الكبير فى نشر وثائق هذا العصر .

ومن أهم الوثائق التى وجدت فى مدينة فيلادلفيا باقليم الفيوم (الربيات بالقرب من جرزه) الوثائق التى تكون أرشيف زينون (Zenon) الذى كان فى خدمة

---

(١) الدكتور أحمد بدوى : فى موكب الشمس . الجزء الثانى ص ٥٦٤ — ٥٦٥

أبولو نيوس (Apollonius) وزير مالية مصر فى عهد فيلادلفوس فى القرن الثالث قبل الميلاد . وقد أتى زينون إلى فيلادلفيا حوالى عام ٢٥٦ ق . م ، وقد شتتت وثائق هذا الأرشيف بين متاحف أوروبا والولايات المتحدة ، وقد نشر ادجار مجموعة المتحف المصرى ، ونشر فيتلى المجموعة الايطالية ، ولم تنشر مجموعة المتحف البريطانى بعد ، وسيقوم على نشرها العالم الأثرى سكيت ، وقد نشر مجموعة جامعة كولومبيا العالم وسترمان . وليس من شك فى أن هذا الأرشيف ، ولو أنه أرشيف إقليمى ، إلا إنه يضم وثائق رسمية ذات قيمة تاريخية عظيمة . فقضلا عن الوثائق المتبادلة بين وزير المالية المصرية وعامله فى الفيوم ، نجد إشارات إلى خطابات ملكية موجهة إلى ابولونيوس نفسه يشير اليها الوزير فى مكاتباته إلى عامله ، ثم نجد أيضاً وثائق تتصل بحياة زينون قبل أن يهبط إلى فيلادليفيا ، مما يجعلنا نعتقد أن زينون حمل معه وثائقه إلى هذا الاقليم [1] .

ومن أهم الوثائق البردية فى عصر البطالمة وثيقة القوانين المالية (Nemoi Telonikoi) ويرجع تاريخها إلى السنة السابعة والعشرين من عهد فيلادلفوس ، أى إن تاريخها يرجع إلى حوالى عام ٢٥٩ ق . م . وقد عثر على جزء منها بترى عام ١٨٩٣ ، وعثر جرينفل (Grenfell) عام ١٨٩٤ على جزء مكمل لها . ومن الوثائق المهمة أيضاً وثيقة هلنسيس (Papyrus Hallensis) وقد نشرتها جامعة هلا (Halle) وقام بترجمة جزء منها إلى اللغة العربية الأستاذ زكى على فى مجلة كلية الآداب بجامعة الأسكندرية ، وهى تتناول حقوق الطبقات فى الاسكندرية ، وبعض مواد القانون المدنى والجنائى ، ويرجع تاريخها إلى القرن الثالث قبل الميلاد .

أما عن مصر الرومانية فنحن نعلم أن الامبراطور هادريان أسس دار الوثائق العامة فى السرابيوم كما أنه كان بعاصمة كل مديرية دار للوثائق ، وكانت تنقسم قسمين قسم يسمى (Bibliotheke demosion Logôn) وهو دار الوثائق العامة التى تضم المكاتبات

---

(١) Rostovtzeff : A large estate in the third Century. B. C. Madison, 1922 pp. 16 — 28.

الرسمية وسجلات الضرائب والاحصاء وغيرها، وقدم يسمى (Bibliotheke enktêseôn) وهو قسم يبين الممتلكات جميعها [١].

ومن أهم وثائق مصر الرومانية التعليمات التى أصدرها رئيس الديوان الخاص لحسابات الامبراطور (Idios Logos) إلى الموظفين يقنن لهم شتى المسائل من حيث المعاملات والارث وغيرها، وقد وجدت فى الفيوم، ويرجع تاريخها إلى عام ١٥٠ م. وقد نشر ترجمتها جونسون فى كتابه عن مصر فى العهد الرومانى [٢].

ومن الوثائق الهامة أيضاً وثائق (Oxyrhynchus) (البهنسا). ومنها وثيقة (Pap. Oxy 34V) [٣] المؤرخة عام ١٢٧ م ، وهى تتناول أنواع دور الوثائق. ومنها نعلم أنه كان فى عواصم المديريات (Metropolis) دور وثائق تحفظ بها السجلات الرسمية. وتشير وثيقة أخرى (نمرة ٣٨٩ بكتاب جونسون) [٤]، نشرها العالم (Preisigke) ومؤرخة عام ١٠٣ م إلى دور الوثائق الاقليمية، وهى موجهة إلى الحكام الثلاثة لإقليم الفيوم، وتصف حال الأرشيف وضآلته، وتشير إلى أن البناء أصبح غير صالح لحفظ الوثائق التى أصابها التلف والعطب ، وتوصى برصد مبلغ لبناء جديد وبختم الوثائق التى تلفت. ومن أهم الوثائق فى هذا العهد خطاب (Epistula) الامبراطور كلوديوس إلى السكندريين. ومن الغريب أن نجد صورة من هذا الخطاب فى أرشيف محلى كأرشيف فيلادلفيا، وهو يحدد حقوق السكندريين ، كما يشير إلى مركز اليهود وثوراتهم فى الاسكندرية [٥].

---

(١) Bell, Idris: Egypt from Alexander the Great to the Arab Conquest, Oxford, 1948 p. 73

(٢) Johnson, A. Roman Egypt, Baltimore, 1936 pp. 711 — 717.

(٣) Johnson. A Ibid p. 710.

(٤) Johnson A. Ibid p. 638.

(٥) Bell. Idris: Jews and Christians in Egypt. The Jewish troubles in Alexandria and the Athanasian controversy. 1924 pp- 8 — 10.

الوثائق المصرية منذ الفتح العربي

إن الحديث عن الوثائق والمكاتبات الديوانية فى مصر قبل عصر أحمد بن طولون سيظل تعوزه الدقة والحجة إلى حين يتمكن العلماء والباحثون من نشر وتحقيق كثير من المجموعات البردية العربية المودعة فى كثير من المكتبات والمتاحف . وقد جرى العرف أن يتحدث المؤرخون عن تحويل الدواوين إلى اللغة العربية فى القرن الأول الهجرى حوالى عام ٨٧ هـ (٧٠٥ م) مع أن الأوراق البردية تكشف عن وثائق فى القرن الثانى الهجرى باللغة اليونانية والعربية [(١)] .

وقد أراح القلقشندى نفسه حينما أراد أن يتكلم عن المكاتبات فى مصر من الفتح العربى إلى بداية الدولة الطولونية فذكر أنه لم يصدر عن نواب الخلفاء ما يدون فى الكتب ولا يتناقل بالألسنة ولتوالى النواب على مصر واحداً بعد واحد فلم يكن لهم عناية بديوان الانشاء وللاقتصار على المكاتبات لأبواب الخلافة والنزر اليسير من الولايات ونحو ذلك » [(٢)] فلم تكن مصر مستقلة ولم يعن النواب إلا بجمع الضرائب ودفع مرتبات الجند وإرسال الفائض إلى الحكومة المركزية .

ومنذ استقل أحمد ابن طولون ووضع نظم إدارته بدأ تنظيم المكاتبات والوثائق فوضع الأساس الذى صار فيما بعد نواة لديوان الانشاء بمعناه المعروف . ومن الخطأ الاعتقاد أن نظم هذا الديوان واختصاصاته قد وضعت جميعها بداءة ذى بدء . ويرى المقريزى أنه قبل العصر الفاطمى كان صاحب ديوان البريد [(٣)] هو القائم بأعمال المكاتبات والوثائق فديوان البريد كان فى ذلك العصر يقوم مقام « ديوان الرسائل » والحق أن العلاقة وطيدة والصلة واضحة ، وقد كان النظام فى العصر المملوكى يقضى أن يكون الدوادار خاضعاً لكاتب السر كما كان يسمى صاحب ديوان الانشاء فى ذلك العهد .

---

(١) Grohman : Allgemeine Einfuhrung in die arabischen Papyri S. 20

(٢) صبح الأعشى . الجزء الأول . طبع بالمطبعة الاميرية بالقاهرة ص ٩٥

(٣) الخطط للمقريزى المطبعة الاميرية الجزء الثانى ص ٢٢٧

لقد حفظ لنا القلقشندى من بين ما حفظ من المكاتبات والرسائل رسالة لها قيمتها التاريخية ، وهى الكتاب الذى كتبه ابراهيم بن عبد الله النجيرمى لمحمد بن طغج الاخشيد لامبراطور الروم رومانوس الأول (٩١٩ — ٩٤٤ م) امبراطو الدولة الرومانية الشرقية. وهى من أقدم الوثائق التى صدرت عن ديوان مصر المستقلة إلى دولة أخرى ، إذ كان العرف يقضى أن تكون الكتابة الى الخليفة لا إلى نوابه فى الأقاليم . والباعث على هذه الرسالة هو أن الأمبراطور كان يريد فك الأسرى ، ولكن الرسالة على العموم تدور حول مركز الاخشيديين وصولتهم واتساع ملكهم . والرسالة بحق قطعة فنية للدبلوماسية المصرية فى القرن العاشر الميلادى [١] .

أما فى العصر الفاطمى فقد زادت قيمة « ديوان الإنشاء » اذ قد عنى الفواطم بتسجيل دقائق أخبارهم ، وعملوا على الدعاية لعقائدهم عن طريق سجلاتهم . وقد ترك لنا ابن الصيرفى مؤلفه المشهور « قانون ديوان الرسائل » الذى قدمه الى العزيز الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش . وكان الغرض من تأليفه التعريف بهذا الديوان وبسط نظام العمل به . وقد يكون من الخير بيان أنواع العمل كما وصفه ابن الصيرفى حتى نلم بمبلغ الفواطم بالوثائق وعنايتهم بتنظيمها .

كان هناك «متصفح» لما يكتب فى الديوان من تقليدات ومناشير وعهود وأمانات ، ونحن نعلم أن التقليد هو الأمر القاضى بتعيين النواب والقضاة والكتاب ، وعلى العموم أرباب الوظائف غير العسكرية . أما المنشور فهو كتاب خاص باقطاعات الأمراء والجنود وجباية الضرائب . ويعرف ابن الصيرفى الأمانات بأنها كتب كانت تصدر عن الخليفة أو السلطان لأناس أنكر عليهم أمر من الأمور فأبعدوا ثم تشفع فيهم متشفع أو صدر عنهم أمر استوجب رضاء الخليفة أو السلطان ، فيكتب لهم الأمان . ويقول القلقشندى : إن على المتصفح أن يلزم الكتاب بعرض جميع ما يكتبونه وينشئونه عليه قبل عرضه على متولى الديوان [٢] .

---

(١) صبح الأعشى : الجزء السابع ص ١٠ — ١٨

(٢) صبح الأعشى : الجزء الأول ص ١٣٣

وكان هناك موظف يلخص الكتب الواردة ليطلع عليها الرئيس قبل عرضها على الخليفة، وكان يخصص كاتب لإنشاء التقليدات، وهو أجل كتاب الديوان، وآخر لمكاتبة كبار رجال الدولة، وآخر للمناشير. وكان بالديوان فهارس متنوعة بالموضوعات، ثم سجلات للحوادث. وكان متولى الديوان يعرض الردود على الخليفة ليأخذ عليها العلامة.

إن «صبح الأعشى» موسوعة واسعة تضم نماذج للوثائق فى العصور المختلفة، ومؤلفه «القلقشندى» المتوفى فى جمادى الثانية عام ٨٢٢ هـ (١٤١٨ م) قام بتأليفه بعد عام ٧٩١ هـ (١٣٨٧ م) وكذلك «التعريف بالمصطلح الشريف» لمؤلفه شهاب الدين أبى العباس أحمد بن يحيى، المعروف بابن فضل الله العمرى المتوفى سنة ٧٤٩ هـ، الذى كان صاحب ديوان الإنشاء فى مصر والشام، يعتبر مرجعاً هاما عن هذا الديوان فى العهد المملوكى، وقد وضح ابن فضل الله العمرى أنواع الوثائق وحجم الورق المخصص لكل وثيقة، ونوع القلم الذى يكتب به، فيقول: إن العهود كانت تكتب فى القطع الكامل بقلم مختصر الطومار، والتقاليد فى قطع الثلثين بقلم الثلث الكبير، والتفاويض والمراسيم فى قطع النصف بقلم الثلث الخفيف، وبعض المراسيم تكتب بقلم التوقيعات، ومادون ذلك يكتب بقلم الرقاع.

وقد خلف لنا العهد الأيوبى مرجعاً هاماً عن الدواوين المصرية وهو «قوانين الدواوين» لابن مماتى الذى شهد عصر الانتقال من الفاطميين إلى الأيوبيين، وورث عن أبيه وجده رياسة ديوان الجيش، واحتفظ به فى عهد صلاح الدين، ثم أضيف إليه «ديوان المال» الذى يعتبر فى كل عصر أهم الدواوين. وقد احتفظ برياسة هذه الدواوين فترة من عهد العادل سيف الدين أبى بكر ٥٩٦ — ٦١٥ هـ (١١٩٩ — ١٢١٨ م)[١]. لذلك يعد ما كتبه ابن مماتى فى «قوانين الدواوين» تعريفاً للمكاتبات الديوانية فى العصر الأيوبى. ولسوء الحظ أنه قد ضاع الجزء الأكبر من هذا الكتاب، إذ يحدثنا المقريزى أن ما بأيدينا منه هو مختصر للكتاب الأصلى، وأن فقدان خمسة الأبواب الأخيرة ضياع لأهم مرجع عن ديوان الانشاء الأيوبى. وقد تكلم المؤلف فى الباب

(١) معجم الأدباء لياقوت الحموى. الطبعة الأوروبية الجزء الثانى ص ٢٤٤

الثانى عشر من كتابه عن الدواوين وما يجرى فيها مفصلا ، وتكلم فى الباب الرابع عشر عن أنواع الورق الذى يستعمله الكتاب [1] .

لقد تحدث عن الرسائل الديوانية وصياغتها فى تلك العصور حجة وأديب ، هو عبد الرحيم بن على بن شيث القرشى المتوفى عام ٦٢٥ هـ (١٢٢٨ م) فى مؤلفه « كتاب معالم الكتابة ومغانم الإصابة » فشرح أجزاء الرسالة والمصطلحات الديوانية وطرق تأريخ الوثائق وما إلى ذلك من موضوعات تهم الباحث الذى يريد أن يؤرخ لتلك العصور .

لقد ضاعت هذه الوثائق والمكاتبات الديوانية فضاعت بذلك الأصول والمستندات التى تكشف عن تاريخ مصر وأحوالها فى تلك الحقب البعيدة .

نحن لا ندرى كيف ضاعت ، وإن كنا نعلم أنه لا يزال بين جدران المحاكم بعض المستندات والحجج التى يرجع بعضها إلى القرن السادس الهجرى ، ولعلنا نوفق إلى لم شعث هذه الوثائق حتى يمكننا على ضوئها دراسة التاريخ المصرى من جديد .

إن الوثائق التى يرجع تاريخها إلى العهد العثمانى ، قبل عصر محمد على ، قليلة بل نادرة ، ولا ندرى أين هى ؟ ولعل الحريق الذى أصاب ديوان الكتخدا بالقلعة فى رمضان عام ١٢٣٥ هـ (يونيه ١٨٢٠ م) قد أضاع كثيراً من الوثائق الهامة . ولعل الولاة الأتراك كانوا يحملون معهم أوراقهم عند انتهاء ولايتهم . ويوجد بمحكمة مصر الشرعية (سراى رياض باشا) سجلات المحاكم وحجج للسلاطين المماليك . ومن أهم هذه السجلات دفاتر مبايعات الباب العالى من سنة ٩٣٧ — ١٢٩٢ هـ وعددها ٥٥٩ سجلا . وقامت لجنة الإصلاح بعمل بعض الفهارس للوقفيات ، ثم سجلات محكمة القسمة العسكرية من ٩٦١ هـ — ١٢٩٢ هـ فى ٤٩٨ سجلا . وكذلك ١٧ فهرساً للوقفيات . وكذلك سجلات لمحاكم عديدة ، مثل محكمة طولون وقوصون وجامع الحاكم وقناطر السباع والبرمشية والزاهد ، وهذه ترجع تاريخها إلى القرن العاشر الهجرى . وهذه السجلات مصادر تاريخية هامة للحياة المصرية ولتاريخ القضاء المصرى فى تلك القرون التى تفتقر إلى الوثائق .

إن من أهم الادارات التى كان يصدر عنها وثائق لها قيمة تاريخية فى ذلك العصر هى ديوان الباشا والديوان الدفترى وديوان الرزنامة .

---

(١) قوانين الدواوين لابن مماتى نشره عزيز سوريال عطيه . القاهرة . مطبعة مصر .

أماديوان الباشا، الذى كان يطلق عليه ديوان محروسة مصر، فكان من أعضائه الدفتردار والمهردار وعدد من الفرمانجية، وكان الباشا يصدر الفرمانات الباشوية باعتباره ممثلا للسلطان العثمانى . وبدار المحفوظات بالقلعة بعض هذه الفرمانات التى يرجع تاريخها إلى عام ١١٩٥ هـ

أما الديوان الدفترى فكان برأسه الدفتردار، وهو صاحب الشئون المالية . ومهمة هذا الديوان الإشراف على النواحى المالية وكذلك محاسبة الباشا وإرسال معتادات الأستانة. وهو الذى يصدر المراسم الدفترية برفع أو تخفيض الأموال . فكان يتولى طرح مقاطعات الالتزام فى المزاد، وترفع اليه أوراق الملتزمين من ديوان الرزنامة التابع له وهو الذى يصدر تقاسيط الالتزام المحررة بخط القرمة . وبدار المحفوظات بعض الوثائق التى تبين أموال الالتزام فى بعض نواحى بالوجه البحرى والقبلى يرجع تاريخها إلى عام ١١٢٥ هـ (١٧١٣ م) وكذلك تقاسيط الالتزام منذ عام (١٢١٦ — ١٣٠١ هـ) (١٨٠١ — ١٨٨٣ م) .

أما ديوان الرزنامة، وكان تابعاً للديوان الدفترى، فكانت مهمته جمع الأموال الأميرية وصرفها فى وجوهها تحت إشراف الديوان الدفترى . وكان أفندية الرزنامة يرأسون الأقلام التى تسمى بالمقاطعات. ووثائق الرزنامة على العموم كانت سرية لا تفشى أسرارها إلا بأمر من الباشا . وكان كبير الأفندية هو المدير العام لهذا الديوان . وكان القلفاوات يشرفون على الأعمال التى يقوم بها الأفندية . ومن أهم وثائق هذا الديوان سجلات التزامات الأراضى الزراعية، وسجلات التزامات الجمارك، وسجلات الأراضى الموقوفة. وبدار المحفوظات دفاتر الالتزامات من (١٠٧١—١٢٧٠هـ) = (سبتمبر ١٦٦٠— سبتمبر ١٨٥٤م) وكذلك دفاتر الأوقاف من (١١٧٨—١٢٩٥هـ) = (يوليه ١٧٦٤— ديسمبر ١٨٧٨م) وكذلك بعض دفاتر الرزق التى يرجع تاريخها إلى عام ٩٣٣ هـ وكان يعمل بديوان الرزنامة (التذكره جى) الذى يحرر مختلف تقاسيط الالتزام، وكذلك (التاريخجى) الذى يضع تاريخ كل مستند رسمى وأمين الصناديق، وهو أمين دفترخانة، الرزنامة والمهردار وهو حامل أختام الرزنامة [١] .

---

(١) المجمل فى التاريخ المصرى : حسن عثمان : مصر الحديثة .

الوثائق المصرية منذ عهد محمد على

الدفترخانة (دار المحفوظات بالقلعة)

نشأتها ولوائحها

كان النظام الادارى يقضى بأن تظل الدفاتر والسجلات بيد النظار والباشكتاب والمباشرين فى المأموريات والبنادر ودواوين المحروسة ، وكان هؤلاء حينما يعزلون أو ينقلون يأخذون معهم وثائقهم . وقد نشأ عن هذا اضطراب الأعمال ، الأمر الذى جعل محمد على يفكر فى إنشاء الدفترخانة . وقد كان الغرض هو أن تجمع فى مكان واحد سجلات جميع الأقاليم والدواوين المحفوظة فى بعض الأماكن وعند الباشكتاب ، حتى تصان من التلف ويرجع إليها عند الحاجة [1] .

لقد تم إنشاء الدفترخانة فى أواخر عام ١٢٤٤ هـ فى محاذاة باب قلعة مصر الجديد ، وقدرت نفقات البناء ما يقرب من ١٠١١ كيساً ، أى ما يعادل ٥٠٥٥ جنيهاً . وكانت فى ذلك الوقت تتبع قلم الخزينة التابع للديوان الخديوى . وظلت تابعة لهذا القلم إلى عام ١٢٦٠ هـ (١٨٤٤ م) حيث تبعت بعد ذلك لهذا الديوان مباشرة . وظلت كذلك إلى عام ١٢٦٢ هـ ، حيث تبعت لديوان المالية ، ثم تبعت بعد ذلك لمحافظة مصر . ولما أعيد تشكيل ديوان المالية عام ١٢٧٣ هـ (١٨٥٧ م) عادت الدفترخانة إلى هذا الديوان .

وضع كتاب الخزينة لائحة لنظام الحفظ وتنظيم الدفاتر والسجلات ، ولسوء الحظ لم نعثر على هذه اللائحة المشتملة على ثمانية أبواب ، كما تقول المصادر ، وكان الفضل فى وضعها إلى الخواجة يوحنا كاتب المصروف [2] . وقد وافق المجلس العالى على هذه

---

(١) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوى : مكاتبة رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٢٤٧ هـ .

(٢) الوقائع المصرية ١٧ شعبان عام ١٢٤٥ هـ .

اللائحة بتاريخ ٢٤ رجب عام ١٢٤٥ هـ [١] . وتضمن قرار المجلس تعيين راغب افندى ناظر دار الصك (الضربخانة) ، ناظراً أو أميناً للدفترخانة ، وحددت اختصاصات هذا الأمين ، كما جاء ذكرها فى وثائق الديوان الخديوى ، بأن عليه أن يحفظ الدفاتر حفظاً لائقاً ، وأن يعد القوائم التى يطلبها الديوان الخديوى ، والخزينة الخديوية دون تأخير ، وعليه أن يعد التقارير الواردة من الجهات والأقاليم ، ويقوم بتقديمها إلى المجلس العالى ، وعليه أن يجرى التفتيش والتحقيق مراجعا السجلات والدفاتر ، كما عليه أن يطلب فى آخر كل عام الدفاتر التى انتهى العمل منها ، وأن يجلبها إلى الدفترخانة مع التبليغ عن أسماء من لم يقوموا بارسال الدفاتر والسجلات ، كما عليه أن يعلم بعض التلاميذ ، الذين يبعث بهم الديوان الخديوى ، مبادىء الخط والكتابة بالدفترخانة تمهيداً لتنشئتهم . وقد قرر المجلس العالى بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ١٢٤٦ هـ تحديد مرتبه السنوى بخمسين ألف قرشاً ابتداء من تاريخ انفصاله من الضربخانة : ويشير القرار إلى جلال قدر أمانة الدفترخانة [٢] .

ونعلم من ذلك أن وظيفة أمين الدفترخانة ، كانت تدور حول حفظ الوثائق ، وإعداد التقارير ، وتعليم الصغار ، فلم يكن من اختصاص الأمين نشر وثائق أو تحقيق نصوص .

لم يكن من اليسير أول الأمر جلب الدفاتر من الأقاليم ودواوين المحروسة ، ولا يمكننا أن نجزم بأن العمل بالدفترخانة قد بدأ منذ عام ١٢٤٥ هـ ، إذ أننا نعلم أنه فى شعبان من هذا العام حينما سئل راغب افندى عن تنظيم الدفاتر ، أجاب بأنه قد شرع فى إعداد الصناديق وأنه إلى هذا التاريخ لم يجلب الدفاتر من أماكنها [٣] .

هذا وقد شكلت لجنة من رؤساء الخزينة ، ومن المعلم يوسف حنا ، والمعلم تادرس ،

---

(١) دفتر بدون نمرة : ديوان خديوى . المكاتبة رقم ٤٥١ ص ١٢٧

(٢) قرار صادر من المجلس العالى إلى الديوان الخديوى بتاريخ ٢ ربيع الثانى عام ١٢٤٦ : دفتر رقم ٧٥٩ ديوان خديوى رقم الوثيقة ١٩٠ ص ٩٢

(٣) الوقائع المصرية : يوم الأحد ٢٧ شعبان ١٢٤٥ هـ .

والمعلم ابراهيم جابر والمعلم ياقوت جرجس ، وكلهم من مباشرى الدواوين ، وكذلك ناظر الزرنامة ، لبحث أنجح الطرق لجمع الدفاتر وتعيين الكتاب ، غير أننا لم نهتد إلى نتيجة أعمال هذه اللجنة ، لذلك يمكننا اعتبار عام ١٢٤٦هـ (١٨٣٠م) تاريخاً لبدء العمل بالدفترخانة . ويؤيدنا فى هذا أن راغب افندى قدم شكواه من عدم تسلمه مرتبه إلى المجلس العالى الذى درس هذا الموضوع فى جلسته بتاريخ ٢٥ ربيع الأول عام ١٢٤٦ هـ ، وحدد مرتبه كما سبق القول ، وأرسل المجلس العالى إلى الديوان الخديوى طالباً من مأمور الخزينة تخصيص المرتب له [١] .

لقد كان من اللوائح المعمول بها فى ذلك الوقت ألا تظل الدفاتر والسجلات فى عهدة كتاب الحسابات أكثر من سنة سابقة والسنة الجارية ، على أن يرسل ما عدا ذلك إلى الدفترخانة ، ولكن النظار والباشكتاب لم يقوموا بتنفيذ ذلك بدقة ، الأمر الذى من أجله رفع راغب افندى تقريراً عن الحال شاكيا من اضطراب الأمر وعدم تنفيذ اللوائح . ولقد تقرر إثر ذلك أن يقوم الأمين بعمل قوائم بأسماء من لم يرسلوا السجلات ، ثم يبعث بها إلى الديوان الخديوى الذى يقوم باخطار المديرين ونظار الدواوين بما يتبع فى شأنهم ، كما تقرر أن يقوم مأمور الديوان بضرب المتخلفين مائة سوط جزاء وفاقا لهذا التخلف [٢] . وقد قرر المجلس أن يقوم الشيخ مصطفى سعد وآخرين من الباشكتاب بتسليم سجلات الحسابات عن الأقاليم الصعيدية ، كما يقوم المعلم فرانسيس يعقوب بتسليم السجلات عن الأقاليم الوسطى ، ويقوم بطرس الحامى بتسليم سجلات إقليم أسيوط ، ويقوم بطرس عطيه بتسليم سجلات إقليم قنا وإسنا ، ويقوم المعلم قانوس أبو سمعان بتسليم سجلات إقليم شرقى اطفيح . وعلى المديرين أن يجمعوا السجلات من المأموريات حتى عام ١٢٤٥ هـ [٣] .

---

(١) دفتر رقم ٧٧٠ ديوان خديوى مكاتبة ٢٤٠ ص ١٦١ بتاريخ ٢ ربيع الثانى ١٢٤٦هـ .
(٢) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوى : المكاتبة رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٢٤٧ هـ
(٣) دفتر رقم ٧٨٤ ديوان خديوى رقم ٢٤٢ ص ١١٨ بتاريخ ٢٠ شعبان عام ١٢٤٧هـ .

ازداد نشاط أمين الدفترخانة طبقا لهذه الاجراءات وتكدست بالدفترخانة الوثائق المتنوعة. وفى ١٦ محرم عام ١٢٥١ هـ صدر أمر من الديوان الخديوى إلى مديرى الدواوين بتسليم جميع وثائق عام ١٢٤٨ هـ، فترتب على ذلك أن امتلأت المخازن وقضت الحال بانشاء عيون خشبية بالمخازن، ووفق على ذلك عام ١٢٥٨ هـ . وقدرت تكاليف الانشاء ١٩٦٣٦ قرشا، وأرسل مندوب من ديوان شورى المعاونة للاشراف على إقامة هذه العيون الخشبية[1].

ليس لدينا بيانات وافية عن ميزانية الدفترخانة فى ذلك الوقت، ولكننا نعلم أن مرتبات عشرة أنفار باهية شهرى هلالى بلغت الفين خمسة وعشرين قرشا، وكان مرتب الكاتب ١٥٠ قرشا ومرتب الرئيس ٤٠٠ قرشا[2].

ظلت الدفترخانة تجرى على لائحة يوحنا كاتب المصروف إلى أن صدرت فى ٧ ذى الحجة عام ١٢٦٢ هـ أول لائحة مفصلة للدفترخانة . وتقول المصادر إنه لما ضاقت الدار وتكدست بها الوثائق استدعى المسيو روسيه خوجة المحاسبة الذى قدم تقريراً عن النظم الفرنسية، وقد أرسلت المالية ترجمته إلى (سامى باشا) بالمعية السنية فى جمادى الأولى عام ١٢٦٠ هـ (مايو ١٨٤٤م) . وقد انتهت الجمعية العمومية من وضع اللائحة فى شعبان عام ١٢٦٢ هـ (أغسطس ١٨٤٦ م) وصدر العمل بموجبها فى ٧ ذى الحجة عام ١٢٦٢ هـ .

وقد بين الباب الأول من اللائحة أنواع الوثائق ومدد الحفظ فى الأقاليم، مثل دفاتر صيارف القرى، ودفاتر الشونة، ومكلفات الأطيان . وقد نصت اللائحة على أن تظل دفاتر الصيارف بأيديهم سنتين ماضية وسنة حاضرة، وبانتهاء السنة الحاضرة تسلم دفاتر السنة الأولى لدفترخانة المديرية، وهكذا حتى يصبح بيد الصيارف دفاتر ثلاث سنوات فحسب. أما جرايد الاستحقاقات وشطب الابعادية وجرايد الأشوان، فتبقى بيد الكتاب بالمديرية مدة سنتين عن الماضية والحاضرة، ثم تسلم بدفترخانة المديرية . وقد حددت اللائحة ما يستغنى عنه

---

(١) محفظة رقم ٢ ديوان إيرادات وثيقة رقم ١٥٢ فى ٢٧ ذى الحجة عام ١٢٥٨ هـ .
(٢) دفتر رقم ٢٥ شورى المعاونة الاسر رقم ٢٠٠ ص ١١٨

من هذه الأوراق والوثائق ، ونصت على أن تظل هذه الأنواع بدفترخانة المديرية مدة عشر سنوات ، وتجرد كل عام لتصفيتها . أما سجلات فروع دواوين « العموميات » فتظل هذه بيد الكتاب سنتين ماضية وسنة حاضرة ، ثم تسلم دفاتر السنة الأولى لدفترخانة العموم . وأما دفاتر دواوين العموميات فتكون بيد عماله سنة ماضية وسنة حاضرة ، ثم تسلم دفاتر السنة الماضية بالدفترخانة المرتبة به . ونلاحظ أن المحررات السنوية عن إيرادات ومصروفات جميع الحكومة ، وكذلك عن إيرادات ومصروفات السودان والسويس والعريش فكانت هذه تحفظ حفظاً مستديماً .

أما وثائق مصلحة الرزنامجة فقد قرر روزنامجه جي مصر بتاريخ ٢ من جمادى الأولى عام ١٢٦٢ هـ أن دفاتر مساحة الأراضى عن مدة الجراكسة ودفاتر ترابيع من عام ١٢٩٣ هـ و ١٢١٥ هـ ومن عام ١٢١٦ هـ ودفاتر سجلات قيودات الالتزامات إلى محرم عام ١٢٥٠ هـ بالكتابة القرمية والبعض باللغة العبرية . ثم قرر أن هذه الدفاتر الالتزامية يحتاج العمل إليها للمراجعة والمقابلة ، ولم تسلم للدفترخانة لأنها تختلف عن باقى المصالح، لذلك تقرر حفظها جميعاً بديوان الرزنامجه[1] . وقد وضحت اللائحة أنواع الوثائق المستديمة مثل الأوامر العالية واللوائح والقوانين وحجج أملاك الميرى وترابيع المساحة.

وقد حددت اللائحة طريقة التسليم والتسلم ، ومدد الابقاء باليد فى الفروع ودواوين العموم ، كما وضحت ما يتبع بشأن الوثائق التى مضى عليها المدد المقررة . وكانت ترسل إلى المطبعة والكاغدخانة ، وكانت اللائحة تنفذ فى السودان ومصر على السواء ، فقد تقرر أن ينشأ فى كل مديرية بالسودان دفترخانة خاصة ، وكان يرتب فى كل منها كاتبان ، كان يتقاضى أحدهما مرتباً شهريا قدره ٣٥٠ قرشاً والآخر ٢٥٠ قرشاً . وأجازت اللائحة استخدام « الظهورات » فى السودان مدة تسليم الدفاتر والجرد السنوى ، كما روعى أن يقوم مدير كل مديرية بالتفتيش على الدفترخانات وإصدار الأوامر بتسليم المتأخر من الوثائق .

---

(١) لائحة ترتيب الدفترخانات عام ١٢٦٢ هـ صورة بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى.

لقد كان نتيجة لهذا التنظيم أن خف الضغط على الدفترخانة العمومية واقتصرت على مافيها من محفوظات لغاية ١٢٥٧هـ (١٨٤١م) وظل هذا النظام قائماً إلى جمادى الثانية عام ١٢٧١ هـ (فبراير عام ١٨٥٥ م) إذ أرسل مجلس الأحكام للديوان الخديوى قراراً يتضمن نظاما جديداً يقضى بأن تظل الوثائق فى أماكنها مدة خمس سنوات ماضية وسنة حاضرة. ونحن نلاحظ أن معظم الجهات كان بها وثائقها ابتداء من عام ١٢٦٥ هـ (١). ونحن نذكر أنه لما ألغى ديوان المالية وأنشىء بدله قلم الخزينة بمحافظة مصر أصبحت الدفترخانة تابعة للمحافظة. وقد صدر الأمر إلى محافظ المحروسة فى ذى القعدة ينص على ضرورة فرز الدفاتر وتعيين الكتبة وزيادة ماهية باشكاتب الدفترخانة مبلغاً قدره ٢٥٠ قرشاً للقيام بهذا العمل (٢).

أما عن حالة الموظفين والوظائف بالدفترخانة العمومية فتكشف عنها وثائق المجلس الخصوصى التى تشير إلى شكوى الموظفين من رقة حالهم وضيق معاشهم، فقد بلغت المرتبات عام ١٢٨٠ هـ ٢٢٨٥٥ قرشاً منه مبلغ ٢١٣٦٥ قرشاً (الأصل) ومبلغ ١٤٩٠ قرشاً قيمة العلاوة التى تقررت. وكان مرتب الأمين ٥٠٠٠ قرشاً، وهو حسين بك عربكلى الذى عين فى شعبان عام ١٢٧٩ هـ وأحيل إلى المعاش فى ٣ ذى القعدة عام ١٢٨٣. وكان يعاونه مأمور قسم هو قائمقام حسين حلمى، وكان مرتبه ٣٠٠٠ قرشاً وبكباشى حسين مصطفى حافظ ومرتبه ٢٥٠٠ قرشاً. وكان هنالك كتاب لحفظ الدفاتر، وكتاب بقسم الأقاليم والجفالك، وكتاب بقسم الدواوين، وبلغ عدد الموظفين ٣٥ موظفاً (٣).

ويمكننا موازنة ذلك بميزانيتها عام ١٢٨٩ هـ فقد بلغت مرتبات الموظفين ٣٦٥ كيسا و ١٢١ قرشاً وخمسا وعشرين فضة، وكان عدد الموظفين ٣٨ موظفا، أى أن الماهيات

(١) دفتر ١٨٨١ أوامر عربى وثيقة ١٢٨ ص ١٢٦

(٢) ديوان المية . الجزء الثانى دفتر قيد الاوامر الصادرة للمديريات من ١٦ جمادى الاولى عام ١٢٧٢ — ١٨ القعدة ١٢٧٢ . دفتر رقم ١٨٨٤ أوامر عربى وثيقة ١٤٦ ص ١٩٢

(٣) قيد قرارات المجلس الخصوصى دفتر ٦٨ خصوصى وثيقة ٣٨ ص ٥٤ بتاريخ ٥ شعبان عام ١٢٨٠ هـ

الشهرية بلغت ١٥٠ جنيهاً ، وقدرت المصاريف الأخرى بـ ٣٤٧ كيسا و٢٢١ قرشاً وسبعا وعشرين فضة . فتكون الميزانية ٧١٢ كيسا و ٣٤٣ قرشاً و ١٢ فضة .

هذا وقد بلغت مرتبات موظفى دار المحفوظات العمومية طبقاً لميزانية عام ١٩٥٣ ما يقرب من ٣٠٠٠٠ جنيهاً مصرياً ، وأصبح عدد الموظفين ، من رؤساء أقلام ووكلاء ، ومراجعين ، وكتبة ، ومترجمين ، ومجلدين ، وفرازين ، وعتالين ، ما يقرب من ١٧٠ موظفاً .

أما عن أقسام دار المحفوظات ، فمنذ عام ١٢٨٠ هـ (١٨٦٣م) كانت تنقسم إلى : (١) القسم التركى ، (٢) قسم الأقاليم والجفالك ، (٣) قسم الدواوين . ونحن نعلم أنه منذ صفر عام ١٢٩٣ هـ (مارس ١٨٧٦ م) حينما كان محمد توفيق ناظراً للداخلية ، أصبحت الدفترخانة مع بيت المال والرزنامة تابعة لنظارة الداخلية . وفى ١٢ صفر عام ١٣٢٣ هـ (أبريل ١٩٠٥ م) فصلت الدفترخانة عن الداخلية وألحقت بنظارة المالية وأحيلت شئونها إلى الأموال المقررة منذ ٢٣ أبريل عام ١٩٠٥ ، (١٧ صفر عام ١٣٢٣ هـ) ومنذ ذلك الوقت قسمت إلى الأقسام الآتية : (١) قسم لاستلام محفوظات بحرى والمحافظات . (٢) قسم الوجه القبلى . (٣) قسم الوزارات والمصالح . (٤) قسم المستخدمين . ومنذ عام ١٩١٣ لم يعد من اختصاص الأقسام تسلم المحفوظات ، وأنشىء قسم لاستلام ما يرد للدار وتسجيله وتسليمه للقلم المختص .

وتنقسم الدار إلى الأقسام الآتية :

(١) قلم التسجيل والحفظ . (٢) قلم المواليد والوفيات والقرعة . (٣) قلم مباحث بحرى . (٤) قلم مباحث قبلى . (٥) قلم مباحث الوزارات . (٦) قلم المباحث المتنوعة . (٧) قلم الادارة . (٨) القلم التركى . (٩) القلم الافرنجى .

اللوائح والنظم

ظلت دفترخانات المديريات تحتفظ بوثائقها إلى أن أصدر الخديوى إسماعيل أمراً فى ٢٢ جمادى الثانية عام ١٢٨٢ هـ (نوفمبر ١٨٦٥ م) بالغاء هذه وإرسال الوثائق

إلى الدفترخانة العمومية ، وذلك إثر تزوير ارتكبه أحد كتاب هذه الدفترخانة ، ولكنها أعيدت ثانية وصدرت لائحة تنظيم محفوظات المديريات عام ١٩٠٢ م . وفي عام ١٩٠٦ م وضعت لائحة للدفترخانة اشتملت على ٥٤ مادة ، وبدىء باستعمالها عام ١٩٠٧م . وفي عام ١٩٢١م صدرت لائحة جديدة للدفترخانة المصرية قسمت فيها الوثائق إلى ثلاثة أنواع وضعت في مخازن ثلاثة ، يحفظ في أولها الوثائق المقرر حفظها حفظاً بصفة مستديمة والثاني لحفظ الوثائق المقرر حفظها لمدة معينة ، والثالث للمستغنى عنه . وقد حددت اللائحة أنواع الوثائق التي يسمح بالاطلاع عليها ، مثل دفاتر مكلفات الأطيان ، ودفاتر مكلفات المباني ، ودفاتر التشاريع ، وسجلات قيد التقاسيط بمصلحة الرزنامة ، ودفاتر بيت المال . ونصت اللائحة على أنه لا يجوز إعطاء صور العقود الشرعية ، كما نصت على حفظ أنواع خاصة من المطبوعات ، مثل الدكريتات وقرارات مجلس الوزراء والوقائع المصرية ، وكل كتاب له علاقة بأعمال حكومية ، والحسابات الختامية والموازين . وقد لخص السيد محمد صدقي مدير دار المحفوظات العمومية الوضع الحكومي للدار في مذكرة قيمة قدمها للجنة دار الوثائق التاريخية القومية المشكلة بناء على قراري مجلس الوزراء بتاريخ ٢٥ فبراير ١٩٥٣ ، و ١٨ مارس ١٩٥٣ جاء فيها :

« إن الوضع الحكومي لدار محفوظاتنا هو أنها تحفظ المحفوظات المقرر حفظها بها ويستخرج منها الكشوف والشهادات والبيانات الرسمية وغير الرسمية التي يطلبها الأفراد والجهات الحكومية المختلفة ، أو ترسل إلى تلك الجهات من المحفوظات ما يستلزمه حاجة العمل . . . وكمبدأ عام لا تتسلم الدار من المحفوظات إلا ما هو مقرر حفظه بها أكثر من عشر سنوات . وتوجد أنواع من الوثائق المستديمة لا ترسل إلى الدار بل تحفظ بجهاتها ، إما لسريتها ، أو لأهميتها الخاصة ، مثل المعاهدات والاتفاقات الدولية ، وإما لحاجة الجمهور والمصالح الحكومية إليها باستمرار » .

ومن المقرر أن لوائح المحفوظات للوزارات هي لوائح لم يراع فيها القيمة التاريخية للوثائق بقدر ما روعي من أصول حكومية ونظم إدارية لطرق الحفظ والتسجيل ، ولم يدر بخلد واضعيها في كثير من الأحوال أن المحفوظات في جملتها مادة للتاريخ

والدراسة التاريخية ، وقد اعتبر كثير من الوثائق التاريخية الهامة وثائق مؤقتة الحفظ . وقد عالج السيد مدير دار المحفوظات العمومية ذلك بأن احتفظ بصفة مستديمة بنماذج من المحفوظات المؤقتة الحفظ التى يستغنى عنها كأثر تاريخى ، كما وقد رتب وثائق الدار بحيث يسهل الرجوع إلى الوثائق التى يكثر استخدامها ، مثل دفاتر المواليد والوفيات ودفاتر مكلفات الأطيان وسجلات المساحة وعقود بيع أملاك الميرى ووثائق المحاكم . وإن كانت الدار قد اعتبرت المحفوظات التاريخية من الوثائق التى لا يقبل الجمهور عليها[1] .

ومن الملاحظ أن عدم إشراف الدار على دور الحفظ المحلية والوزارات والمصالح قد عوق تنظيم الوثائق ، فليس للدار من السلطة ما يجعلها تفرض نظما وقوانين خاصة ، رغبة منها فى تنسيق الأعمال بشأن الوثائق التى سيكون مصيرها آخر الأمر إليها . وقد رأينا فيما سلف كيف تشرف دور الوثائق فى جميع البلدان على جميع الوثائق أينما وجدت ، سواء فى الوزارات ، أو عند الهيئات الحكومية وغير الحكومية ، وفى الأقاليم . أما دار المحفوظات العمومية ، فكما وصف السيد المدير الحال ، فقد تركت الوزارات تضع بنفسها لوائح الحفظ الخاصة بها وتفرضها على الدار . والدار بذلك مسيرة لا مخيرة ، فالجهة التى تضع لنفسها لائحة تتعامل مع الدار بمقتضاها ، والتى لا لائحة لها لا تتعامل مع الدار . وليس من شك فى أن هذا الوضع لم يساعد الدار على تقنين مسائلها وتوحيد النظم فى جميع الوزارات والمصالح ، الأمر الذى أدى إلى عدم العناية بالمحفوظات وتباين مدد الحفظ وإن كانت الدار قد عملت أخيرا على توحيد مدد حفظ الأنواع المماثلة من المحفوظات .

ليس الغرض مناقشة لوائح الحفظ بالوزارات المختلفة ، ولكن مما يجدر ملاحظته أن مقدمات هذه اللوائح توضح القواعد العامة المتبعة .

ومن اللوائح المفصلة لائحة وزارة الصحة العمومية المعتمدة بالقرار الوزارى الصادر فى ٢ يونيه عام ١٩٤٨م . وقد فصلت القول عن ترتيب الدفاتر والأوراق ، وعن أقسام المحفوظات المستديمة والمؤقتة والمستغنى عنها ، وعن مدد الحفظ وكيفية تسليم

(١) مذكرة السيد مدير دار المحفوظات العمومية المقدمة لجنة ص ٤

المحفوظات لغرف الحفظ بالمديريات أو المحافظات ، أو لدار المحفوظات العمومية ، ثم كيفية التصرف فى الدفاتر المنتهى العمل فيها ، وعن واجبات أمناء غرف الحفظ .

أما لائحة وزارة الأشغال العمومية المعتمدة بالقرار الوزارى الصادر فى ٢٧ مارس عام ١٩٣٧م فقد عدلت كثيرا من مواد لائحة عام ١٩١٥م ، التى كثر الخلاف على تأويل موادها وعدم الدقة فى تقدير آجال الحفظ . ويلاحظ أن هذه اللائحة قد جعلت أقصى مدى الحفظ ١٠٠ عاما ، كما نصت اللائحة على تأليف لجنة حفظ فى كل مصلحة لتعتمد آجال الحفظ ، وللتوصية باعدام المحفوظات التى انتهت آجالها .

يطول بنا القول لو تحدثنا عن لوائح الوزارات ، مثل لائحة المعارف الصادرة عام ١٩١٠م ، أو لائحة الداخلية الصادرة عام ١٩٣٨م ، أو لائحة وزارة الدفاع الوطنى الصادرة عام ١٩٤٧م ، غير أن من أهم اللوائح التى صدرت أخيرا لائحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات ، وبنظام غرف الحفظ التى وافق عليها مجلس الوزراء بجلسة ٢٨ أكتوبر عام ١٩٥٣م ، والتى كان من موادها إعطاء دار المحفوظات حق التفتيش المحدود على غرف الحفظ المحلية .

ولهذه اللائحة أهمية خاصة فقد عرفت المحفوظات « بأنها السجلات والدفاتر والمستندات والأوراق والاستمارات بأنواعها المختلفة التى تستعملها كافة الوزارات والمصالح وفروعها فى أعمالها ، ثم ينتهى العمل فيها ويقتضى الأمر حفظها بعد ذلك سنة فأكثر ، تبعاً لحاجة العمل الحكومى أو لقيمتها التاريخية » . وقد عرفت المحفوظات المستديمة بأنها « السجلات والدفاتر والأوراق والمستندات التى تتضمن مبادىء أو اتفاقات متعلقة بملكية الحكومة أو الأفراد أو تكون ذات أهمية تاريخية » . ونحن نلاحظ أن هذه الأهمية التاريخية لم تحدد ولم تبسط اللائحة أركانها ، ولكن ذلك مبدأ له قيمته من حيث تقدير الأهمية التاريخية للمحفوظات ، ونحن نعلم أن حاجات العمل الحكومى والنظم الجارية هى التى كان يحسب حسابها فحسب عند وضع لوائح المحفوظات ، وقد حدد الباب الثانى من هذه اللائحة أماكن الحفظ ، وهى غرف الحفظ بالوزارات ، وغرف الحفظ بالمديريات والمحافظات ، وغرف حفظ ديوان المحاسبة ثم دار المحفوظات العمومية ، ورسمت

طرق التسليم والتسلم ، وحدد الباب السادس واجبات أمناء غرف الحفظ . وقد فسرت المادة (٢٨) طريقة الاطلاع على المحفوظات بدار المحفوظات العمومية ، وفيها نص على أنه لا يجوز لجهة ما أن تطلب من الدار محفوظات جهة أخرى إلا بترخيص كتابي من هذه الأخيرة يبلغ الى الدار بصفة رسمية . ونصت المادة (٣١) على أنه يجوز اطلاع القضاة وأعضاء النيابة على المحفوظات متى ندبوا رسميا لذلك . أما الأفراد فممنوع اطلاعهم على شيء منها أو التصريح لهم بالدخول فى غرف الحفظ . ونحن نذكر بهذا الصدد قيمة دور الوثائق المحلية فى الأقاليم فى فرنسا ، إذ تعتبرها الدولة مستودعات تاريخية ، يتردد عليها الباحثون لدراسة مصادر التاريخ المحلى ، وتقوم هذه الدور بعمل الفهارس والكشافات والوسائل التى تعين على الدرس والبحث . وقد نصت المادة (٤٢) من هذه اللائحة على أن لمدير دار المحفوظات العمومية حق التفتيش على غرف الحفظ للتأكد من العناية بالمحفوظات . ولا يتناول هذا التفتيش المحفوظات التى لا تؤول فى النهاية الى الدار . وهو كما ترى تفتيش محدود ولا يزال ينقص الدار السلطة المخولة للاشراف على الوثائق كما هو متبع فى بلدان العالم .

وقبل أن أختم الحديث عن دار المحفوظات العمومية يحسن أن أذكر على سبيل المثال بعض الوثائق التاريخية الهامة التى تضمها الدار [1] .

(١) أول لائحة مصرية من عهد محمد على عن تنظيم أعمال الحكومة ١٢٥٣ هـ

(٢) لائحة باللغة التركية عن نظام الحكومة فى أواخر حكم محمد على ١٢٦٢ هـ

(٣) لائحة قانون بيت المال ١٢٨١ هـ

(٤) أنظمة عساكر الفرسان عام ١٢٦١ هـ

(٥) دفتر أصول حدود النواحى بولاية البهنسا تاريخ ٧٠٧ هـ وهو أقدم دفتر بالدار .

---

(١) أوجه الشكر للسيد محمد صدق مدير الدار الذى أعاننى على الحصول على هذه البيانات .

(٦) دفتر حدود النواحي بولاية الغربية جزء أول خاص بأسماء مذكورين من أرباب الرزق عام ٨٣٣ هـ (١٤٢٩ — ١٤٣٠)

(٧) فرمانات صادرة من السلطان سليم الثالث بتاريخ ٣ صفر ١٢٠٧ هـ (٢٠ سبتمبر ١٧٩٢ م).

(٨) أمر تاريخه أواخر محرم عام ١٠٧٧ هـ (يوليه ١٦٦٦ م) إلى أمير اللواء (دولار بك) الحاكم الشرعي لدمياط بشأن تجهيز ٣٠ طائراً من طيور الصيد لإرسالها للأعتاب السلطانية كما جرت العادة بذلك.

(٩) فرمانات شاهانية من ١٠٠٦ — ١٢٢٠ هـ (١٥٧٧ — ١٨٠٥ م).

(١٠) وثائق ديوان ارى من ٩٤٨ — ١٢٤٣ هـ (١٥٤١ — ١٨٢٨ م).

(١١) وثائق الجهادية من ١٢٣٩ — ١٢٩٩ هـ (١٨٢٣ — ١٨٨٢ م).

(١٢) تقاسيط الالتزام من ١٢١٦ — ١٣٠١ هـ (١٨٠١ — ١٨٨٣ م).

(١٣) تقاسيط الرزق من ١٢١٧ — ١٢٦٥ هـ (١٨٠٢ — ١٨٤٨ م).

(١٤) مجالس الأحكام من ١٢٦٧ هـ (١٨٥٠ م) وهي محاضر الجلسات والأحكام التي صدرت في الدعاوى.

(١٥) وثائق خاصة بالسودان.

أرشيفات ووثائق الوزارات

لا يتسع المقام لوصف أرشيفات ووثائق الوزارات المختلفة وحصرها ، وكذلك تقوم صعوبات فى سبيل محاولة وصفها ، إذ أن بعض الوزارات لا يعنى العناية الكافية بترتيب أرشيفاتها . وقد رأينا كيف وضعت الحكومات فى البلدان الأجنبية نظما ثابتة موحدة تتبع فى جميع الوزارات والمصالح ، حتى يسهل الرجوع الى الوثائق عند تصريف الأعمال الجارية ، وحتى يمكن تنظيمها طبقاً للأسس المرعية عندما تنقل إلى دور الوثائق . وكثيراً ما يغفل المسئولون عن أهمية تنظيم الأرشيفات فى دراسة المسائل دراسة دقيقة ناسين أن لكل موضوع تاريخا ، وأن الدراسة التى لا تقوم على فهم الخطوات السابقة تكون دراسة قاصرة .

ويحتفظ أرشيف رياسة مجلس الوزراء بوثائق هامة ، لعل أقدمها خطاب الخديوى اسماعيل بتاريخ ٢٨ أغسطس ١٨٧٨ بإنشاء مجلس للوزراء وإشراكه فى الحكم ، وقد كان هذا الأرشيف يسير منذ عام ١٨٧٨ الى عام ١٩٢٣ وفق نظام خاص ، ثم وضع له بعد ذلك نظام آخر . وليس من شك فى أن من أهم وثائقه المراسيم والقوانين المهورة بامضاء الحكام . وكذلك تعتبر من الوثائق الهامة محاضر الجلسات منذ عام ١٨٧٨ م ، وكذلك دفاتر الصادر والوارد باللغة العربية والفرنسية ودفاتر الكوبيا . ويضم الأرشيف وثائق هامة فى مسائل لها قيمة قومية ، مثل الامتيازات الأجنبية ، وقضية فلسطين ، ومسائل متنوعة عن العلاقات بين مصر وانجلترا . وقد أنشىء الأرشيف السرى عام ١٩٢٤م.

ونحن نلاحظ أنه لم توضع طريقة واضحة تحدد الجهة التى تحتفظ بالوثائق ، فهناك وثائق بالمجلس هى من اختصاص وزارة الخارجية ، ولعل الرؤساء لم يحاولوا تقنين ذلك .

أما أرشيف وزارة الخارجية فهو يضم وثائق يرجع تاريخها إلى حوالى عام ١٨٥٠ م وبه وثائق عن المحاكم المختلطة ، وصندوق الدين ، والامتيازات الأجنبية ، والمعاهدات ، والثورة العرابية . ولهذا الأرشيف كشاف (Index) أفرنجى إلى عام ١٩٣٥ ، ثم استعيض

عنه بكشاف عربي بعد ذلك . ويحتاج هذا الأرشيف إلى تنسيق القديم والحديث حتى يكون وحدة تامة فيسهل استعماله ، ولعل الوزارة تعمل باستمرار على نشر الوثائق التاريخية التي توضح وجهة النظر المصرية ، وتعمل على التعريف بها في الداخل والخارج .

أرشيفات ووثائق وزارة العدل (١)

إن من أهم أقسام دور الوثائق القومية في الدول ، القسم التشريعي والقضائي ففي دار الوثائق القومية في فرنسا يشمل هذا القسم ، كما حدده المرسوم الصادر في ٢٢ ديسمبر عام ١٨٥٥ ، القوانين التي أصدرتها الهيئات السياسية منذ عام ١٧٨٧ ، وكذلك وثائق وزارة العدل . أما مرسوم ٢٣ فبراير عام ١٨٩٧ فجعل من أهم أقسام هذه الدار القسم التشريعي والاداري الحديث ، ثم قسم الوثائق القضائية والإدارية لعهد ما قبل الثورة . ويشمل القسم الأول وثائق الهيئات التشريعية والوزارات والهيئات التي تأسست بعد عام ١٧٩٠ .

أما في الولايات المتحدة الأمريكية فيلاحظ أن « دار الوثائق القومية وإدارة الوثائق (National Archives and Records Service) ، فضلا عن عنايتها بجمع الوثائق وتيسير اطلاع الجمهور عليها ، تعمل على نشر القوانين وتصريحات الرؤساء ، ويختص قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Register Division) كما أوضحنا من قبل بنشر تصريحات رئيس الجمهورية والأوامر الادارية ، وجميع المنشورات واللوائح ، ويقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها في ما يسمى (Code of Federal Regulations) ، كما يقوم أيضا بنشر القوانين التي يصدرها الكونجرس .

فنحن نرى أن دار الوثائق الأمريكية تعنى بنشر القوانين ، وتعريف الجمهور بها وتيسير الاطلاع عليها . فمن الخير أن تدرس وزارة العدل من جديد موضوع نشر القوانين وتعريف الجمهور بها ، وإنشاء إدارة واحدة للاشراف على مطبوعاتها تكون

(١) قدم المؤلف إلى لجنة دار الوثائق التاريخية القومية تقريراً عن أرشيفات وزارة العدل وزع على السادة أعضاء هذه اللجنة .

على صلة بأقسام الوثائق القضائية والتشريعية فى دار الوثائق التاريخية القومية المزمع إنشائها . وقد يكون من الخير تكوين لجنة فى الوزارة لتنسيق أعمال نشر مطبوعاتها ، فنحن نعلم أن موظفين قضائيين ملحقين بقسم المجموعة الرسمية يقومون بالإشراف على « المجموعة الرسمية للمحاكم الأهلية والشرعية » كما يصدر المكتب الفنى بمحكمة النقض « مجموعة أحكام النقض المدنية » وغيرها . ولعل فى دراسة مثل هذه المسائل ما يعين على تنظيم المطبوعات الحكومية وطرق نشرها وإعدادها .

قد يكون من المفيد أن نستعرض شيئاً عن تاريخ القضاء المصرى حتى تتحدد فى أذهاننا أنواع الوثائق التى فى أرشيفات وزارة العدل وفى أقلام الحفظ بالمحاكم . ويمكننا القول بأن الإدارة منذ عهد محمد على إلى أيام إسماعيل كانت تسيطر على القضاء والتشريع ، فالديوان الخديوى ، الذى اختصه الوالى بالفصل فى الخصومات بين الأهالى والأجانب ، كان يقوم بسن اللوائح ، وكانت سلطة التشريع وسلطة القضاء فى يد الوالى . وليس من شك فى أن المجلس الخصوصى كان قائماً مقام السلطة التشريعية الكبرى ، فلما توفى ابراهيم باشا ألغى هذا المجلس بسبب وفاة رئيسه [1] . كما نلاحظ أن (باشمعاون الحضرة الخديوية) كان يصدر الأوامر ويسن لوائح تسرى على الجميع ، وكانت القوانين تصدر فى الأصل باللغة التركية التى لا يفهمها المصريون . وكان الحكام يستأثرون بتفسيرها [2] . ولم يكن فى المواد المدنية قانون مدون ، وكان القانون التجارى العثمانى متبعاً فى الأمور التجارية . وكانت المحاكم الشرعية تصدر أحكامها وفقاً لمذهب أبى حنيفة فى بعض الأوقات ، وتارة حسب ابن حنبل وتارة وفق الشافعى . ولم يكن للقاضى مرتب ، بل كان يتقاضى اثنين فى المائة من قيمة الإشهادات والوقفيات والاستبدالات والبيوع والهبات [3] .

---

(١) عزيز خانكى : التشريع والقضاء قبل إنشاء المحاكم الأهلية (الكتاب الذهبى للمحاكم الأهلية . الجزء الأول ص ٧٣) .

(٢) عزيز خانكى ، نفس المصدر .

(٣) عزيز خانكى ، نفس المصدر ص ٧٨

وفى شهر ربيع الأول سنة ١٢٥٣ هـ وضع محمد على قانونا عاما للبلاد سماه « قانون السياسة نامه » به حصر السلطة فى سبعة دواوين، وهى الديوان العالى، وديوان الايرادات، وديوان الجهادية، وديوان البحر، وديوان المدارس، وديوان التجارة، وديوان الفابريقات. وكانت الجمعية العمومية التى عرفت باسم « مجلس المشورة » تتكون من مديرى الدواوين السبعة وبعض العلماء. وفى ٣ المحرم سنة ١٢٥٨هـ شكل محمد على « مجلس جمعية الحقانية» وكان لهذه الجمعية حق التشريع وحق سن القوانين. وقد سميت هذه الجمعية فى ٥ ربيع الآخر سنة ١٢٦٥ هـ باسم « مجلس الأحكام ». وقد بقى هذا المجلس حتى افتتاح المحاكم الأهلية. وفى ٢٤ المحرم سنة ١٢٦٣ تشكل المجلس الخصوصى تحت رياسة ابراهيم باشا وكان يسن اللوائح ويضع بعض التعليمات للمصالح. أما عن الدعاوى قبل سنة ١٢٦٨ هـ فكانت ترفع إلى المديرين والحكام، الذين كانوا يحكمون فيها حسب نصوص الأوامر والمنشورات التى كانت تصدر عن مجلس الأحكام والمجلس الخصوصى [1]. وفى عام ١٢٥٨هـ شكلت مجالس الأقاليم لنظر الدعاوى والمنازعات فى بعض المدن، وإن كان التنفيذ راجعاً إلى ديوان الكتخدا.

وكانت هذه المجالس الأهلية فى ذلك الوقت هى: مجالس الدعاوى، والمجالس المركزية، والمجالس الابتدائية، والمجالس الاستئنافية، ومجلس الأحكام. وكانت مجالس الدعاوى توجد فى كل بلدة من بلاد الوجه البحرى، وكانت أحكامها تستأنف أمام المجالس المركزية، وكانت أحكام المجالس الاستئنافية تصدر من خمسة قضاة، وقابلة للاستئناف أمام مجلس الأحكام الذى كان يصدر أحكامه من ٧ قضاه.

أما القوانين المتبعة فى هذه المجالس، ففى المواد الجنائية كان يتبع القانون الهمايونى، الذى لم يراع المساواة بين الناس فى المعاملة، وميز بين المراكز الاجتماعية. ولم يكن فى المواد المدنية قانون مدون.

وفى رجب سنة ١٢٨٣ هـ أمر الخديوى اسماعيل بتشكيل مجلس شورى النواب. وفى شعبان سنة ١٢٨٩هـ تشكل المجلس الخصوصى ثانية مؤلفاً من ناظر المالية، وباشماون

(١) عزيز خانكى، نفس المصدر ص ٧٦

الخديوى، ورئيس مجلس الأحكام، وناظر الجهادية ومحافظ مصر، وسردار الجيش، لينظر فى أمور الحكومة. وفى عام ١٢٩٥ هـ (٢٨ أغسطس ١٨٧٨ م) صدر أمر إسماعيل إلى نوبار بتشكيل مجلس النظار. وفى ٢٣ إبريل سنة ١٨٧٩ صدر أمر بتشكيل مجلس شورى الحكومة برياسة رئيس مجلس النظار، وله وكيلان أجنبيان، وثمانية مستشارين. وكان يبدى الرأى فى مشروعات القوانين. وفى ٢٧ يوليه سنة ١٨٨٠ قرر مجلس النظار تشكيل لجنة للنظر فى إصلاح حال القضاء. وفى ١٧ نوفمبر ١٨٨١ صدر أمر عال بلائحة ترتيب المحاكم الأهلية، روعى فيها استبدال المجالس القديمة بمحاكم مشكلة تشكيلا نظامياً، ووضعت للمحاكم أربع درجات هى: المحاكم الابتدائية، ومحاكم الأمور الجزئية، ومحاكم الاستئناف، ومحكمة التمييز [1]. وفى ١٠ صفر سنة ١٣٠٠ هـ (٢١ ديسمبر سنة ١٨٨٢ م) ناقش مجلس النظار المذكرة التى رفعها حسين فخرى باشا ناظر الحقانية فى ذلك الوقت بشأن تشكيل المحاكم الأهلية والقوانين التى تتبع. على أن لائحة المحاكم الأهلية صدرت فى صيغتها النهائية فى ١٤ يونيه سنة ١٨٨٣. وفى ١٣ نوفمبر سنة ١٨٨٣ صدر قانون العقوبات الأهلى. وفى ٣١ ديسمبر سنة ١٨٨٣ احتفل بافتتاح المحاكم الأهلية. وفى ١٢ يناير سنة ١٩٠٥ صدر قانون تشكيل محاكم الجنايات.

هذه لمحة سريعة ترشد بعض الشىء من يدرس الوثائق المودعة فى أقلام الحفظ بالمحاكم المختلفة.

أما عن أرشيفات الديوان العام (وزارة العدل) فيلاحظ أنه لا يوجد أرشيف عام، بل توجد إدارات تحتفظ بأرشيفاتها وسجلاتها ووثائقها وأهم هذه: (١) أرشيف مكتب الوزير (٢) أرشيف إدارة المحاكم الأهلية (٣) أرشيف إدارة المحاكم الشرعية (٤) أرشيف إدارة التشريع (٥) أرشيف إدارة الخبراء (٦) أرشيف المستخدمين. أما عن أرشيف مكتب الوزير فقد أنشىء عام ١٩٢٠، وبه صور المراسيم والقوانين الخاصة بوزارة العدل المبلغة من مجلس الوزراء، ثم قرارات وزير العدل، وقضايا الإعدام،

(١) محمد سامى مازن : المحاكم الأهلية بعد انشائها (الكتاب الذهبى للمحاكم الأهلية : الجزء الأول ص ١٥٢) .

وتقوم المحاكم بإرسال القضية لاستئذان السلطات فى تنفيذ الأحكام ، ثم طلبات العفو ، ومسائل رجال القضاء والاقتراحات بتعديل القوانين . أما أرشيف ادارة المحاكم الأهلية فيحوى الأعمال التحضيرية ، والمذكرات الايضاحية ، ومشروعات القونين التى أصدرتها الوزارة قبل عام ١٩٢٠ (تاريخ إنشاء أرشيف مكتب الوزير) .

أما أرشيف إدارة المحاكم الشرعية فيحوى لوائح المحاكم الشرعية ، وتقدير الرسوم ، واستخراج الصور ، ولوائح الوقف وتفسيرات المواد المتعلقة بالوقف ، ولوائح تنفيذ الأحكام ، ومنها التنفيذ فى السودان ، ثم ما يختص بالوراثة ، وزواج أهل الكتاب ، والإجراءات الخاصة بدفاتر الزواج والطلاق ، ومايتصل برد القضاة والدعاوى والفتاوى .

ومن الوثائق الهامة بالديوان محاضر الجمعيات العمومية لمحاكم الاستئناف المختلطة . وهذه الجمعيات هى التى كان يستلزم القانون الحصول على موافقتها على القوانين التى تتصل بالأجانب ، ولذلك كان لهذه المحاضر والسجلات والملفات أهمية كبيرة ، وقد سلمت للوزارة بمناسبة الغاء المحاكم المختلطة عام ١٩٤٩ ، ومن أهم الوثائق المجموعة الخطية من محاضر الجمعية التشريعية المختلطة عن المدة من ٣ مايو سنة ١٩١٢ إلى ٩ أبريل سنة ١٩٣٧ ، وكذلك المحافظ التى تضم تقارير لها أهمية قانونية عظيمة ، وكذلك ملفات بمسائل نظرتها هذه الجمعية .

أما عن دفترخانات المحاكم الأهلية (أقلام المحفوظات) ، فقد أصدر ناظر الحقانية بتاريخ ٢٨ يونيو سنة ١٩٠٩ لائحة لتنظيمها ، ثم عدلها وزير الحقانية فيما بعد بتاريخ ٣١ يناير سنة ١٩٢٥ .

أما لائحة سنة ١٩٠٩ فقد نصت المادة الأولى منها على إنشاء « دفترخانه » لكل محكمة من المحاكم الابتدائية والجزئية لحفظ الدفاتر والقضايا والأوراق للمحكمة والنيابة معاً . أما محكمة الاستئناف ونيابتها فيكون لكل منهما دفترخانة خاصة . ونصت المادة الثانية بأن يقوم بأعمال الدفترخانة كاتب مسئول عن ترتيب المحفوظات تحت مباشرة باشكاتب المحكمة وسكرتير النيابة ، وملاحظة رئيس المحكمة ورئيس النيابة . وقد حددت المواد طريقة الحفظ والترتيب . ونصت المادة التاسعة من اللائحة على أنه يجب على كاتب

الدفترخانة أن يتخذ سجلا سنويا للمحكمة يقيد فيه القضايا ، وسجلا آخر للدفاتر والأوراق الإدارية ، وسجلين آخرين لما يرد إليه من النيابة . وقد وضحت المادة العاشرة أنواع المحفوظات :

أولا : الدفاتر والأوراق التي تحفظ إلى ما لا نهاية .

ثانياً : الدفاتر والقضايا والأوراق التي تحفظ لمدد معينة بدفترخانة المحاكم وبالدفترخانة المصرية ثم يستغنى عنها .

ثالثاً : الدفاتر والأوراق التي تحفظ بدفترخانة المحكمة مدداً معينة ثم يستغنى عنها .

وقد ألحقت باللائحة جداول تبين أنواع المحفوظات، المستديمة مثل الجداول العمومية، ودفاتر الفهرست للقضايا ، ودفاتر الرهون ، وحقوق الامتياز ، وقضايا الجنايات المحكوم فيها بالاعدام . ويبين الجدول نمرة ٢ أنواع المحفوظات التي تحفظ مدداً معينة بالمحاكم ثم ترسل إلى دار المحفوظات بالقلعة لحفظها مدداً أخرى ، ثم يستغنى عنها ، مثل القضايا المدنية والتجارية المحكوم فيها قطعيا ، وقضايا الجنايات المحكوم فيها بالعقوبة ، ويبين الجدول نمرة (٣) المحفوظات لمدد معينة بالمحاكم ثم يستغنى عنها بعد ذلك ، مثل دفتر قيد العرايض ، والجداول العمومية لقضايا الجنح ، ودفاتر فهرست الجنح والجنايات بالمحاكم .

أما لائحة ٣١ يناير سنة ١٩٢٥ فقد أدخلت تعديلات يسيرة ، ووضحت أيضاً أنواع الوثائق المستديمة والمؤقتة وتضم المحاكم بأنواعها وثائق لها قيمة تاريخية عظيمة، ولا يتسع المقام لحصر هذه الوثائق . ولعل عبء ذلك سيكون من نصيب اللجان التي ستفرغ لجمع الوثائق وتنظيمها عند إنشاء دار الوثائق التاريخية القومية . ولعل أهم هذه الوثائق مودعة في المحاكم القديمة، مثل محاكم رشيد ، وقوص ، وأسيوط ، والمنصورة، ومحكمة مصر الشرعية (سراى رياض). وقد سبق الاشارة إلى بعض وثائقها الهامة، وتضم هذه المحكمة حججاً قديمة ، لعل أقدمها حجة وقف الملك الصالح طلائع بتاريخ ٥٥٤ هـ وينقص هذه الحجة الهامة الجزء الأول والأخير، وكذلك تضم حججاً عديدة للسلطان محمد بن قلاوون بتاريخ ٨ جمادى الآخرة سنة ٧٢٥ هـ وتاريخ ١٣ محرم سنة ٧٢١ هـ وتاريخ ٢١ صفر ٦٨٥ هـ .

على أن أهم ما يحويه أرشيف محكمة مصر الشرعية سجلات المحاكم القديمة، وأهم هذه المحاكم :

(١) محكمة الباب العالى : دفاتر مبايعات الباب العالى من عام ٩٣٧ — ١٢٩٢ هـ فى ٥٥٩ سجلا، وكذلك فهارس للوقفيات مرتبة على الحروف الأبجدية .

(٢) محكمة القسمة العسكرية : سجلات من عام ٩٦١ — ١٢٩٢ هـ فى ٤١٨ سجلا، وكذلك فهارس للوقفيات من إثبات وإشهاد مرتبة على الحروف الأبجدية بأسماء أصحاب الشأن فى الوقف .

(٣) محكمة القسمة العربية : سجلات من عام ٩٧١ — ١٢٩٨هـ فى ١٥٤ سجلا، وكذلك الفهارس .

(٤) محكمة الزينى ببولاق : سجلات من عام ٩٤٣ — ١٢٢٦ هـ فى ٨٣ سجلا وفهارس .

(٥) محكمة مصر القديمة : سجلات من عام ٩٣٤ — ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٨٤ — ١١٤ وفهرس

(٦) محكمة قناطر السباع : سجلات من عام ٩٥٧ — ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ١١٥ — ١٥٩ وفهارس

(٧) محكمة طولون : سجلات من عام ٩٣٧ — ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ١٦٠ — ٢٣٩ وكذلك من نمرة ٧٤٧ — ٧٥٥ وفهارس .

(٨) محكمة قوصون : سجلات من عام ٩٦٤ — ١٢٢٦ هـ من نمرة ٢٤٠ — ٣٠٦ وفهارس .

(٩) محكمة جامع الصالح : سجلات من عام ١٠١٨ — ١٢٢٦ هـ من نمرة ٣٠٧ — ٣٧٠ وكذلك سجل نمرة ٧٥٨

(١٠) محكمة الحرق : سجلات من عام ٩٩٨ — ١٢١١ هـ ، من نمرة ٣٧١ — ٤٣٨ وفهارس .

(١١) محكمة الصالحية النجمية : سجلات من عام ٩٣٤ — ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٤٣٩ — ٥٣٧ وكذلك نمرة ٧٥٦ و ٧٥٧

(١٢) محكمة جامع الحاكم : سجلات من عام ٩٤٤ — ١٢٢٥ هـ ، من نمرة ٥٣٨ — ٥٨١ وكذلك من ٧١٨ — ٧٤٦

(١٣) محكمة باب الشعرية : سجلات من عام ٩٥٥ — ١٢٢٦ هـ ، من نمرة ٥٨٢ — ٦٥٥ وفهارس .

(١٤) محكمة الزاهد: سجلات من عام ٩٧٢ — ١٢٢٦ هـ، من نمرة ٦٥٦ — ٧٠٣ وفهارس.

(١٥) محكمة البرمشية: سجلات من عام ٩٧٤ — ١١٢٧ هـ، من نمرة ٧٠٤ — ٧١٧ وفهارس.

(١٦) فرمانات : لعل أقدمها فرمان وقف أبي بكر السيوفي الذي يرجع الى عام ١٢٠٥ هـ (١٧٩١ م) .

إن هذه السجلات كنوز تزخر بحياة المصريين وطرق معايشهم في حقبة ضنينة بالوثائق ، فهي تكشف عن الحالة الاقتصادية والعمرانية ، وتوضح بجلاء نظام التقاضي والوقف منذ القرن العاشر إلى القرن الثالث عشر الهجري . وليس من شك في أن هناك وثائق أخرى تتصل بهذه السجلات في محاكم أخرى ، كما أن في أرشيفات وزارة الأوقاف من الحجج أو صورها ما يتصل بهذه السجلات . ومن الخير تجميع هذه كلها ، سواء ما كان منها في المحاكم المتنوعة أو في الوزارات ، أو في دار المحفوظات ، أو في دار الكتب المصرية ، وتنظيمها تنظيما علميا حتى يسهل على الباحث دراسة هذه الوثائق التي تعد بحق مصادر تاريخية من الأهمية بمكان كبير .

هذه نبذة عاجلة عن أرشيفات ووثائق وزارة العدل تكشف عن الثروة المودعة في المحاكم ، وفي أقسام الوزارة من لوائح وحجج وأحكام ومذكرات وفرمانات لها قيمة تاريخية عظيمة .

المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى

رأينا كيف حددت اللوائح والنظم أعمال دار المحفوظات بالقلعة، وكيف وضع المنهج الذى تسير وفقه، ومن ذلك ندرك أن الدار لم تعن بتجميع الوثائق التاريخية، ولم يكن من نهجها نشر هذه الوثائق، الأمر الذى رأيناه متبعاً فى معظم دور الوثائق فى باريس ولندن وبرلين ووشنجطن. ولعل هذا الوضع وهذا التحديد لمهمة دار المحفوظات هوالذى ساعد على إنشاء قسم المحفوظات التاريخية بعابدين (القصر الجمهورى) نقلت إليه وثائق من دار المحفوظات، وجعلت النواة لأرشيف تاريخى على وضع محدود أيضاً، ولمهمة خاصة سنبسطها فيما بعد.

إن فكرة تجميع الوثائق ونشرها وتمكين الدارسين وطلاب العلم من الاستفادة بها فكرة حديثة العهد بمصر، ولنا أن نعتبر فى حدود خاصة كتاب (إنشاءات خيرت افندى) أو (رياض الكتبا وحياض الأدبا) المطبوع فى بولاق فى شهر صفر عام١٢٤١ هـ محاولة لنشر نماذج من المكاتبات التركية التى تتصل بعهد محمد على، وهو يحوى كما ذكر فى المقدمة الخطابات التى كتبها خيرت افندى سكرتير الديوان الخديوى، والذى دخل خدمة محمد على عام١٢٣٣ هـ. ويحوى كذلك خطابات صادرة من شخصيات أخرى كان خيرت افندى فى خدمتها. وهذه المكاتبات يمكن اعتبارها موضوعات إنشائية أدبية أكثر منها تاريخية لأنها لم تؤرخ. ولكن هذه النماذج لا تخلو من فائدة، وعلى الأخص، ونحن نعلم أن الفترة الأولى من تاريخ محمد على تعوزها الوثائق الأصلية، وذلك للحريق الذى شب بالقلعة فى ٧ من رمضان عام ١٢٣٥ هـ (١٨ يونيه ١٨٢٠ م) كما حدثنا الجبرتى، والذى دمرت بسببه كثير من وثائق ديوان الكتخدا. وتأييدا لذلك فقد وجد بأحد السجلات بدار المحفوظات (سجل B) مايفيد بأن وثائق الديوان الخديوى للاعوام ١٢٢٠—١٢٣٥ هـ قد دمرت بسبب هذا الحريق.

لم يفكر أولو الأمر فى تيسير الاطلاع على الوثائق، ولم توضع الخطط لنشرها نشراً علميا دقيقاً، بل اقتصروا فى أول الأمر على ترجمة بعض الوثائق التركية الى اللغة

العربية أو الفرنسية . وجدير بالذكر أن نشير هنا إلى ماقام به أحد موظفى وزارة المالية ، وهو أجوب فرحيان (Agop Farahian) الأرمنى الأصل ، من عمل خلاصات لمكاتبات تركية اختارها من السجلات التركية . وقد قام بترجمة هذه الخلاصات إلى العربية ورتبها ترتيبا زمنيا فى ٣٨ كراسة بلغت ٣٧٥ صفحة . ولم يحاول فرحيان تحديد أرقام السجلات التركية التى أخذ عنها هذه الخلاصات . وقد أنجز هذا العمل قبل عام ١٨٩٧ م . وبالرغم من بعض أخطاء وردت فى ترجمة كثير من المكاتبات ، إلا أن تالامس (Talamas) أحد مفتشى المالية قام بترجمة جزء منها إلى اللغة الفرنسية ، وقامت المطبعة الأميرية عام ١٩١٣ بطبع هذه الترجمة بعنوان « مجموعة مكاتبات محمد على خديوى مصر من أول أبريل عام ١٨٠٧ — ١٢ يوليه ١٨٤٨ »[1] . ونحن نعلم أن مجموعة فرحيان العربية لم تنشر مطلقاً وبقيت مسوادتها فى دار المحفوظات العمومية واستنسخت صور منها مودعة بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى .

لم تكن عناية الملك فؤاد بالوثائق العربية كعنايته بالوثائق التركية ، ففى عام ١٩٢٥ أمر بتشكيل لجنة لدراسة أمر المحفوظات التاريخية برياسة الدكتور حسن نشأت ، وكان أعضاؤها أدولف قطاوى سكرتيراً عام الجمعية الجغرافية فى ذلك الوقت ، وأحمد تيمور (باشا) والقبطان البحرى جورج دوان ، وعقدت اللجنة آخر جلساتها فى يوليه عام ١٩٢٥ وكانت تهدف إلى حصر الوثائق وتصنيفها وترجمتها ، وقامت لجنة خاصة بترجمة الوثائق أولا إلى اللغة العربية ، ثم من العربية إلى الفرنسية ، وبدىء بترجمة الوثائق الخاصة بالحملة السورية ، وترجمت بعض الفرمانات إلى العربية والفرنسية . ولما كان من أقدم السجلات التركية السجل الأول لمكاتبات (الديوان الخديوى) (١٢٢٢ — ١٢٢٨م) فقد ترجم هذا السجل إلى العربية والفرنسية ، ثم استدعى الملك فؤاد بعد ذلك المستشرق الفرنسى (دينى) (Deny) فى عام ١٩٢٦ وعهد إليه بفحص الوثائق التركية بقصر (عابدين) وإبداء الرأى بشأن تنظيمها . وقد قدم هذا تقريره فى ٢٤ مارس عام ١٩٢٦، وكان أهم

---

(١) Recueil de la Correspondance de Mohamed Aly Khedive d'Egypte du 1er April 1807 au 12 Juillet 1848. Impr. Nat. 1913.

ما نوه عنه ضرورة دراسة الوثائق التركية جملة واحدة ، سواء ما كان منها فى (عابدين) أو فى دار المحفوظات بالقلعة . وقرر أن ما بعابدين متمما لوثائق القلعة . وطبقاً لهذا الرأى قام (دينى) بدراسة سجلات الجرد القديمة بدار المحفوظات دراسة مستفيضة ، واعتبر العثور عليها كشفا علميا عظيما . وقد ترك لنا (دينى) مؤلفا قيما عن الوثائق التركية سواء ما هو محفوظ منها بالقلعة أو بعابدين أو بالمحاكم أو بجهات أخرى [1] .

اتجه الرأى بعد ذلك إلى ضم وثائق القلعة إلى وثائق (عابدين) لتكون وحدة ، ولكن لم يكن الغرض تأسيس دار قومية للوثائق التاريخية ، كما فكر فيه فى عهدنا الجديد ، بل كان جل الغرض إتاحة الفرصة لنفر من العلماء الأجانب للكتابة والتأليف عن أسرة محمد على ، ففى ٢٧ نوفمبر عام ١٩٣٢ كتب رئيس الديوان (الملكى سابقاً) إلى رئيس مجلس الوزراء فى ذلك الوقت يخبره أن الملك قد عهد إلى عدد من المؤرخين أمثال هانوتو و جوجيه و فيت و دنسون روس و دوان و ڤيجان وغيرهم بوضع كتب عن تاريخ مصر وأنه عهد إلى دوان و ساماركو بجمع ماحوته دور المحفوظات فى إيطاليا والنمسا وأمريكا من وثائق تتصل بتاريخ مصر الحديث ، ثم قال فى كتابه إن المحفوظات التركية والعربية بسراى (عابدين) غير كاملة إذ نقل منها الشىء الكثير إلى دار المحفوظات العمومية ، وظل هذا على حاله دون عمل فهارس وتيسير الاطلاع والبحث ، ورأى نقل المحفوظات التاريخية بالدار إلى عابدين وقد أرسل المدير العام لمصلحة الأموال المقررة فى ١٤ ديسمبر عام ١٩٣٢ الى رئيس الديوان بالنيابة موافقاً على وجهة النظر هذه . وفى ٧ يونيه عام ١٩٣٣ كتب رئيس الديوان إلى رئيس مجلس الوزراء طالباً سجلات الأوامر وصادر ووارد المعيه وسجلات قلم الشبارسات وجزء من قلم التصفية والسجلات الخاصة بالسودان . ثم مايرى الديوان فائدة من نقله ، على ألا يتجاوز عام ١٨٨٠ م وقد بلغ مانقل من دار المحفوظات لغاية مارس عام ١٩٣٤ مايعادل ١٦٥٨٩ سجلا و ٣١٧٦ ملفاً مجموعها ٦٢٣٨١٧ وثيقة (خطاب مدير دار المحفوظات العمومية إلى المدير العام لمصلحة الأموال المقررة بتاريخ مارس ١٩٣٤) .

---

(١) Deny. Jean : Sommaire des Archives Turques du Caire. Societe Royale de Geographie d'Egypte, 1930.

ونحن نلاحظ أن دار المحفوظات فى ذلك الوقت كانت تحرص على إخلاء أمكنة للمحفوظات الحديثة .

ويمكننا تقسيم الوثائق التاريخية بالقصر الجمهورى إلى الأقسام الآتية :

(١) المحفوظات الخاصة بالمية السنية ، وهى مايطلق عليها (محفوظات عابدين) وتشمل سجلات ومحافظ بها وثائق تركية وعربية وافرنجية من عهد محمد على إلى آخر عهد عباس الثاني . ولهذه المحفوظات أهمية خاصة ، فلم يطلع عليها إلا نفر قليل . ولبعض المحافظ أهمية خاصة مثل محافظ (٢٨٦ — ٢٨٨) وهى محافظ الثورة العرابية ، ولم تلق المحفوظات الافرنجية بعد عهد إسماعيل العناية الواجبة ، فلم ترتب ، ولم تصنف . وقد وصف (دينى) فى كتابه المذكور القسم التركى من هذه المحفوظات .

(٢) أما المحفوظات التركية والعربية والافرنجية التى نقلت من دار المحفوظات العمومية إلى الديوان ، بناء على الخطابات المتبادلة من الديوان ورياسة مجلس الوزراء ومصلحة الاموال المقررة ، فهى سجلات ومحافظ خاصة بالدواوين ، مثل المعيه السنية ، والمجلس الملكى ، وشورى المعاونة ، وديوان الكتخدا ، والديوان الخديوى ، وديوان المدارس وغيرها ، وسجلات ومحافظ باللغة العربية تتعلق بالجهادية من أوامر ومضابط ويوميات الألايات ، ثم صادر ووارد الجفالك ، ومحافظ الشبرسات ، وغيرها . وقد بلغ عدد السجلات التركية ٣١٥١ سجلا ، أما السجلات العربية فتبلغ ١٥٩٢٠ سجلا ، وسجلات المديريات والمحافظات فتبلغ ١٨٧٣٨ سجلا ويكون مجموع هذه كلها ٣٧٨٠٩ سجلا . وذلك عدا المحافظ التركية التى تبلغ ٣٧٨ محفظة .

(٣) المحفوظات الافرنجية : وتشمل هذه صوراً لوثائق أصلية بدور الوثائق الأجنبية ، وكذلك الوثائق الافرنجية الأصلية من عهد محمد على إلى ما بعد عهد إسماعيل . وهذه الوثائق الأصلية هى من محفوظات (عابدين) ، أما عن صور الوثائق بدور الوثائق الأجنبية ، فقد قام باحضارها ساماركو ودوان وقد أحضر (ساماركو) صوراً للوثائق من فينا من عام (١٧٩٨ — ١٨٩٠ م) وترجمت هذه إلى اللغة الفرنسية ورتبت ترتيباً

زمنيا، وكذلك أحضر صوراً من وثائق أرشيف نابلى (١٧٩٨ — ١٨٦٠ م) ثم صوراً أخرى من أرشيفات بعض القنصليات الايطالية فى انجلترا وفينا. وقد أحضر (دوان) صوراً من الوثائق المودعة بوزارة الخارجية البريطانية (Foreign Office) والبحرية . وكذلك صوراً من وثائق الأرشيف الفرنسى من عام ١٧٩٨ — ١٨٧٩ وقد نقلت صور الوثائق السويدية والبولندية بواسطة بنيس (Benis) أما صور الوثائق الأمريكية فقد قامت السفارة المصرية باحضارها . ومن الملاحظ أنه لم تكن هناك خطة معروفة محددة لجلب هذه الصور من دور الوثائق الأجنبية ، وكانت هذه الصور فى حيازة من أحضرها ، فصور الأرشيف الفرنسى كانت فى حيازة (دوان) وجزء كبير من الوثائق كان فى حيازة (سامار كو) ولم ينشر الجزء الأخير من الأرشيف الروسى .

وعلى العموم فالوثائق الافرنجية بعد عهد إسماعيل إلى عام ١٩١٤ لم يعن بها العناية الكافية ، فلم تصنف ، ولم تفهرس ، ولم يطلع عليها المؤرخون إلا قليلا ، وهى مادة لحقبة خطيرة من تاريخ مصر نرجو أن يتناولها المؤرخون المصريون بالدرس والتمحيص على ضوء فلسفتنا الحاضرة ، ووعينا الجديد ، ووفق المنهج العلمى الحديث الذى يرى فى دراسة التاريخ دراسة لأحوال الناس ومعايشهم وآمالهم وظروفهم الاجتماعية والثقافية ، لا دراسة لتاريخ الملوك . وتخليداً لأعمالهم . ولعل أمثال هذه الدراسات تكشف أيضاً عن مصر الحقيقية مهد الحضارة والعرفان التى طالما صورها بعض المؤرخين تصويراً لا يتفق ومنطق التاريخ الصحيح .

الشهر العقارى والتوثيق

إن الحجج الشرعية والعقود المسجلة وثائق تاريخية هامة من نوع آخر ، تكشف عن نظم الوقف فى العصور المختلفة ، وتبين أنواع الملكيات والحالة الاقتصادية والاجتماعية فى مصر على مر العصور . لذلك كان من الخير أن نلم إلمامة سريعة بنظم التسجيل والشهر العقارى .

والمبدأ المسلم به هو أن التصرفات العقارية يجب أن تشهر باثباتها فى سجل عام، وهذا ما نسميه بعملية التسجيل. ونحن نعلم أن رقبة الأرض فى مصر فى عهد الفرس واليونان والرومان كانت ملكا للحاكم، ومنفعتها لواضعى اليد مقابل دفع الخراج عنها، ولم تنص أحكام الشريعة الاسلامية على شهر التصرفات العقارية.

وقبل أن نتحدث عن التسجيل والتوثيق، سنوضح كيف مسحت الأراضى فى العصور المختلفة، وكيف انتقلت ملكيتها من ملكية الحاكم والسلطان إلى الملكية الفردية. وليس من شك فى أن وثائق التربيع والتاربع، وفك الزمام، وثائق هامة لتحديد مساحة الأراضى المصرية، وتقدير الخراج والضرائب، وهى أصدق الأسانيد لدراسة الحالة الاقتصادية لمصر فى العصور المختلفة.

لقد عملت مساحة للأراضى المصرية أيام خلافة المعتز بالله، وبامارة أحمد بن طولون، وكان عامل الخراج ابن المدبر. ثم عملت مساحة أيضا فى عهد الفواطم فى خلافة المستنصر وإمارة أمير الجيوش بدر الجمالى عام ٤٨٣ هـ، ويقال إن أبا صالح الأرمنى فى كتابه «الاديرة والكنائس» قد وصف هذه المساحة، وحصر القرى والأقاليم فى ذلك الوقت. ثم مسحت الأراضى فى عهد الملك الناصر صلاح الدين، وكان وزيره القاضى الفاضل عبد الرحيم البيسانى عام ٥٧٢ هـ (١١٧٧ م). وقد دون ابن مماتى فى الباب الثالث من كتابه «قوانين الدواوين» مساحة الأراضى المصرية فى تلك الحقبة، والروك الحسامى الذى عمل فى عهد حسام الدين لاجين عام ٦٩٧هـ (١٢٩٨ م) نقل الينا فى كتاب «تحفة الارشاد» ومعلوماتنا عن هذا الكتاب شحيحة جدا، فلم نتمكن من معرفة مؤلفه إلى الآن. وقد أمر الملك الناصر محمد بن قلاوون بمسح الأراضى، وتعتبر «التحفة السنية بأسماء البلاد المصرية» لابن الجيعان سجلا دقيقاً للقرى المصرية أيام حكومة المماليك، من عام ٧١٥ هـ، إلى أواخر حكمهم. ويعتبر هذا الكتاب آخر سجل للبلاد المصرية من عهد المماليك إلى عام ١٢٢٨ هـ، وله أهمية خاصة إذ كان ابن الجيعان مستوفيا لديوان الجيش فى عهد الملك الاشرف قايتباى.

وفى العهد العثمانى مسحت الأراضى عام ٩٣٠ هـ وتمت فى عهد ولاية سليمان الخادم ، ولم نعثر على ترابيع هذا الوقت. ولما تولى محمد على اصدر أمره عام ١٢٢٧ هـ بفك زمام جميع الأراضى ، ومسحت فى دفاتر عرفت باسم « التاريع » . ويوجد بدار المحفوظات العمومية بعض هذه الدفاتر لسنين مختلفة ، وقد أبطل محمد على الالتزام وقيدت أطيان كل ناحية بأسماء واضعى اليد ، ولكن الأراضى لم تملك، واستمر الحال كذلك إلى أن أصدر الخديوى إسماعيل قانونا عام ١٢٨٨ هـ (١٨٧١ م) هو قانون « المقابلة » وبه سمح لواضعى اليد بحق التملك بشروط خاصة ، ثم عدل هذا القانون فيما بعد وأصبح واضعو اليد ملاكا للأراضى[1] .

ولما تولى سعيد باشا أمر بفك زمام أغلب بلاد القطر من عام ١٢٧٠ — ١٢٧٥ هـ لربط الضرائب ولم تكن هناك مصلحة للأعمال المساحية منذ الفتح العربى إلى عام ١٨٧٩ م وفى أواخر حكم اسماعيل عملت لجنة لدراسة الأعمال المساحية وتقرر إنشاء تاريع عمومى وقد استمرت عملية المساحة الجديدة من عام ١٨٩٩ إلى عام ١٩٠٦

ألغيت القيود بشأن الأراضى الخراجية، وقد جرى العرف فى أول الأمر، أنه عند ضبط العقود بالمحاكم الشرعية أن تسلم الحجة ، وهى الأصل الموقع عليه من القاضى ، إلى صاحب الأرض ، وكانت تنسخ صورتها فى السجل الخاص . وفى ١٧ يونيه عام ١٨٨٠ صدرت لائحة المحاكم الشرعية، وأصبحت المضابط هى الأصول الواجب حفظها بالمحاكم، والحجج الشرعية هى الصور التى تعطى لأصحاب الشأن. وقد نصت على تسجيل العقود الناقلة للملكية والمقررة للحقوق العينية العقارية بسجلات المحكمة التى بدائرتها العقار . ولما أنشئت المحاكم المختلطة نص القانون على وجوب تسجيل العقود ، كما نص على ضرورة تنظيم التسجيل .

أما قانون التوثيق رقم ٦٨ لعام ١٩٤٧ فقد ألغى أقلام التوثيق بالمحاكم الوطنية والمختلطة وأحيلت إلى مكاتب التوثيق جميع أصول العقود الموثقة ، والوثائق والدفاتر ، وقد نظم هذا القانون أعمال الشهر العقارى وحدد اختصاصات مكاتب التوثيق

---

(١) راجع مقدمة « القاموس الجغرافى لمحمد رمزى . الجزء الأول طبع دار الكتب المصرية » . قام على نشره الأستاذ أحمد رامى والأستاذ أحمد لطفى السيد.

ومأموريتها ، وتقوم هذه المكاتب باثبات المحررات الرسمية فى الدفاتر المعدة، ووضع الصيغة التنفيذية على صور المحررات الواجبة التنفيذ ، وإعداد فهارس لهذه المحررات ، وإعطاء الصور التى تطلب . ولا تقوم هذه المكاتب بتوثيق المحررات المتعلقة بالأحوال الشخصية. ويعد بكل مكتب من مكاتب التوثيق دفتر يبين فيه من واقع المحررات الموثقة بعد ترقيمها بأرقام متتابعة أسماء المتعاقدين ونوع الوثيقة وموضوعها واسم الموثق ، ويبين على الأصل المحرر رقم إدراجه بالدفتر . ويعد أيضاً فهرس أبجدى بأسماء جميع أصحاب الشأن فى هذه المحررات . وتنسخ صور منها لتسليمها إليهم بعد دفع الرسم . وقد جرى العمل بأن تعطى صورة تنفيذية من المحررات الرسمية الواجبة التنفيذ لكل متعاقد صدر لصالحه التزام فى العقد . وتعد صور ثانية من كل محرر تم توثيقه ترسل الى دار محفوظات الشهر العقارى بالأورمان [1] . وقد نقلت سجلات المحاكم الشرعية الخاصة بالتصرفات الناقلة للملكية منذ عام ١٩١١ — ١٩٤٦ إلى محفوظات الشهر العقارى . أما المضابط لما قبل عام ١٩١١ فهى محفوظة بالمحاكم الشرعية وتطبق عليها لوائح الحفظ ولا يرسل الشهر العقارى وثائق إلى دار المحفوظات بالقلعة . ومنذ أكتوبر عام ١٩٢٩ أصبحت التصرفات تسجل على العقود الزرقاء ، وكانت صور خطية تعطى لأصحاب الشأن. وظل هذا إلى آخر اكتوبر عام ١٩٢٩ ، ومنذ ذلك الوقت جرى العمل على إعطاء صور فوتوغرافية لأصحاب الشأن وللمساحة المختصة .

التوثيقات الشرعية [2]

يحرص الناس على تقييد ما يصدر عنهم من وقف أو رهن أو توكيل أو استبدال أو غير ذلك من التصرفات أمام قاض شرعى ، ويسمى ذلك بالاشهار الشرعى ، ويكون هذا الاشهار الرسمى صادراً على يد من جعل له القانون السلطة فى سماعه ويضبط بتقييده

(١) وزارة العدل . مصلحة الشهر العقارى والتوثيق . تعليمات التوثيق . المطبعة الأميرية عام ١٩٤٨

(٢) لفت نظرى لهذا الموضوع الأستاذ أمين الخولى المستشار الفنى لدار الكتب المصرية وأعارنى بعض المصادر فله الشكر .

فى دفتر خاص من دفاتر المضابط بالمحكمة التى صدر فيها ويعطى لأصحاب الشأن صور من هذه المضابط ، وهى لا شك سندات وحجج لها قيمتها فى صيانة الأموال والقضاء على المنازعات بين المتعاملين .

وللوثيقة الشرعية أركان يجب أن تتوفر فيها حتى تكسب الحجية القانونية فيجب أن تكون مشتملة على تعريف المتصرف والمتصرف فيه ، ثم النص على ما يفيد صحة التصرف وخلوه مما يفسده وأن تشتمل على شهادة الشهود وتاريخ التصرف وغير ذلك من أركان وضعها الفقهاء [1] . والذى يهمنا أن هذه الأشهادات المتنوعة حجج قانونية يجب ألا يغفل عن دراستها المؤرخون .

وليس من شك فى أن حجج الوقف المودعة فى محفوظات وزارة الأوقاف وثائق هامة تلقى ضوءاً على تاريخ مصر فى عهد المماليك والعهد العثمانى . فهى تصور الحالة الأقتصادية والاجتماعية وتوضح لنا طبوغرافية المدن ، وفى دراستها أيضاً دراسة للآثار الاسلامية ، ولنظم الوقف فى تلك العصور . ولعل الباحثون يعكفون على دراسة هذه الحجج دراسة علمية ويعملون على نشرها فهى الأصول الأولى وهى مادة التاريخ . وأدق من كثير من المؤرخين المعاصرين الذين يعمدون إلى صياغة الروايات صياغة أدبية على منهج لا يتفق والتاريخ الصحيح .

وأهم هذه الحجج بوزارة الأوقاف هى [2] :

(١) وقفية باسم السلطان قلاوون الصالحى بتاريخ ١٢ صفر عام ٦٨٥ هـ نمرة حفظ ١٠١٠

(٢) وقفية باسم السلطان قلاوون الصالحى بتاريخ ١٤ رجب عام ٦٨٦ هـ نمرة حفظ ١٠١٢

---

(١) راجع مذكرة التوثيقات الشرعية لعلى قراعة الطبعة الثانية سنة ١٩٢٧

(٢) اعتمدت على قوائم أعدها الدكتور محمد مصطفى مدير المتحف الاسلامى فله الشكر .

(٣) وقفية باسم السلطان المؤيد شيخ بتاريخ ٤ جمادى الآخرة عام ٨٢٣ هـ نمرة حفظ ٩٣٨

(٤) وقفية باسم السلطان أبو سعيد حوشقدم بتاريخ ٢٥ ذى القعدة عام ٨٦٨ هـ نمرة حفظ ٨٠٩

(٥) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ٢٥ شوال عام ٨٧٤ هـ .

(٦) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ٥ ربيع الآخر عام ٨٧٧ هـ على المدرسة بالقدس والجامع بغزة نمرة حفظ ٨٨٧

(٧) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ٢٨ جمادى الآخرة عام ٨٧٩ هـ نمرة حفظ ٨٨٨

(٨) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ٢٥ ذى الحجة عام ٨٨١ هـ على المدرسة الأشرفية بدمياط نمرة حفظ ٨٨٩

(٩) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ١٣ رمضان عام ٨٨٦ هـ نمرة حفظ ٨١٠

(١٠) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ١٨ جمادى الأولى عام ٩١٢ نمرة حفظ ٨٨٦ [١] .

(١١) وقفية باسم السلطان قايتباى بتاريخ ٩ ربيع آخر عام ٨٩٤ هـ نمرة حفظ ٨٨٥ [٢] .

(١٢) وقفية باسم السلطان الغورى بتاريخ ٢٣ شعبان عام ٩٠٩ هـ نمرة حفظ ٨٨٤

(١٣) وقفيه باسم السلطان الغورى بتاريخ ٢٠ صفر عام ٩١١ هـ نمرة حفظ ٨٨٣

---

(١) نشر هذه الحجة الدكتور ماير بعنوان: The Buildings of Qaytbay as described in his Endowment Deed· Edited by. 1. A. Mayer' Fascicle 1. Text and Index. Arthur Probsih' ain, 1938

(٢) درس الدكتور ابراهيم سلامه مدير معهد الوثائق والمكتبات بجامعة القاهرة بعض هذه الحجج فى مؤلفه Bibliographie' Analytique et Critique touchant la question de l, enseignement en Egypte depuis la periode des Mameluks jusqu'a nos jonr., le Caire, L'Imprimerie Nationals 1933—pp—32—39.

(١٤) كتاب اتفاق باسم السلطان مراد خان بن السلطان سليم خان بتاريخ رجب عام ٩٩٧ هـ نمرة حفظ ٩٠٦

المكتبات والوثائق

سبق الحديث عن «الوثيقة الأرشيفية» (Archival Document) وعن الأركان التى يجب توافرها لكى تكون لها الحجية القانونية ، وقد تحددت طبقاً لذلك مهمة دور الوثائق وتميزت عن مهمة دور الكتب فيما يتصل بالوثائق الخطية ، ونحن نعلم مما سلف أن الوثائق الأرشيفية لا تجمع ولكنها تنمو نمواً طبيعيا ، وقد حرص المشتغلون بالوثائق على مراعاة الأصالة والحجية لتلك الوثائق ، ولكن المكتبات منذ وجدت قد درجت على جمع المخطوطات ، سواء العلمية ، أو الأدبية ، أو التاريخية أو ما يتصل بالأعمال الادارية ، لذلك تجمعت لدى بعضها وثائق أرشيفية تختلف عن المخطوطات الأخرى . وقد رأينا كيف قام نزاع فى فرنسا بين المكتبة الأهلية وبين دار الوثائق بشأن حيازة بعض الوثائق ، وكيف قسمت هذه بحيث احتفظت دار الوثائق بكل ما له صلة بالأعمال الادارية .

وبدار الكتب المصرية كثير من الوثائق التى هى من صميم محفوظات دور الوثائق ، فيها فرمانات عربية، وتركية ، وحجج شرعية . ومن أهم الفرمانات التركية فرمان شاهانى من السلطان عبد المجيد بتاريخ ٢٢ رمضان سنة ١٢٤٣هـ موضوعه تعيين أولاد من يدعى (أغوب) فى وظيفة أبيهم فى الضربخانة (٥٤٤ تاريخ تركى) وكذلك كثير من الفرمانات بخط همايونى رسم السلطان مصطفى منها ما هو بتاريخ ٢٦ ذى القعدة عام ١٢٠١ هـ (٥٧٩ تاريخ تركى) وكذلك بتاريخ ٢٦ ذى الحجة ١٢١١ هـ (٥٧٥ تاريخ تركى) ، وبتاريخ ٢٧ رمضان ١٢١٦ هـ (٥٧٤ تاريخ تركى) .

أما عن الحجج فهى عديدة بعضها على ارق بشأن شراء حصص فى منازل ببعض بلاد الفيوم ترجع إلى القرن الثالث والرابع والخامس الهجرى ، وتوجد أيضاً حجة وقف بتاريخ ٨٦٢ هـ صادرة من الملك الأشرف أبى النصر اينال على مدرسته بظاهر القاهرة

خارج باب النصر ، وتتضمن وقف حصص بمدينة طرابلس بالشام ، وحصة بشبرا على هذه المدرسة ، وعلى الحجة كتابة من قضاة المذاهب الأربعة ، تفيد ثبوت هذا الوقف لديهم (نمرة ٦٢ تاريخ) .

ليس همي حصر هذه الوثائق ، ولكن الغرض التنويه بما بدور الكتب من وثائق تاريخية هامة ، من الخير تجميعها مع مايتصل بها من وثائق في مكان واحد ، وذلك تيسيراً للدراسات التاريخية .

وأود أن أختم الحديث عن الوثائق المصرية بذكر نبذة عن مكتبات الديارات وسأقصر الحديث على مكتبة ديرسنت كاترين بطور سيناء .

تحوى الديارات مجموعة قيمة من المخطوطات والوثائق التاريخية وقد عنى الباحثون بالمخطوطات وأهملوا في كثير من الأحيان دراسة الوثائق التاريخية ، ولعل مكتبة ديرسنت كاترين من أهم الدور التي تضم مجموعة قيمة من الوثائق العربية والتركية التي لها صلة كبيرة بتاريخ مصر في عصور مختلفة . وقد قامت عام ١٩٤٩ بعثة علمية ممثلة لجامعة الاسكندرية ، ومكتبة الكونجرس ، والمؤسسة الأمريكية لدراسة الانسان "The American Foundation for the Study of Man" بتصوير كثير من الوثائق والمخطوطات ، ونالت جامعة الاسكندرية صور من هذه المجموعة القيمة . وقد قام الدكتور مراد كامل بنشر فهرست مكتبة ديرسنت كاترين [1] والجزء الأول يحوى مجموعة اللغات الشرقية العربية والسريانية والحبشية والفارسية والقبطية والوثائق العربية والتركية ، ويضم الجزء الثاني مجموعة اللغات الغربية ، وهي اليونانية والجورجانية واللاتينية والأرمنية والبولونية . وسأقصر البحث على الوثائق العربية والتركية تاركا أمر المخطوطات لبحث آخر .

بلغت الوثائق العربية ١٠٧٢ وثيقة والوثائق التركية ٦٧٢ وثيقة . وقد راعى الدكتور مراد كامل التقسيم الذي وضعه الدكتور عزيز سوريال عطية ، وأهم الموضوعات:

(١) مراد كامل : فهرست مكتبة ديرسنت كاترين بطور سيناء الجزء الأول . إدارة إحياء التراث العربي بوزارة المعارف ، المطبعة الأميرية عام ١٩٥١

(١) عهد نبوى ، (٢) عهود ومراسيم من الخلفاء فى العصور الوسطى ، (٣) فرمانات من العهد العثمانى ، (٤) معاهدات ، (٥) فتاوى ، (٦) حجج (٧) أوامر صادرة من الحكام . ومن هذه ٢٩ وثيقة على رق و ١٠٤٣ على ورق .

أما الوثائق التركية فقد بلغت ٦٧٢ وثيقة وعثر بين المخطوطات اليونانية على منشور بطريركى باللغة التركية مكتوب بحروف يونانية ، والمجموعة التركية مقسمة إلى : (١) فرمانات سلطانية . (٢) صور الفرمانات . (٣) مراسيم ولاة مصر. (٤) صور تراجم العهد النبوى . (٥) إعلامات وفتاوى . (٦) حجج شرعية ثم خطابات ومستندات وكلها مكتوبة على الورق .

أما الفرمانات فمعظمها خاص بحماية الدير والمقيمين فيه من القساوسة والرهبان ، وينص بعضها على منع اليهود من سكنى الطور والدير ، وهى تكشف عن تاريخ الدير إبان حقبه هامة وعددها ٢٢٠ فرمانا من عام ٩١٩ — ١٢٨٤ هـ (١٥١٣ — ١٨٦٧ م) وأغلبها يمتاز بالتذهيب الكامل .

أما صور الفرمانات السلطانية فعليها تصديق القضاة الشرعيين وعددها ١٢٦ وثيقة من عام ٩٣٤ — ١٢٧٤ (١٥٢٧ — ١٨٧٥ م) .

أما مراسيم ولاة مصر الصادرة منذ الحكم العثمانى فهى تحوى أختام الولاة الرسمية منذ عام ٩٣٠ — ١٢٤٣ هـ (١٥٢٣ — ١٨٢٧م) وعددها ١٦٦ وثيقة، وتراجم العهود النبوية مترجمة عن النص العربى المحفوظ بالخزائن السلطانية باستامبول من عام ٩٨١ هـ و ١٠٤٨ هـ و ١١٠١ هـ وعددها ٤٢ وثيقة . ويمتاز بعضها بجمال التذهيب ، ويحتوى بعضها على صور للدير والمئذنة والمسجد .

أما الاعلامات والفتاوى والحجج فهى ترجع إلى أعوام ٩٨٠ — ١٢٨٦ هـ (١٥٧٣ — ١٨٦٩ م) وعددها ٥٥ وثيقة، وكذلك خطابات ومستندات بلغ عددها ٦٣ وثيقة . ثم عثر على عشر وثائق أخرى وأصبح مجموع الوثائق التركية بمكتبة الدير ٦٧٢ وثيقة .

أما عن البعثة الأمريكية وما صورته من الوثائق فقد كتب عن ذلك الدكتور عزيز سوريال عطية فى مجلة الجمعية التاريخية [1] ومنه نعلم أن البعثة صورت ٣٤٢١ وثيقة منها ٣٠٦ مخطوطاً عربياً، وصورت جميع الفرمانات العربية والتركية. وقد نشرت مكتبة الكونجرس أخيراً فهرساً بالمخطوطات والوثائق التى صورتها البعثة [2] ولايغيب عنا أن المجموعة العربية متصلة الحلقات وتاريخ الوثائق من القرن الثامن الى القرن الرابع عشر الميلادى، فهى تكشف عن تطور الخط العربى من العهد الفاطمى إلى العصر الحديث، ولعل العلماء يكفون على دراسة هذه المجموعة القيمة. ومن هذه المجموعة المخطوط الذى أطلق عليه Codex 514 Codex Arabicus الذى دون عليه باللغات السوريانية والعربية واليونانية وهو مايطلق عليه Palimpsest ولا يمكن الجزم بتاريخ هذه الكتابات إلا عن طريق استعمال الأشعة فوق البنفسجية.

الفصل الثانى

ما نريده لنا

لعل فى هذه الالمامة السريعة بدور الوثائق فى الدول المختلفة ما أنار لنا السبيل وأوضح المبادىء الهامة التى لا مناص من تطبيقها إذا ما أردنا إنشاء دار قومية للوثائق التاريخية، وقد رأينا كيف أن دور الوثائق لم تعد دور حفظ للمستندات والحجج التى تثبت الحقوق فحسب، بل أصبحت عنصراً من عناصر الثقافة القومية والمستودع الأول لأدوات البحث فى التاريخ القومى، وغدت كما يقول الفرنسيون « جرن التاريخ » (Grenier de l'histoire) تيسر البحث والاطلاع وتعمل على نشر الوثائق.

---

(١) Aziz Suryal Attiya: The Arabic Treasures of the Convent of Mount Sinai (Proceedings Vol. II, Egyptian Society of Historical Studies, 1952).

(٢) Checklist of Manuscripts in St Cath erine's Monastery, Mount Sinai, Microfilmed for the l'ibrary of Congress' Washington, 1952.
Prepared under the direction of Professor Kenneth Clark of Duke University.

١ — رأينا لكل دولة قانونها الخاص المنظم لوثائقها ، فعند الفرنسيين كان قانون ٢٥ يونيه سنة ١٧٩٤ (7 Messidor An II) ، وعند البريطانيين قانون ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨ ، وعند الأمريكيين قانون ١٩ يونيه سنة ١٩٣٤ ، وقد نصت هذه على تجميع الوثائق وحصرها وتسجيلها وفهرستها والعمل على نشر ما يتقرر نشره منها .

رأينا كيف جمعت الثورة الفرنسية معظم الوثائق الفرنسية فى صعيد واحد، وكيف أسست الأرشيف القومى الفرنسى (Archives Nationales) ، وكيف شكلت اللجان لفحص الوثائق فى جميع أنحاء فرنسا ، ورأينا كيف وضع القانون الانجليزى بتاريخ ١٤ أغسطس سنة ١٨٣٨ جميع الوثائق تحت مراقبة قاضى القضاة (Master of the Roolls) ونص على تأسيس دار قومية للوثائق وخولت لكبير القضاة هذا سلطات واسعة، ثم أخذت لجنة المخطوطات التاريخية (Historical Manuscripts Commission) منذ عام ١٨٦٩ تجمع بيانات عن الوثائق ، ومنذ عام ١٩٤٥ وضع أساس لسجل قومى للوثائق (National Register of Archives) ، ورأينا كيف نظم القانون الأمريكى بتاريخ ١٩ يونيه عام ١٩٣٤ وثائق الحكومة الاتحادية ، سواء منها التشريعية أو التنفيذية أو القضائية ، ووضعت هذه تحت إشراف مدير الدار القومية للوثائق ، ثم قررت اللجنة القومية للمطبوعات التاريخية (National Historical Publications Commission) إنشاء سجل يحوى الوثائق المبعثرة فى أنحاء البلاد كما عنيت بنشر وثائق الزعماء .

أما الحال فى جمهورية مصر فلا تساير هذه المبادىء فتراثنا مشتت ، وتهيمن الوزارات على وثائقها ، وتقوم هى بعمل لوائح الحفظ ، ولا تشرف دار المحفوظات على الوثائق ذلك الاشراف الذى رأيناه ، ولا يدخل فى حساب القائمين أن هذه الوثائق مصدر من مصادر التاريخ تتخذ كل الوسائل لتيسير الاطلاع عليها .

فعلينا أن نبدأ باصدار التشريعات التى تعمل على لم شعث هذا التراث أينما وجد وتنظيمه تنظيما فنياً وتسجيله وتصنيفه تصنيفاً علمياً وتيسير الاطلاع عليه للباحثين

ونشر ما يتقرر نشره وفق مناهج علمية . وقد آن الأوان لأن تكون هناك وجهة نظر مستقاة من المصادر المصرية .

٢ — إن الأمل معقود على أن تقوم دار الوثائق التاريخية المزمع إنشاؤها بهذه المهمة .

ولا نخفى على أنفسنا أن الطريق طويل وشاق ، وقد رأينا الدول تعنى العناية التامة بمثل هذه المؤسسات الثقافية ، وترصد لها الأموال ، وتقوم الجامعات بتخريج إخصائيين فى الوثائق ، إذ لا يكفى فى ذلك دارسو التاريخ أو الجغرافيا أو الاقتصاد فحسب وقد رأينا كيف أنشئت المعاهد الخاصة ووضعت المناهج والخطط حتى يتخرج من يعمل على فهرسة الوثائق وتصنيفها وترتيبها وترميمها وتحقيقها ونشرها .

ولا يسعنى فى هذا المقام إلا أن أرجو جامعة القاهرة — أن تمد يد العون لمعهد الوثائق والمكتبات فترسم السياسة العملية التى تتفق وحاجاتنا ومطالبنا ، فالمعهد مفتقر إلى أدوات البحث ، والمناهج فى حاجة إلى تعديل وإدخال مواد تتصل اتصالا وثيقاً بوثائقنا ، وليس من شك فى أنه سيقع على عاتق هؤلاء المتخرجين الجدد مهمة الصيانة والحفظ والتصنيف والنشر (Conserver, Classer, Inventorier et Communiquer) .

٣ — إن كثيراً من الوزارات والمصالح لا تعنى العناية الواجبة بوثائقها ولا تتبع النظم الكفيلة بصيانتها ، بل كثيراً ما تتصرف فى وثائقها تصرفاً لا يقره التاريخ ، ولا سبيل لعلاج ذلك إلا إذا أشرفت الدار الجديدة على هذه الوثائق فى مصادرها الأولى ، وقد رأينا كيف نظم الأمر فى فرنسا ، فقد قضى مرسوم ٢١ يوليو عام ١٩٣٦ بأن يقوم بالتفتيش على الوثائق فى الوزارات مندوبان ، أحدهما عن المجلس الأعلى للوثائق والثانى عن إدارة الأرشيفات ، تلك الادارة التى تعمل على توحيد النظم فى فرنسا ، وتقوم بالرقابة الشاملة على جميع دور الوثائق . وقد ساعدت التشريعات على حسن سير العمل ، فلا يعين فى دور الوثائق إلا المتخرجون فى مدرسة الوثائق ، ولا يجوز لفرد أن يتقلد وظيفة فى هذه الدور إلا عن طريق اختبار فى مواد متصلة بالوثائق .

وسواء أكان ذلك التنظيم من مهمة إدارة منفصلة ، أم من مهمة دار الوثائق القومية ، فالأمر الذى تجب رعايته هو رسم سياسة قومية للوثائق .

٤ — رأينا فى الولايات المتحدة الأمريكية كيف حدد اختصاص قسم سجل الحكومة الاتحادية (Federal Regrster Dirsion) من نشر تصريحات الرؤساء والأوامر الادارية ، فيقوم بترتيبها وتنسيقها وإصدارها فى Code of Federal Regulations وليس من شك فى أن هذه التصريحات والمنشورات هى مادة للمؤرخ ، فعلينا أن ندرس موضوع تنظيم المطبوعات الحكومية ، وأن نعمل على توحيد طرق نشر القوانين ، وأن نعمل على التعريف بها بطرق منظمة منسقة . وليس من شك فى أن هذه التنظيمات ذات صلة بأعمال دور الوثائق .

٥ — رأينا كيف تقوم دار الوثائق البريطانية على نشر الوثائق وتحقيق نصوصها ، وذلك منذ أواخر القرن الثامن عشر ، ورأينا فى الولايات المتحدة الأمريكية كيف تعمل اللجنة القومية للمطبوعات التاريخية على نشر الوثائق التاريخية على نفقة الدولة . أما نحن فى مصر فلم توضع المناهج ، ولا تعنى الدولة بنشر وثائقها . فعلينا أن نبادر بتشكيل مثل هذه الهيئات لتنسيق الخطط ولاختيار ما ينشر أو يترجم من وثائقنا ، فنحن نعلم أن لدينا كثيراً من الوثائق التركية لم تترجم إلى الآن إلى اللغة العربية ، ونحن ندرك أن عدد من يحذقون هذه اللغة ويقدرون على الترجمة الصحيحة قد تضاءل كثيراً ، فعلينا رسم الخطط لذلك ، وقد رسمت الدول لنا السبيل إلى ذلك منذ منتصف القرن التاسع عشر حيث وضعت ألمانيا الأسس لنشر مصادر التاريخ الألمانى Monumenta Germaniæ Historica وكون جيزو Guizot (١٧٨٧—١٨٨٤) حينما كان وزيرا لوزارة المعارف الفرنسية « جمعية تاريخ فرنسا » التى قامت على نشر مصادر التاريخ الفرنسى ، ثم كون لجنة فرعية أخرى تنشر لحساب الحكومة الفرنسية مجموعة الوثائق الفرنسية التى لم يسبق نشرها . وقامت بلجيكا منذ عام ١٨٣٦ بنشر وثائقها ، وكذلك أسبانيا منذ عام ١٨٤٢ .

٦ — لقد أصبحت مهمة دور الوثائق فى الدول جمع أدوات البحث التى تعين على رفع مستوى البحوث التاريخية وأصبحت هذه مراكز ببليوجرافية Bibliographical Centre لدراسة العلوم الاجتماعية المتصلة بالتاريخ القومى. وقد أسهمت اليونسكو أخيراً فى إنشاء مركز ببليوجرافى علمى متصل بمجلس البحوث الأهلى ، ولا تزال تفتقر الى مركز ببليوجرافى للعلوم الاجتماعية تكون مهمته الارشاد الى مصادر البحوث فى تلك المواد . وليس أقرب إلى ذلك العمل ، من دار الوثائق التاريخية القومية المزمع إنشاؤها . وقد تسهم دار الكتب المصرية مع الدار الجديدة فى إنشاء هذه المؤسسة التى تنظم المصادر وتعمل على تيسير اطلاع العلماء عليها .

٧ — من الخير أن نفكر الآن فى وضع نواة لدور الوثائق الاقليمية ، فلكل أقليم ذكريات ولكل مركز حاجاته الثقافية ، وقد رأينا فى فرنسا مثلا كيف أصبحت هذ الدور الاقليمية مراكز للارشاد ، وكيف أصبحت المكتبة الاقليمية ودار الوثائق الاقليمية صنوين يعملان على تثقيف الشعب ، الأولى عن طريق الكتب ، والثانية عن طريق الوثائق المختلفة وتيسير الاطلاع عليها لطالب الحقيقة .

[illegible]

حتى وضعت ألمانيا الأسس لنشر مصادر التاريخ الألماني Monumenta Germaniae

Historica ، وكان من [illegible] Guizot (١٧٨٧ — ١٨٧٤) حينما كان وزيراً [illegible]

الفرنسية [illegible] تاريخ فرنسا التي تعتبر من أهم مصادر التاريخ الفرنسي [illegible]

لجنة فرنسية أخرى [illegible] الحكومية الفرنسية مجموعة الوثائق الفرنسية

[illegible] منذ عام ١٨٣٦ [illegible]

منذ عام ١٨٢٩

المراجع العربيـــة

إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المعروف بمعجم الأدباء أو طبقات الأدباء : لياقوت الحموى نشره د . س . مرجليوث . مطبعة هندية بالقاهرة ١٩٢٥ — ١٩٢٧ .

التشريع والقضاء قبل إنشاء المحاكم الأهلية : لعزيز خانكى ، (الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٣٧ — ١٩٣٨) .

دار المحفوظات العمومية — سجلات المتحف .

صبح الأعشى : للقلقشندى .

عجائب الآثار فى التراجم والأخبار : لعبد الرحمن الجبرتى ، القاهرة ١٣٢٢ هـ .

فهرست مكتبة دير سانت كاترين بطور سيناء : لمراد كامل (وزارة المعارف العمومية ، إدارة إحياء التراث العربى) القاهرة ، المطبعة الأميرية ١٩٥١

فى موكب الشمس : لأحمد بدوى . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٤٩ — ١٩٥٠

كتاب قوانين الدواوين : لأسعد بن مماتى ، جمعه وحققه عزيز سوريال عطيه ، مطبعة مصر ١٩٤٣

لائحة ترتيب الدفترخانات عام ١٢٦٢ هـ ، نسخة خطية بقسم المحفوظات التاريخية بالقصر الجمهورى .

لائحة محفوظات الحكومة الخاصة بالحسابات والمستخدمين والمعاشات وبنظام غرف الحفظ.

المجمل فى التاريخ المصرى .

المحاكم الأهلية بعد إنشائها ، لمحمد سامى مازن ، (الكتاب الذهبي للمحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ببولاق ١٩٣٧ — ١٩٣٨) .

المحفوظات التاريخية — القصر الجمهورى .

وثائق ديوان الارادات .

وثائق ديوان الخديوى .

وثائق شورى المعاونة .

وثائق المجلس الخصوصى .

مذكرة التوثيقات الشرعية : لعلى قراعه ، الطبعة الثانية ١٩٢٧ .

مذكرة مدير دار المحفوظات العمومية (مقدمة للجنة دار الوثائق التاريخية القومية) .

مصر القديمة : لسليم حسن .

المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار : للمقريزى .

نظارة الحقانية — لائحة دفترخانات المحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ١٩١٠

وزارة الأشغال العمومية — لائحة المحفوظات ، المطبعة الأميرية ١٩٣٨

وزارة الحقانية — لائحة محفوظات المحاكم الأهلية ، المطبعة الأميرية ١٩٢٥

وزارة الصحة العمومية — لائحة المحفوظات المعتمدة بالقرار الوزارى الصادر فى ٢ يونيه ١٩٤٨ ، المطبعة الأميرية ١٩٥٠

وزارة العدل — مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ، تعليمات التوثيق ، القاهرة . المطبعة الأميرية ١٩٤٨

الوقائع المصرية .

المراجع الافرنجية

Annual Report on the National archives and Records Services. From the Annual Report of the Administrator of General Services for the year Ending June 30, 1952. Washington, Government Printing Office, 1953.

Les Archives. Organisation générale des Archives. Paris, Imprimerie Nationale 1952.

Archives: Numero Special de l'Education National.

Archivum: Revue Internationale des archives publiiée sous les auspices de l'Unesco et du Conseil International des Archives.

Aziz Suryal Attiya. The Arabic Treasures of the Convent of Mount Sinai.

(Egyptian Society of Historical Studies, 1952 Prosceedings Vol. II.)

Bateson, Mary. Records of the Borough of Leicester.

Bell, Idris Egypt from Alexander the Great to the Arab Conquest Oxford. 1948.

Bell, Idris. Jews and Christians in Egypt. The Jewish troubles in Alexandria and the Athanasian controversy 1924.

The Buildings of Qaytbay as described in his Endowment Deed. Edited by J. A. Mayer. Fascicle, I Text and Index. Arthur Probsthain, 1938.

Bulletins of the National Archives. Number 6 June 1944.

Buildings and Equipment for Archives.

Checklist of Manuscripts in St. Catherine's Monastery, Mount Sinai; microfilmed for the Library of Congress. Prepared under the direction of Kenneth Clark. Washington, 1952.

Deny, Jean. Sommaire des Archives Turques du Caire. (Société Royale de Géographie d'Egypte, 1930).

La Documentation Française Jllustrée. No 37.

Les Archives de France. Paris, 1950.

General Services Administration. The National Archives.

Your Government's Records in the National Archives, 1950. Washington 1950.

General Services Administration. The National Archives. Disposition of Federal Records. Washington, 1949.

General Services Administration. The National Archives.

Handbook of Procedures. Washington, 1952.

Giry, A Manuel de Diplomatique Paris, Felix Alcan, 1925.

Grohmann, A. Allgemeine Einführung in die arabischen Papyri.

Guide to the Records in the National Archives. Washington, 1948.

Hobbs, John Libraries and the materials of local history. London, Grafton, 1948.

Ibrahim Salama Bibliographie analytique et critique touchant la question de l'enseignement en Egypte depuis la période des Mameluks jusqu'à nos jours. Le Caire, 1933.

Institut International de Cooperation Intellectuelle. Guide International des archives. Paris, 1934.

Jenkinson, Hilary. The English Archivist. A new Profession, London, 1948

Jenkinson, Hilary. Amanual of Archive Administration. London, 1937.

Johnson, A. Roman Egypt. Baltimore, 1936.

The Journal of Documentation devoted to the Recording. Organization and Dissemination of Specialized Knowledge. Vol 9.

Ministère de l'Education Nationale. Direction des archives. Décret du 21 Juillet 1936. Melun, Impr. Nat. 1936.

Ministère de l'Education Nationale. Direction des Archives. Loi, Réglement et Instiruction concernant les archives communales. Paris, 1951.

Ministère de l'Instruction Publique et des Beaux Arts. Direction des Archives. Lois, décrets, Arrêtés, Regléments et Instructions concernant la service des Archives Departmentales, 1931.

Posner, E. Some aspects of archival development since the French Revolution. (American Archivist).

Public Record Offfce Guide to the public records. Part I Introductory London, His Majesty's Stationery Office, 1949.

Revue des Deux Mondes, 1927.

Revue Internationale des Archives, 1895-6.

Richou, Gabriel. Traité Théorique et Pratique des Archives Publiques Paris, Dupont, 1883.

Rostovtzeff. A large estate in the third Century. Madison. 1922.

كشاف

(أ)

(ب)

(ت)

(ج)

(ح)

(خ)

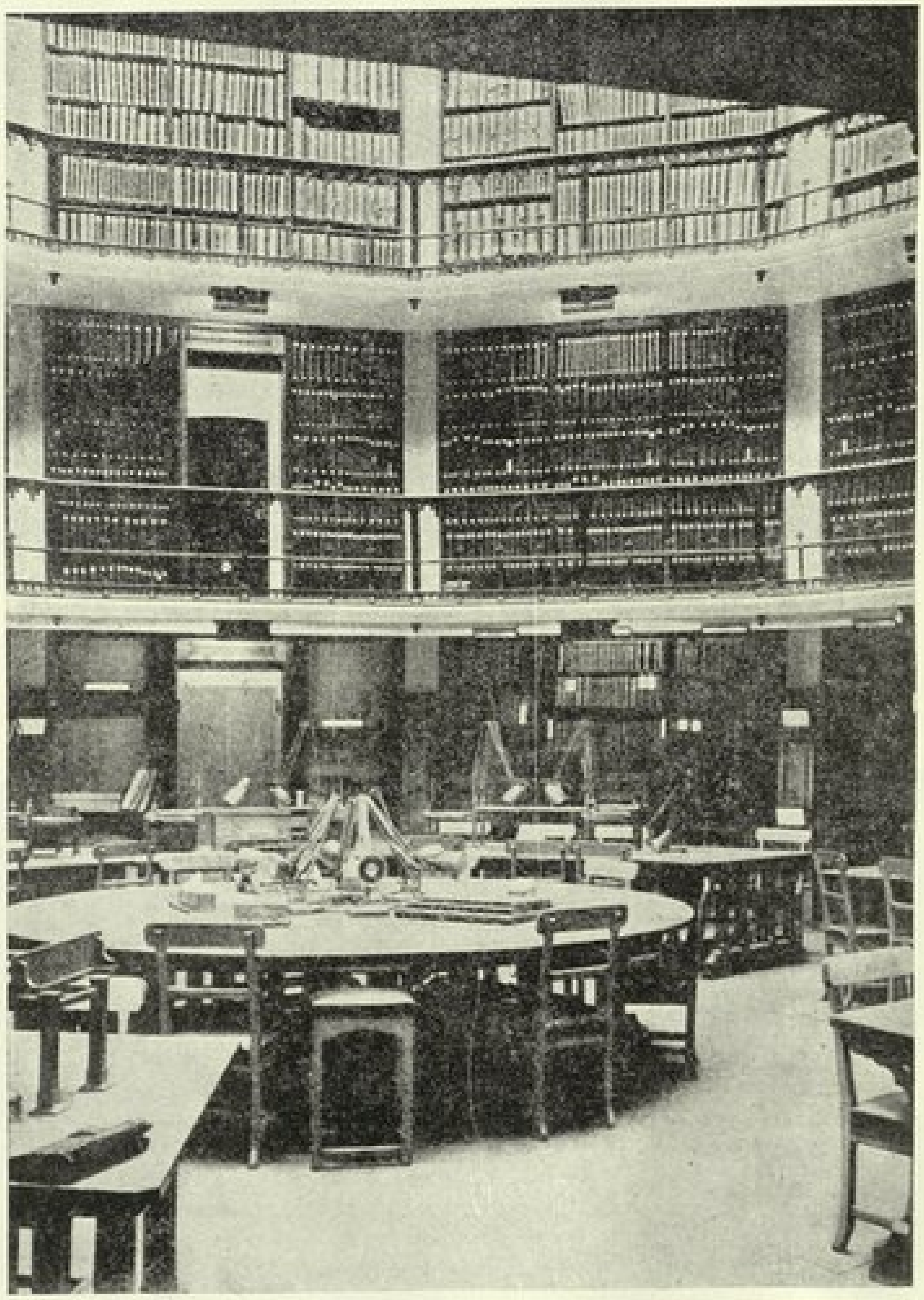
(د)

(ر)

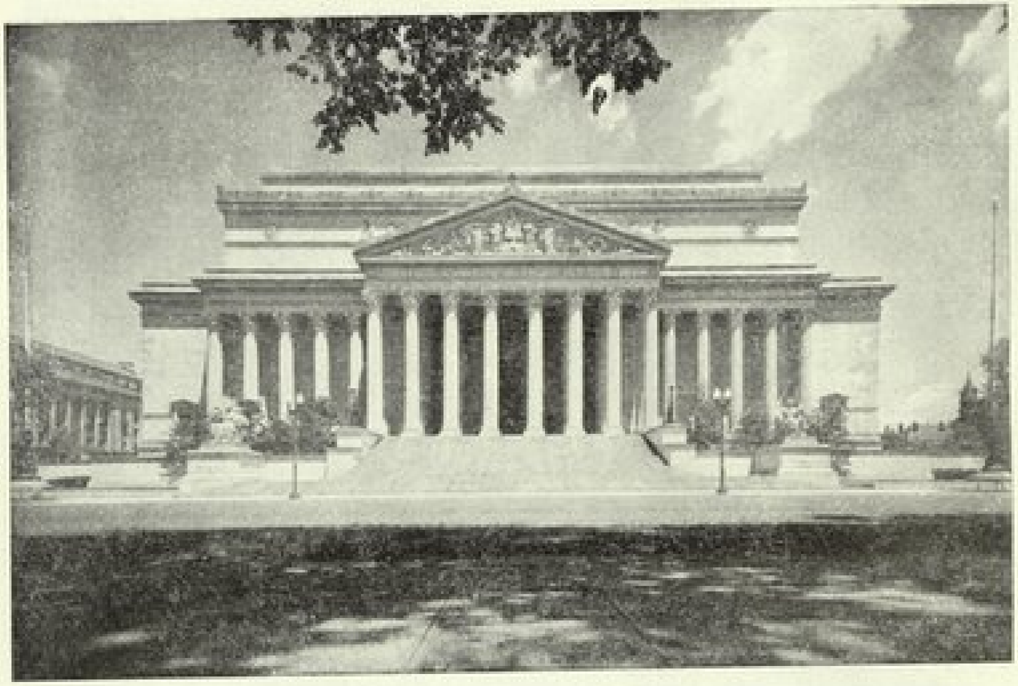
(ز)

(س)

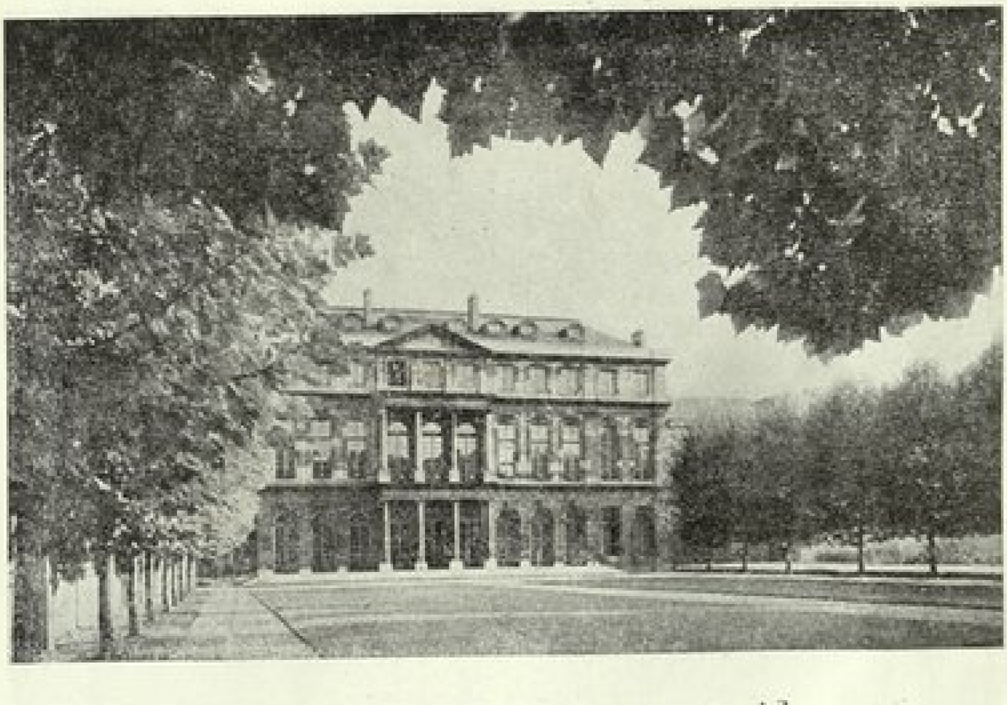
(م)



| لوحة رقم ١ | قاعة بحث بدار الوثائق القومية بانجلترا



[لوحة رقم ٢] مبنى دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية



[لوحة رقم ٣] مبنى دار الوثائق القومية بفرنسا



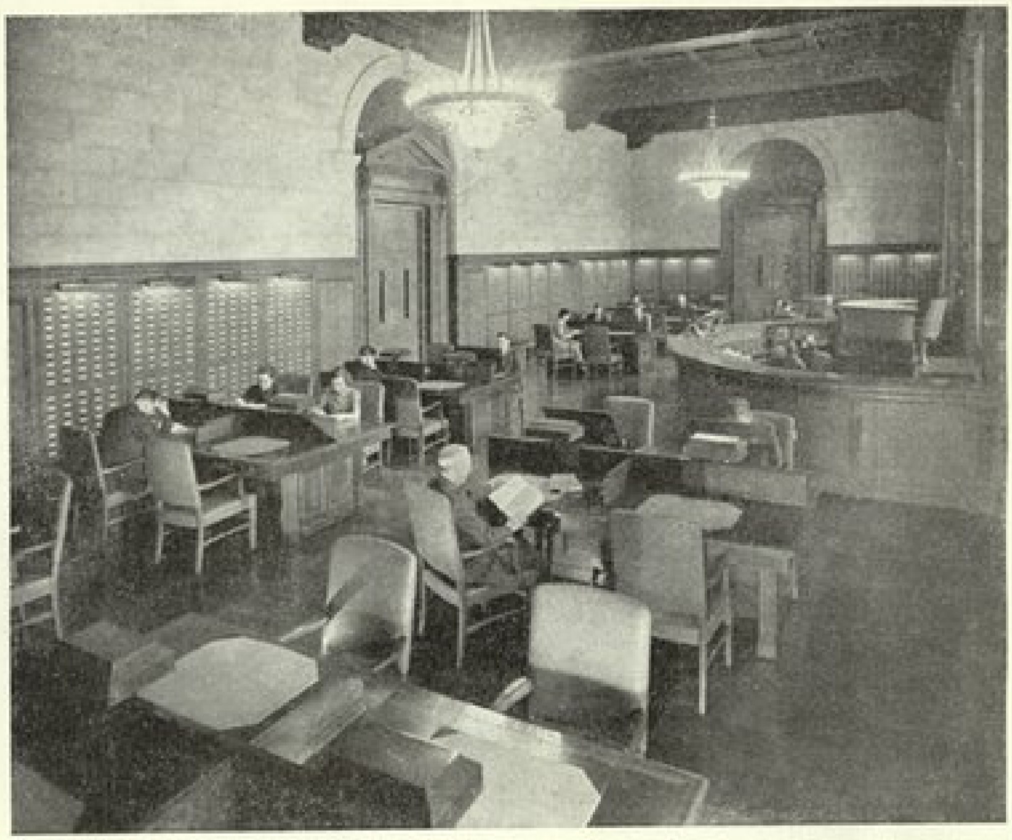
[لوحة رقم ٤] طريقة حفظ الخرائط

[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]



[لوحة رقم ٥] طريقة حفظ التسجيلات التاريخية

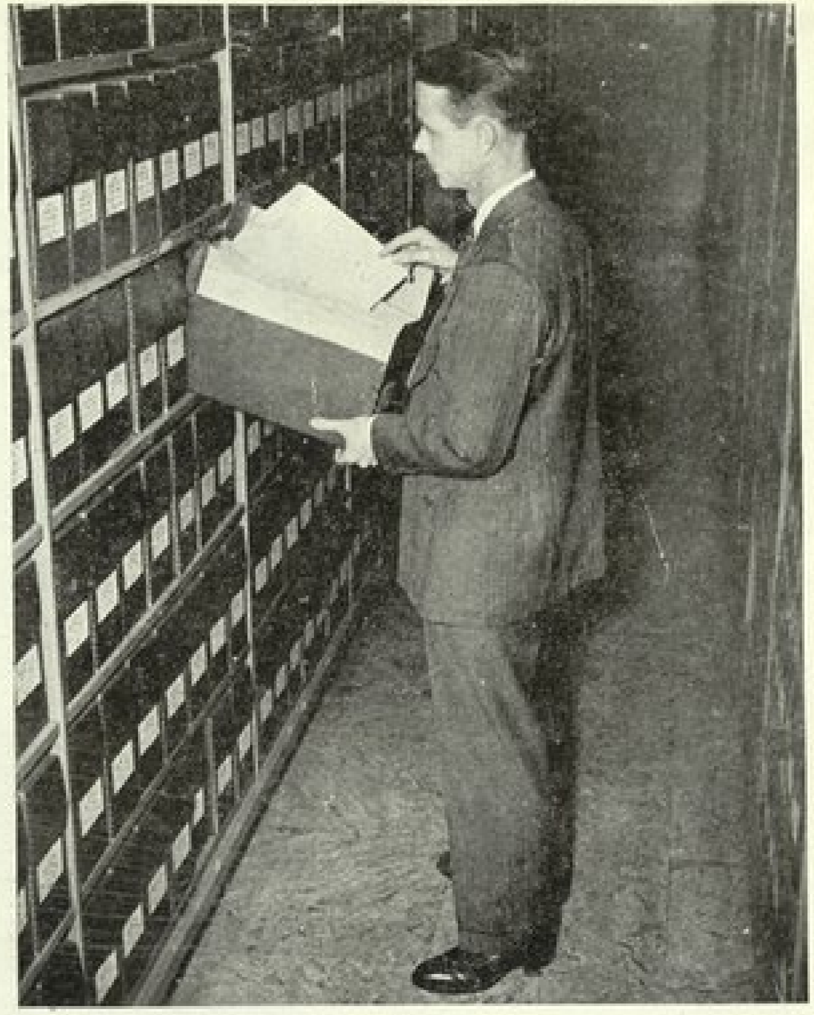
[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]



[لوحة رقم ٦] قاعة البحث الرئيسية
[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]

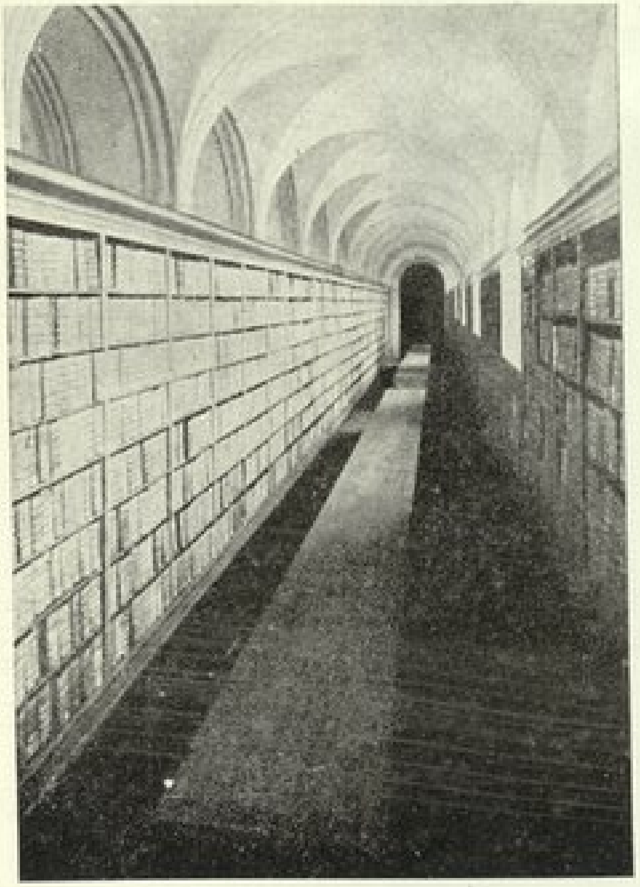


[لوحة رقم ٧] مبنى دار الوثائق القومية بانجلترا
(The Public Record Office from the South side of Fleet Street)



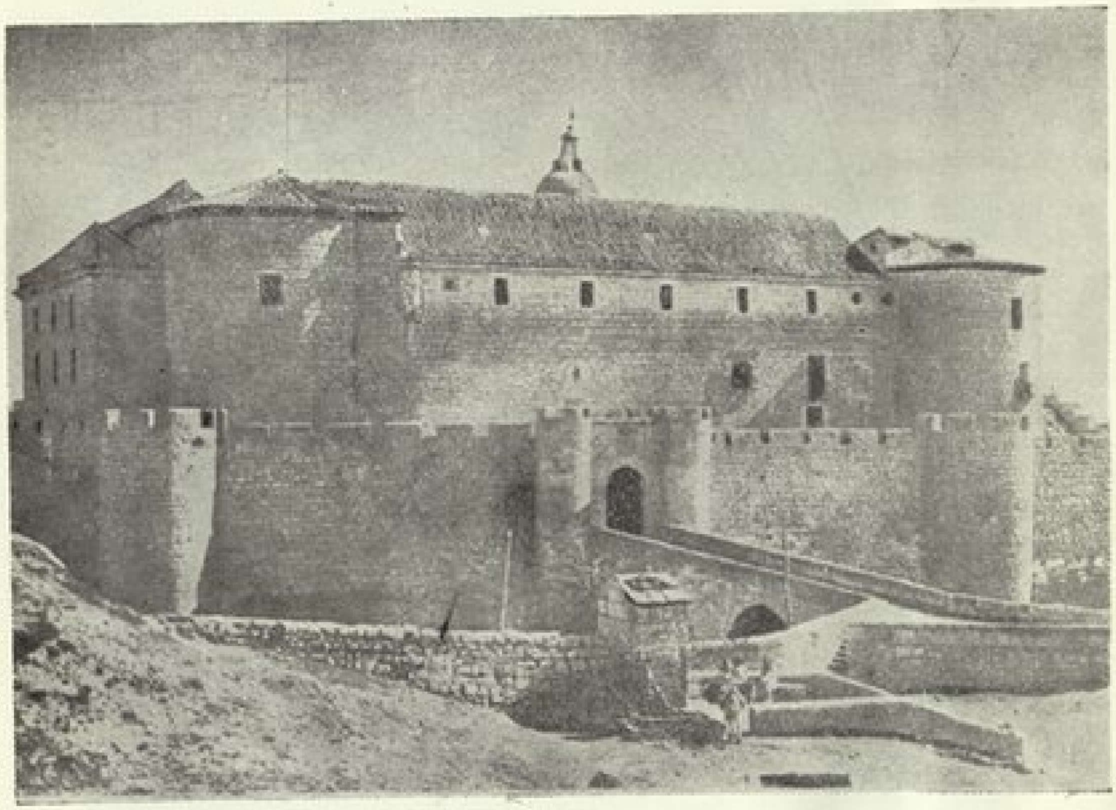
[لوحة رقم ٨] طريقة حفظ الوثائق فى صناديق خاصة

[دار الوثائق القومية بالولايات المتحدة الأمريكية]



[لوحة رقم ٩] سجلات البرلمان

[دار الوثائق القومية بفرنسا]



[لوحة رقم ١٠] دار وثائق سمنكاس " أسبانيا "
Archivo General de Simancas



[لوحة رقم ١١] دار المحفوظات العمومية "جمهورية مصر"

تم طبع هذا الكتاب بمطبعة جامعة القاهرة
في ٢٣ من رمضان سنة ١٣٧٣ ، الموافق
٢٦ من مايو سنة ١٩٥٤ م

محمد زكى خليل
مدير مطبعة جامعة القاهرة

(مطبعة جامعة القاهرة ٦٨٠/١٩٥٣/١٠٠٠٠)